الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف - المسيلة

كلية: الحقوق والعلوم السياسية
قسم: الحقوق

ميدان: الحقوق والعلوم السياسية
تخصص: قانون الأعمال

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي

بعنوان

الحَوْكَمَة الالكترونية
كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر

إعداد الطالبان:
- قرنة فاتح
- عمرون ولهي

إشراف الأستاذ:
عجابي إلياس

لجنة المناقشة:

د/ فريجة هشام .... أستاذ التعليم العالي .....جامعة المسيلة.....	رئيسا
د/ عجابي إلياس.... أستاذ التعليم العالي .....جامعة المسيلة.....	مشرفا ومقررا

السنة الجامعية 2021 / 2022

الحَوْكَمَة الالكترونية

كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر

الطالبان:

قرنـــة فاتـــح

عمرون ولهي

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى

وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَٰلِكُمْ
خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ

[سورة الأعراف الآية 85]

استمارة معلومات

المعلومات الشخصية:

الاسم: فاتـــح اللقب: قرنـــة

اسم الأب: محمـــد اسم ولقب الأم: زواوي جهيدة

تاريخ الازدياد: 1978/12/08 مكان الازدياد: برج بوعريريج

رقم الهاتف: 0557815532

البريد الالكتروني: fatehguerna@gmail.com

العنوان الشخصي: حي 317 مسكن المسيلة

الباكالوريا:

المعدل: 09.85 الشعبة/التخصص: علوم الطبيعة والحياة سنة الحصول على شهادة الباكالوريا: 1997

ليسانس:

تخصص الليسانس: علوم قانونية وادارية الدفعة/ سنة التخرج: 2005

ماستر:

تخصص الماستر: قانون الأعمال الدفعة/ سنة التخرج: 2022

المعدل التراكمي للماستر: (المعدل العام)

الوضعية المهنية:

موظف: X عاطل عن العمل:

في حالة موظف:

وظيف عمومي X قطاع خاص:

المصلحة المستخدمة: CRMA اسم المؤسسة / الشركة: الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي

الرتبة في العمل: 14

الصيغة:

موظف دائم X موظف في إطار عقود: نوع العقد:

امضاء الطالب

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم : الحقوق

المرجع: القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها

تصريح شرفي

خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لانجاز البحث

أنا الممضي أدناه،

السيد(ة) قرنـــة فاتـــح

الصفة: طالب، أستاذ باحث، باحث دائم طالب

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 205002515

الصادرة بتاريخ 2019/09/11 عن دائرة/ بلدية المسيلة

المسجل(ة) بكلية الحقوق والعلوم السياسية قسم : الحقوق - قانون الأعمال

والمكلف بانجاز أعمال بحث (مذكرة ماستر، مذكرة ماجيستير، أطروحة دكتوراه) الموسومة بـ :

الحَوْكَمَة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ 2022/05/28

إمضاء المعني

استمارة معلومات

المعلومات الشخصية:

الاسم: ولهي — اللقب: عمرون

اسم الأب: العربي — اسم ولقب الأم: بوخلط جنات

تاريخ الازدياد: 1980/02/21 — مكان الازدياد: المسيلة

رقم الهاتف: 0796453820

البريد الالكتروني: mamroune39@gmail.com

العنوان الشخصي: حي النسيج 275 مسكن

الباكالوريا:

المعدل: 10.65 — الشعبة/التخصص: أدب وفلسفة — سنة الحصول على شهادة الباكالوريا: 2017

الليسانس:

تخصص الليسانس: قانون خاص — الدفعة/ سنة التخرج: 2020

الماستر:

تخصص الماستر: قانون الأعمال — الدفعة/ سنة التخرج: 2022

المعدل الترتيبي للماستر: (المعدل العام)

الوضعية المهنية:

موظف: ☐ — عاطل عن العمل: X

في حالة موظف:

وظيف عمومي — قطاع خاص:

المصلحة المستخدمة: — اسم المؤسسة / الشركة:

الرتبة في العمل:

الصيغة:

موظف دائم — موظف في إطار عقود: — نوع العقد:

امضاء الطالب

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم : الحقوق

المرجع: القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها

تصريح شرفي

خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لانجاز البحث

أنا الممضي أدناه،

السيد(ة) عمرون ولهي

الصفة: طالب، أستاذ باحث، باحث دائم طالب

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 200334296

الصادرة بتاريخ 24/04/2016 عن دائرة/ بلدية المسيلة

المسجل(ة) بكلية الحقوق والعلوم السياسية قسم : الحقوق - قانون الأعمال

والمكلف بانجاز أعمال بحث (مذكرة ماستر، مذكرة ماجيستير، أطروحة دكتوراه) الموسومة بـ :

الحَوْكَمَة الالكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ 2022/05/28

إمضاء المعني

إهـــداء

الى من علمني أن الحياة معركة، تجربة، فشل ونجاح، إصرار وتحدي

الى من علمني مبادئ المعاملة والتفاني في العمل .

أبي الكريم.

إلى التي كانت دعواتها نورا يضيء طريقي ،

أمي الحبيبة

إلى سندي في الحياة ،

زوجتي العزيزة

إلى زينة حياة الدنيا ،

أبنائي وبناتي

إلى من شاركوني حلو الحياة ومرها،

إخوتي وأخواتي

إلى منابر العلم والتعلم .

كل أساتذة كلية الحقوق

إلى كل الأصدقاء من قريب ومن بعيد .

أهدي ثمرة هذا العمل .

عمرون ولهي

إهـــــداء

إلى من علمني الصبر والصمود،

إلى من شجعني في رفع شعلة العلم .

أبي رحمه الله.

إلى الشمعة التي تضيء دربي،

أمي الحبيبة

إلى من تشاركني حلو الحياة ومرها،

زوجتي العزيزة

إلى المؤنسات لي في حياتي ،

بناتي الحبيبات

إلى من شاركوني مشوار الحياة ،

إخوتي وأخواتي

إلى منابر العلم والتعلم .

كل أساتذة كلية الحقوق

إلى كل الأصدقاء من قريب ومن بعيد .

أهدي ثمرة هذا العمل .

قرنة فاتـــح

شكر وعرفان

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾

الشكر الجزيل والحمد الكثير لله العلي القدير الذي وفقنا وأعاننا على إتمام

مشروع بحثنا العلمي.

كما نتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الأستاذ الفاضل الدكتور المشرف

على هذا العمل:

عجابي إلياس

لإشرافه على هذا العمل، ونصائحه وتوجيهاته القيمة، وتعليماته المنهجية التي لم

يبخل بها عليَّ طوال فترة إنجاز هذا البحث، والتي يسرت لي العمل في إطار

منهجية البحث العلمي السليم.

كما نتقدم بالشكر الجزيل لكل الأساتذة والأستاذات بكلية الحقوق

على كل ما يبذلونه من أجل النهوض بالبحث العلمي

وإلى كل طلبة دفعة ماستر 2021-2022 تخصص: قانون الأعمال

وإلى كل من مد لنا يد العون من قريب أو بعيد

"والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه"

قرنة فاتح

عمرون ولهي

قائمة المختصرات

الاختصار	معنى الاختصار
م	مادة
ص	صفحة
ج.ر	الجريدة الرسمية
ق.و.ف.م	قانون الوقاية من الفساد ومكافحته
ج.ج.د.ش	الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
و.د.ج.م	وزارة الداخلية والجماعات المحلية
UNDP	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
OECD	منظمة التعاون الاقتصادي
CIPE	مركز المشروعات الدولية الخاصة
UAB	اتحاد المصارف العربية
FMI	صندوق النقد الدولي
IFC	مؤسسة التمويل الدولية
BI	البنك الدولي

شكلت الثورة الرقمية احدى ابرز تجليات العصر الحالي عن طريق التغييرات التي حدثت في مختلف الميادين والأصعدة، حيث أصبح من الضروري استخدام وسائل التكنولوجيا، وتقنياتها وعالم الرقمنة والأنترنيت في الحياة اليومية لمختلف الدول والحكومات، كوسيلة للتسيير الاقتصادي والاداري، الأمر الذي فتح المجال أكثر أمامها لتحقيق التنمية في مختلف الميادين.

ونتيجة لظهور متغيرات عالمية جديدة وأصبح الاقتصاد العالمي مفتوح على بعضه، حيث أصبح هناك سوق واحدة يضم كل الدول وظهرت التكتلات الاقتصادية العملاقة والشركات المتعددة الجنسيات، وزالت القيود المفروضة على حركة رؤوس الأموال والأفراد، مما أدى إلى ظهور مفهوم العولمة، وبالتالي أصبحت الشركات تعمل في بيئة تأثرت بالعولمة، لهذا أصبح من الضروري حماية رؤوس الأموال من التحديات والفساد المالي والإداري، كما أن المستثمرون يريدون أن يتمكنوا من تحليل الاستثمارات الحالية والمحتملة، وفق قوائم مالية معدة على أساس معايير ذات درجة عالية من الشفافية والوضوح والدقة، حتى يتمكنوا من اتخاذ قرارات سليمة بشأن استثماراتهم، ولهذا يسعى المستثمرون إلى الشركات التي تتمتع بوجود هياكل سليمة للحوكمة.[1]

وبرز الحديث بشدة مؤخرا عن حوكمة الشركات بعد الأزمة المالية الآسيوية، والذي تكرر عقب الأزمة المالية لسنة 2008، الأمر الذي زاد من أهمية الحديث عن موضوع الحوكمة، خاصة في الشركات والمؤسسات نظرا لكثرة انتشار ظاهرة الفساد الإداري والغش والتهرب الضريبي وتزوير تقارير الإفصاح وتضاربها في كثير من الأحيان، الامر الذي دفع بمجابهة ومكافحة كل ما يعيق أهداف التنمية الاقتصادية والادارية للدول، ومن بينها معضلة الفساد المالي والإداري الذي اتسعت بؤر انتشاره داخليا وخارجيا، وأصبح يعيق مسارات التنمية للدول، وهو ما نتج عنه أزمة الشركات المالية التي كان من بين اسبابها الارتباط بالفساد المالي والإداري، حيث أصبح المستثمرون يتخوفون من الاستثمار من دون تكريس آليات الرقابة الداخلية والخارجية لتعزيز النزاهة والشفافية لمنح ضمانات أوفر حظا لفتح مجالات الاستثمار.

وللفساد تكلفة اجتماعية واقتصادية وسياسية باهظة، حيث يعمل على إعاقة عملية التنمية وتحقيق الازدهار للشعوب، ويقوض بناء الديمقراطية، ويقلّص مجال دولة القانون والمؤسسات، مما يملي بالضرورة أن تكون الوقاية منه ضرورة ومصلحة عامة شاملة.[2]

إن توجه معظم الدول إلى انتهاج الإدارة الإلكترونية والتسيير الرقمي لمجابهة الظواهر السلبية التسييرية والانحرافات الإدارية والوظيفية، عن طريق توظيف وسائل التكنولوجيا الحديثة في الإدارات والحكومات للتحول إلى النمط الإلكتروني، الذي يتميز بالمرونة والديناميكية والفعالية والجهد والتكلفة، ويعزز الشفافية والمساءلة والمحاسبة والرقابة والعدالة، حيث أدت الأزمات المالية والمصرفية

---

(1) مصطفى سليمان محمد: دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري،الدار الجامعية،الإسكندرية، 2006،ص11، 12

(2) الإئتلاف من أجل النزاهة والمساءلة –الأمان: النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، الإعداد بدعم حكومات النرويج وهولندا ولوكسمبورغ، كولاج للإنتاج الفني، ط4، رام الله، القدس، 2016، ص9

التي شهدها الاقتصاد العالمي الى تصدر مفهوم الحوكمة قمة اهتمام مجتمع الأعمال، كمنظمة التعاون الاقتصادي (OECD)، ومركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE)، والمؤسسات المالية الدولية (IFC)، واتحاد المصارف العربية (UAB)، من خلال إصدار مجموعة من المعايير التي تلزم بها جميع الشركات، واعتبارها وسيلة رقابية غاية في الأهمية من شأنها كشف التلاعبات وتجنبها، وحماية حقوق أصحاب المصالح في المؤسسات والشركات، وتلعب دور وقائي لتجنب الوقوع في الأزمات المالية والإدارية.

إن تبنى الإدارة الرقمية في العصر الحديث دفع الدول والحكومات إلى تفعيل الرقابة الالكترونية للكشف عن كل الانحرافات والتجاوزات التي كانت سائدة في السابق، بهدف التقليل والحد من المظاهر السلبية للفساد الإداري والمالي، وهذا من خلال تكريس أبعاد الحوكمة الإلكترونية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية.

فظهور العولمة وبروز الثورة المعلوماتية التي أفرزتها علوم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التي أصبحت تشكل الفضاء الرقمي الذي يربط علاقات الدول فيما بينها، أو علاقات الدولة مع المواطن، الأمر الذي دفع العديد من الدول إلى إجراء تغييرات داخل مؤسساتها الحكومية والعمومية من أجل مجابهة التحديات التي فرضتها الإرهاصات الرقمية والتكنولوجية في عصر السرعة، الأمر الذي دفع بالدولة الجزائرية إلى الاندماج ومسايرة هذه التطورات من خلال تبني مشروع الإدارة الإلكترونية في ثوب الحكومة الإلكترونية لسنة 2013، والتي ركزت من خلاله على الجماعات المحلية والتوجه نحو الرقمنة في البلديات واستحداث مصلحة الوثائق البيومترية .[1]

إن التوجه نحو تطبيق أهداف الحوكمة الالكترونية للقضاء على النمط التقليدي في تقديم الخدمة، والتحول إلى النمط الالكتروني، لتميزه بالديناميكية والفعالية، هو ما دفع بالحوكمة الالكترونية لمجابهة تحديات جديدة من أشكال الفساد التي أنشأتها الرقمنة والبيئة الرقمية، التي جعلت من الضروري تأمين هذا الفضاء المنفتح من الاختراقات والهجمات.[2]

أصبحت الحوكمة الإلكترونية كآلية لجعل الحكومات أكثر خضوعا عن طريق تعزيز المساءلة والشفافية والفاعلية وتأسيس الديمقراطية والمشاركة الالكترونية، وتطوير الخدمات العمومية الإلكترونية، فتعزيز الحوكمة ومحاربة الفساد عنصران مرتبطان ببعضهما ارتباطا وثيقا من أجل التنمية، فمن أهم خصائص وأهداف الحوكمة الرشيدة أنها تضم آليات فعالة لمحاربة مظاهر الفساد

---

(1) كلثوم عطاب، مكي الدراجي: رقمنة الشباك الالكتروني الموحد للوثائق البيومترية كآلية لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر، مجلة الإجتهاد القضائي، العدد2، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، أكتوبر 2021، ص1254.

(2) عمارة مسعودة، عباس راضية: الإدارة الالكترونية مقاربة للحد من الفساد الإداري، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الأول، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021 ، ص 163.

والسلوك الفاسد في ظل البيئة الرقمية، غير أن الفساد يؤثر سلبا على مناخ الاستثمار والأعمال ويعرقل مسارات التنمية، وهذا ما سيتم دراسته من خلال دراسة وتحليل الإشكالية التالية:

ما هي آليات واستراتيجيات الحوكمة الالكترونية لمكافحة الفساد في الجزائر ؟

وتتفرع عن هذه الاشكالية التساؤلات الفرعية التالية:

- **ما هي آليات مكافحة الفساد في الجزائر في البيئة الإلكترونية؟**
- **ما هي مظاهر الفساد الإداري والإلكتروني في الجزائر وطرق التصدي له؟**
- **ما هو واقع استراتيجيات تطبيق أبعاد الحوكمة الالكترونية في الجزائر؟**
- **ما هي متطلبات نجاح الحوكمة الالكترونية كآلية لمكافحة الفساد في البيئة الإلكترونية في الجزائر؟**
- **إلى أي مدى تمكن المشرع من تجسيد وتطبيق استراتيجيات وأبعاد الحوكمة الالكترونية كآلية من آليات التصدي لمظاهر الفساد في الجزائر؟**

- **أهمية الدراسة:** تكمن أهمية دراستنا لموضوع الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر فيما يلي:

- التأكيد على ضرورة التوسع في تطبيق الحوكمة الإلكترونية ومبادئها وأهدافها واستراتيجياتها، بما يضمن مواجهة الفساد الإداري والمالي والإلكتروني على حد سواء، وكذا ترسيخ مبادئ وآليات الحوكمة الإلكترونية في مؤسسات القطاع العام والخاص والشركات، لما لها من أهمية بالغة في مكافحة الفساد والحد منه.
- ابراز أهمية مكافحة الفساد في ظل الثورة الرقمية (الآليات الاقتصادية، السياسية، القانونية، الإدارية) كآليات للحوكمة الإلكترونية
- الكشف عن الدور الفعلي الذي يحققه تطبيق نظام الحوكمة الإلكترونية بأبعاده المختلفة كجانب وقائي للحد من مظاهر الفساد، وإدارة مخاطر الفساد في ظل البيئة الرقمية.
- أهمية معالجة مثل هاته المواضيع التي تلقى اجحافا نوعا ما في مجال البحوث العلمية الأكاديمية، وكونها من المواضيع الحديثة.
- الكشف على المظاهر الجديدة للفساد في ظل البيئة الرقمية التي تولد عنها ما يعرف بالفساد الإلكتروني.

- **أهداف الدراسة:** تتمثل أهداف دراستنا لموضوع الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر فيما يلي:

- التأكيد على أهمية كل من الشفافية والمساءلة والمساواة في ظل الحوكمة الالكترونية، كونها تساهم في مكافحة الفساد وتحقيق التنمية الاجتماعية والادارية والاقتصادية.
- تحليل واقع الحوكمة الإلكترونية في الجزائر، والوقوف على واقع معضلة الفساد في الجزائر.

- الوقوف على نماذج تطبيق الحوكمة الإلكترونية في الجزائر، والاستراتيجيات المبذولة في الجزائر من أجل تفعيلها.
- التعرف على كيفية تطبيق أهداف ومبادئ وخصائص وآليات الحوكمة الإلكترونية لما لها من أهمية في إدارة التغيير والتطوير نحو الأفضل.
- ابراز استراتيجيات الوقاية لمنع حدوث الفساد، وإلزامية تطبيق القوانين التي تكفل المساءلة والشفافية، لبناء القدرات وتطوير الموارد البشرية في ظل التكنولوجيا الرقمية.
- استخدام الحوكمة الإلكترونية والبيئة الرقمية كآلية فعالة في مكافحة الفساد الإداري والتصدي للفساد الإلكتروني .

- **أسباب اختيار الموضوع:** تم اختيارنا لدراسة موضوع الحوكمة الإلكترونية لجملة من الأسباب منها ما هو شخصي ومنها ما هو موضوعي:

- حيث يتمثل **السبب الشخصي** في ميلنا وحبنا ورغبتنا في خوض غمار البحث حول موضوع الحوكمة الإلكترونية، لما له من أهمية بالغة في تطوير الحكومات والشعوب وتحقيق التنمية، وكونه من المواضيع الحديثة التي لم يسل فيها الحبر الكثير، وكذا شغفنا لإلقاء الضوء على واقع ولوج الجزائر إلى عالم الحوكمة الإلكترونية واتخاذها كآلية لمكافحة الفساد، وكذا قناعتنا الشخصية في أن التطبيق الحقيقي لمبادئ واستراتيجيات الحوكمة الالكترونية يفعل ابعادها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ويعزز من الشفافية والافصاح والمساءلة والرقابة، وهو متمخض عليه بالضرورة مكافحة مظاهر الفساد المختلفة.
- أما **السبب الموضوعي** الذي دفعنا للتمحيص حول موضوع الحوكمة الإلكترونية هو توجه جل الدول العربية والغربية إلى تبني سياسات توظيف تكنولوجيا الإعلام والاتصال في شتى المجالات، وبالتالي تبني رقمنة الإدارة وانشاء الحكومات الإلكترونية، بما يؤكد تبني الحوكمة الإلكترونية لتحقيق التنمية الإدارية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية ورفاهية المجتمع، وتوطين المساءلة والشفافية للقضاء على مظاهر الفساد الكلاسيكية أو في حلة إلكترونية، التي فعلها المشرع من خلال النصوص القانونية لمختلف الجرائم الإلكترونية، بالإضافة إلى الارتفاع الفاحش لنسب الفساد على جميع الأصعدة من شتى فئات المجتمع، حتى كبار المسؤولين في الدولة الجزائرية، ما يستلزم تفعيل آليات تواكب التطور التكنولوجي للحد والوقاية والمكافحة، وهي حسب تصورنا الحوكمة الإلكترونية بمختلف أبعادها واستراتيجياتها وآلياتها.

- **الدراسات السابقة:**

تم الاعتماد على مجموعة من الدراسات السابقة التي تطرقت إلى متغيرات بحثنا سواء من متغير الحوكمة الإلكترونية أو متغير الفساد في الجزائر، وكذا من خلال الكشف عن دور البيئة الرقمية في الحياة الإدارية والسياسية والاقتصادية، وتتمثل أهم الدراسات التي تم الاعتماد عليها في:

- **دراسة: د/ يوب أمال، سنة 2017:** بعنوان "مستوى تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات الجزائرية، دراسة ميدانية على عينة من المؤسسات الجزائرية"، عالجت هاته الدراسة إشكالية: ما مدى تطبيق المؤسسات الجزائرية لمبادئ حوكمة المؤسسات، حيث هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مستوى تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات الجزائرية، وتمثلت أهمية الدراسة في: التعرف على المزايا التي يحققها تطبيق مبادئ الحوكمة من مساءلة ومحاسبة ومكافحة الفساد الإداري والمالي في المؤسسات بجميع صوره، لجذب الاستثمارات المحلية والاجنبية، حيث تمثلت نتائج هذه الدراسة في أنها أثبتت أنه يوجد تطبيق لمبادئ الحوكمة بالمؤسسات الجزائرية، غير أنه توجد نقائص في التطبيق راجع لمجموعة من الأسباب المختلفة.
- **دراسة: محمد بن عيشوش، عبد الله حمو، نوفمبر 2021:** بعنوان "محيط الحوكمة الالكترونية في الجزائر: الفرص والتحديات"، عالجت هاته الدراسة إشكالية: ما هي الجهود المبذولة من طرف الجزائر لتدعيم تطبيق الحوكمة الإلكترونية، حيث هدفت هذه الدراسة للتعرف على ماهية الحوكمة الإلكترونية ومتطلباتها ومساعي الجزائر من أجل تطويرها، وتوصلت الدراسة إلى أن الجزائر حققت نوعا ما قفزة نوعية منذ 2010 إلى يومنا هذا في مجال تطوير وتطبيق الحوكمة الإلكترونية، إلا انها تبقى جد ضعيفة مقارنة بمثيلاتها من الدول العربية الأخرى.
- **دراسة: قربة معمر، حوداسي إيمان، جانفي 2019:** بعنوان: "مدى الالتزام بأبعاد الحوكمة للحد من الفساد الإداري والمالي، دراسة حالة المديرية العملية اتصالات الجزائر-الأغواط-"، عالجت هاته الدراسة إشكالية: ما مدى الالتزام بأبعاد الحوكمة للحد من الفساد الإداري والمالي بالمديرية العملية اتصالات الجزائر- الأغواط-، هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع الحوكمة وأبعادها، وإظهار الدور الذي يحققه الالتزام بأبعاد الحوكمة للحد من الفساد الإداري والمالي، وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية: وجود أثر معنوي لأبعاد الحوكمة (البعد الرقابي – بعد المساءلة – بعد الافصاح والشفافية) على الفساد الإداري،
- **دراسة: مليكة قرباتي، 2018/2017:** بعنوان: "دور الحكومة الإلكترونية في مكافحة الفساد"، عالجت هاته الدراسة إشكالية: ما مدى فعالية اعتماد الحكومة الإلكترونية كآلية أو كوسيلة في مكافحة الفساد، تم توظيف المنهج الوصفي التحليلي في هذه الدراسة، وهدفت هذه الدراسة إلى ابراز مفهوم الحكومة الالكترونية وبيان دورها ومرتكزاتها الالكترونية وأنظمة المعلومات، ودراستها كآلية لمكافحة الفساد، وتكمن أهمية الدراسة في ابراز دور الحكومة الإلكترونية في مكافحة الفساد، كونه موضوع حديث يحظى باهتمام واسع، باعتبار الحكومة الإلكترونية آلية جديدة من آليات مكافحة الفساد الإداري والمالي فرضها تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، في حين توصلت الدراسة إلى النتائج التالية: أن ضمان فعالية دور الحكومة الإلكترونية في الحد من الفساد يجب توفير كل ما يتعلق بالأمن المعلوماتي والتشريع الخاص بالمعاملات الإلكترونية والقضاء على القيود التي تحد من فعالية هذا الدور، وضرورة التعديل في المنظومة القانونية

الوطنية للقضاء على التعارض و التناقض في النصوص التشريعية لضمان فعالية دور الحكومة الإلكترونية في الحد من الفساد، و تفعيل آلية التصريح بالممتلكات والسعي لأن تشمل موظفي كافة القطاعات الحكومية.

- **التعليق على الدراسات السابقة:**

من خلال الدراسات السابقة والمشابهة التي تم توظيفها والاستناد عليها في دراسة موضوع بحثنا، بغرض الكشف عن كون أن الحوكمة الإلكترونية تعتبر كآلية فعالة في مكافحة الفساد الإداري والمالي وحتى الإلكتروني في الجزائر، حيث تجسدت الاستفادة من توظيفها، في بناء هيكل بحثنا والخلفية النظرية والفكرية للموضوع، وكذا اختيار وتوظيف المنهج المناسب، واسقاط النتائج المتوصل إليها في الدراسات السابقة مع أهداف وأهمية بحثنا، بما يخدم اشكالية بحثنا ومتغيراته، وأنها ساعدتنا في انتقاء أفضل المواد العلمية والأفكار المتخصصة في الحوكمة الإلكترونية والفساد ، لعل بحثنا هذا ستكون مؤلفا علميا أو مرجعا أكاديميا متخصصا لدراسات أخرى إن شاء الله.

حيث نجد أن جل الدراسات تطرقت في مضمونها إلى: مكافحة الفساد في البيئة الإلكترونية، والوقوف على تفصيل متغير الحوكمة الإلكترونية والفساد في الجزائر، بجزئيات مختلفة.

فدراسة يوب أمال أثبتت أنه يوجد تطبيق لمبادئ الحوكمة بالمؤسسات الجزائرية لكن بصورة مجحفة، وهذا ما عزز بناءنا الفكري لمتغير الحوكمة الإلكترونية وواقع تطبيقها في الجزائر.

في حين نجد دراسة محمد بن عيشوش، وعبد الله حمو، توصلوا إلى أن الجزائر حققت نوعا ما قفزة نوعية منذ 2010 إلى يومنا هذا في مجال تطوير وتطبيق الحوكمة الإلكترونية في مختلف المجالات والقطاعات، إلا انها تبقى جد ضعيفة مقارنة بمثيلاتها من الدول العربية الأخرى.

غير أن دراسة حوداسي إيمان توصلت إلى وجود أثر معنوي لأبعاد الحوكمة (البعد الرقابي – بعد المساءلة – بعد الافصاح والشفافية) على الفساد الإداري.

ودراسة: مليكة قرباتي توصلت إلى أن ضمان فعالية دور الحكومة الإلكترونية كإستراتيجية من استراتيجيات الحوكمة الإلكترونية للحد من الفساد، يجب توفير كل ما يتعلق بالأمن المعلوماتي والتشريع الخاص بالمعاملات الإلكترونية والقضاء على القيود التي تحد من فعالية هذا الدور، وضرورة التعديل في المنظومة القانونية الوطنية للقضاء على التعارض والتناقض في النصوص التشريعية لضمان فعالية دور الحكومة الإلكترونية في الحد من الفساد، وتفعيل آلية التصريح بالممتلكات والسعي لأن تشمل موظفي كافة القطاعات الحكومية.

- **صعوبات الدراسة:** لقد واجهتنا جملة من الصعوبات منها ما هو ذاتي ومنها ما هو موضوعي، نوردها في النقاط التالية:

- تم انجازنا للبحث في ظرف عصيب تمر به كل الدول والشعوب جراء الوباء العالمي كوفيد 19 الذي شل ديناميكية الحركة والجامعات نوعا ما.
- افتقار المراجع المتخصصة في الحوكمة الإلكترونية، والفساد الإلكتروني، وإن لم نقل الندرة فيها.

- معظم المراجع التي تطرقت إلى متغير الحوكمة الإلكترونية، كانت عبارة عن مقالات منشورة في مجلات، أو ملتقيات دولية ووطنية، هذا ما يؤكد عصرنة الموضوع، فجل الدراسات كانت بين 2019-2021، ما يؤكد حداثة الموضوع.
- اتساع متغيرات البحث مما دفع بتقليص جزئياته للإلمام قدر المستطاع بالموضوع.

- **منهج الدراسة:** تم الاعتماد في دراستنا على مناهج وأدوات البحث العلمي في مجال العلوم القانونية والإدارية، حيث اعتمدنا على المنهج الوصفي والتحليلي لملاءمته لدراسة موضوع بحثنا، وقمنا بالاطلاع على عديد البحوث والدراسات والمقالات والمداخلات المنشورة في الدوريات والمجلات العلمية المتخصصة، والمنشورة عبر شبكة الإنترنت وفي مواقع الكليات، كما تحصلنا على بعض المقالات الحديثة نظرا لحداثة الموضوع، لكي يتسنى لنا بناء الجانب النظري والهيكلي لموضوع دراستنا.[1]

حيث يعتبر المنهج الوصفي كونه المنهج الذي يقوم فيه الباحث بوصف الظاهرة كما هي في الواقع وصفا دقيقا كما وكيفا.[2]

كما يعّرف بأنه طريقة في الوصف والتحليل والتعليل والتفسير بصيغة علمية لوضعية اجتماعية أو مشكلة اجتماعية أو سكانية.[3]

وتم توظيف المنهج الوصفي التحليلي في بحثنا، من أجل وصف ظاهرة الفساد في البيئة الإلكترونية في الجزائر، ومن أجل تحديد ظروف وأبعاد وأسباب تفشي ظاهرة الفساد وصوره، والكشف عن مفهوم وأبعاد وأهداف ودور الحوكمة الإلكترونية، والتطرق إلى آليات تطبيق الحوكمة الالكترونية في الجزائر، ومدى مكافحتها للفساد في ظل ولوج عالم الرقمنة في مختلف المجالات، والوقوف على واقع كل من الحوكمة الالكترونية، والفساد في الجزائر.

- **خطة البحث:** لدراسة إشكالية بحثنا استهللنا الموضوع بمقدمة تطرقنا فيها إلى الإشكالية وأهمية وأهداف الموضوع وأسباب اختيار الموضوع، والدراسات السابقة والتعقيب عليها، وصعوبات التي واجهتنا في الدراسة، ثم المنهج الذي اتبعناه وانتقيناه لتناسبه مع الموضوع، وقسّمنا البحث إلى فصلين، كل فصل يتضمن تمهيد وخلاصة، ويتضمن مبحثين، في كل مبحث ثلاث مطالب، ولكل مطلب ثلاثة فروع على الشكل التالي:

أفردنا الفصل الأول: إلى التأصيل النظري للحوكمة الالكترونية والفساد في الجزائر، الذي تضمن مبحثين، الأول: تضمن الإطار المفاهيمي والنظري للحوكمة الإلكترونية، وفيه فصلنا في المطلب

---

(1) قرنة فاتح، عمرون ولهي، اجتهاد من أصحاب البحث.

(2) رشيد زرواتي: مناهج وأدوات البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، ط1، 2007، ص 86.

(3) عمار بوحوش، محمد محمود الذنيبات: مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص 139.

الأول إلى أصل مفهوم الحوكمة وأبعادها عبر ثلاث فروع، في حين تضمن المطلب الثاني مفهوم الحوكمة الإلكترونية والمصطلحات المشابهة، ومظاهر الحوكمة الإلكترونية، الذي تضمن ثلاث فروع، في حين تضمن المطلب الثالث خصائص، أهداف ومبادئ الحوكمة الإلكترونية، أما المبحث الثاني فكان بعنوان الإطار المفاهيمي والنظري للفساد في الجزائر، تضمن ثلاث مطالب، تضمن الاول تحديد مفهوم وأنواع وأشكال الفساد، والثاني الفساد في البيئة الإلكترونية في الجزائر وصور الفساد الإلكتروني، الثالث إلى واقع ظاهرة الفساد في الجزائر من خلال العوامل والمظاهر، والتقييم، وفي الأخير خلاصة للفصل كحوصلة عامة عن الفصل الأول.

أما الفصل الثاني فخصصناه إلى: آليات الحوكمة الإلكترونية لمكافحة الفساد في الجزائر، والذي تضمن مبحثين، تطرقنا في المبحث الأول إلى آليات مكافحة الفساد في الجزائر، وتم تفصيل الآليات في ثلاث مطالب، تضمن الأول الآليات الوقائية لمكافحة الفساد، وتم شرحه من خلال الوقائية في مجال الوظيفة العمومية، والمتعلقة بإبرام الصفقات العمومية وتسيير الأموال العامة، وتدابير وقائية أخرى في الجزائر، في حين تضمن المطلب الثاني: الآليات الوقائية الإلكترونية لمكافحة الفساد في ظل البيئة الرقمية، وعالجنا هذا المطلب، من خلال توضيح الآليات المتعلقة بالتوظيف الإلكتروني، والوظيفة في البيئة الإلكترونية، والآليات المتعلقة بالصفقات العمومية الإلكترونية، والتدابير الوقائية المتعلقة بالجرائم الإلكترونية كنتيجة حتمية لمكافحة الفساد الإلكتروني، وخصص المطلب الثالث إلى الآليات المؤسساتية المتمثلة في إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، والديوان المركزي لقمع الفساد، بالإضافة إلى إنشاء السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، أما المبحث الثاني فخصصناه لواقع تطبيق الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر، وتم التعريج على مساعي الجزائر من أجل تطوير الحوكمة الإلكترونية، من خلال تبيان بدايات الاهتمام بها، ومكانتها من حيث قوة استعمال الأنترنيت التي تعد المصدر الأولى للتكنولوجيا، وبعدها التعرف على موقع الجزائر ضمن البلدان العربية في مؤشر تطوير الحوكمة الالكترونية، وتطرقنا في المطلب الثاني إلى استراتيجيات مشاريع الحوكمة الالكترونية لمكافحة الفساد في الجزائر، من خلال الكشف عن برامج ومشاريع استخدامها، وتطبيقات الحوكمة في الجزائر آفاق 2030 للتنمية المستدام، وتضمن المطلب الثالث تطبيق أبعاد الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر، عن طريق تفعيل بعد الرقابة الإلكترونية، وبعد المساءلة، الافصاح والشفافية، معرجين على استراتيجية الامن المعلوماتي في مكافحة الفساد الإلكتروني في الجزائر، ثم خلاصة للفصل الثاني، ثم ختمنا الموضوع بخاتمة عامة أصلنا فيها أهم ما تضمنه الفصلين، معرجين على أهم النتائج التي توصلنا إليها.

وفي الختام يعود الفضل في ظهور هذا البحث إلى جهود أستاذنا الفاضل المشرف، الدكتور عجابي إلياس، الذي استنرنا بتوجيهاته العلمية الثاقبة، وتذليله للعقبات المنهجية والموضوعية، ما يعكس نبل كرمه وسعة صدره وحبه الشديد للعلم، فجزاه الله عنا خير جزاء.

فمن الله التوفيق وهو نعم المولى ونعم النصير.

الفصـــــل الأول

التأصيل النظري للحَوْكَمة الإلكترونية والفساد في الجزائر

تمهيـــد

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للحوكمة الإلكترونية

المطلب الأول: أصل مفهوم الحوكمة وأبعادها

المطلب الثاني: مفهوم الحوكمة الإلكترونية والمصطلحات المشابهة

المطلب الثالث: خصائص، أهداف ومبادئ الحوكمة الإلكترونية

المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي والنظري للفساد في الجزائر

المطلب الأول: تحديد مفهوم وأنواع وأشكال الفساد

المطلب الثاني: الفساد في البيئة الإلكترونية في الجزائر

المطلب الثالث: واقع ظاهرة الفساد في الجزائر

خلاصة

تمهيـــــد

عرفت السنوات الأخيرة اهتماما كبيرا بموضوع الحوكمة على المستوى المحلي والدولي، وهذا في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة، خاصة في ظل التحول الاقتصادي والتوجه لتنمية الاقتصاديات الحديثة، من خلال الاعتماد على الوسائل التكنولوجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إحداث النمو وتحقيق التنمية، من خلال ولوج عالم الرقمنة في الاقتصاد والإدارة والتسيير.

إن الظروف الاقتصادية والسياسية التي عرفتها الجزائر أدت إلى محاولة اندماجها في اقتصاد السوق، وتم استحداث تقنيات رقمية عن طريق توظيف لتكنولوجيات الإعلام والاتصال في قرارات التسييرية، بغية الوصول إلى تنمية اقتصادية محلية ووطنية ودولية، في إطار تجسيد وإرساء دعائم الحكم الراشد والتنمية المحلية في كنف العولمة والمجتمع الرقمي وتوظيف الحوكمة.

وتعتبر الحوكمة الإلكترونية أحسن طريق للوصول إلى التنمية بكل أصنافها وفي مختلف القطاعات، من خلال تفعيل كل من الشفافية والمساءلة والإفصاح والمساواة كمرآة تعكس حقيقة التسيير في الإدارات والمؤسسات أو الشركات، والتي يتجسد بموجبها معالم الحكم الصالح أو الحكامة، فلا شفافية بدون مسائلة ولا يمكن أن تتحقق المسائلة دون توفر الشفافية في الإفصاح الذي يعتمد على التدفق الحر والدائم للمعلومات وفق المبادئ المتعارف عليها في كنف المساواة لتجسيد الحوكمة الإلكترونية الحقيقية.[1]

لقد أصبح الفساد بكل أنواعه إحدى الأسقام التي تعاني منها الدول في وقتنا الراهن، سواء كانت متقدمة أو متخلفة، لكن بدرجات متفاوتة من حيث الانتشار والتأثير الذي يزداد تصاعدا وتفاقما في دول العالم الثالث، بينما نجده أكثر انحدارا وتقلصا في الدول الأكثر نموا وتطورا، والجزائر كغيرها من دول العالم الثالث التي تعاني من الانتشار المتصاعد لهذه الظاهرة، التي باتت اليوم تهدد الدولة والمجتمع معا، وما يدل على ذلك ما ورد في إحدى خطابات رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة في 27 أفريل 1999 حينما قال: "إنّ الجزائر دولة مريضة بالفساد...دولة مريضة في إدارتها، مريضة بممارسات المحاباة، ومريضة بالمحسوبية والتعسف بالنفوذ والسلطة، وعدم جدوى الطعون والتظلمات، مريضة بالامتيازات التي لا رقيب عليها ولا حسيب، مريضة بتبذير الموارد العامة بنهبها بلا ناه ولا رادع"[2]

وعليه وجب تحديد الأطر النظرية للحوكمة الإلكترونية في مبحث أول، والإطار المفاهيمي والنظري للفساد في الجزائر كمبحث ثاني على النحو التالي:

---

(1) قرنة فاتح، عمرون ولهي، اجتهاد من أصحاب البحث.

(2) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى: معضلة الفساد في الجزائر دراسة في الجذور الاسباب والحلول، منشورات جيتلي للنشر والتوزيع، برج بوعريريج، الجزائر، 2009، ص 08، نقلا عن: محمود عبد الفضيل: مفهوم الفساد ومعاييره، مجلة المستقبل العربي، عدد 309، نوفمبر 2004، ص 37.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للحوكمة الإلكترونية

تعد الأزمات المالية المتعاقبة وإفلاس العديد من الشركات التي كان سببها التلاعب والفساد ونقص الإفصاح والشفافية، الأمر الذي دفع المختصين للبحث عن الوسائل البديلة لإعادة الثقة في التقارير المالية وهو ما يعرف اليوم بمصطلح الحوكمة، التي شاع استخدامها بشكل واسع مع بداية عقد التسعينات من قبل المنظمات الدولية كمنهجية لتحقيق التنمية المجتمعية في الدول النامية نتيجة لقصور الإدارات الحكومية على تحقيق ذلك بفعالية، ثم ظهر بعد ذلك بقوة بعد الأزمات المالية في بداية القرن الحالي، ليشمل الشركات الاقتصادية وخاصة المدرجة في الأسواق المالية ليعرف بعد ذلك بمصطلح حوكمة الشركات.

كما أن الحوكمة تتعلق بطريقة عمل الحكومات والإدارات والمؤسسات في إدارة شؤون الدولة وشؤون المواطنين مع الدولة، وكذا الجهات المشاركة في عملية اتخاذ القرارات والمجتمع المدني والفئات السياسية وغيرها، لبلوغ التنمية المجتمعية والاقتصادية.

إن الثروة الالكترونية في مجال الحوكمة بما تحتويها من تجارة الكترونية، ادارة الكترونية، حكومة إلكترونية، تعليم إلكتروني ومواطنة، تندرج كلها تحت خدمات إلكترونية، هي نتاج مجهودات بشرية ساعية للرقي والتقدم والتحديث في مواكبة التطورات العلمية، لتسهيل الحياة اليومية للبشرية. لذا أصبح لزاما على المؤسسات العمومية الادارية الجزائرية أن تستفيد من هاته التكنولوجيات الحديثة، ضمن إطار واضح هو تحسين الخدمات العمومية للمواطن، فهي مطالبة دوما بتطوير أداءها وأداء العاملين و زيادة خبراتهم و تنمية مهاراتهم من خلال الاستفادة من مزايا الحوكمة الالكترونية.[1]

لذا سنقوم بالتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم الحوكمة ومفهوم الحوكمة الإلكترونية وأبعادها ومظاهرها وخصائصها وأهدافها ومبادئها في المطالب الثلاث التالية:

المطلب الأول: أصل مفهوم الحوكمة وأبعادها

من خلال الاهتمام الكبير الذي عرفته مصطلح الحوكمة بصفة عامة والحوكمة الإلكترونية بصفة خاصة، تنوعت كتابات المؤلفين لتعدد وجهات نظرهم، وتعدد الدراسات التي تناولتها من زوايا مختلفة، فخصائص الحوكمة عديدة ومتنوعة وقد تختلف بأولويات التطبيق من بلد لآخر، وتختلف الأولويات والمعايير كذلك باختلاف الجهات ومصالحها، الأمر الذي دفع بنا إلى تسليط الضوء على أصل كلمة حوكمة وتحديد مفهوم الحوكمة الإلكترونية وتمييزها عن المفاهيم المشابهة لها، وتحديد كل من خصائصها وأهدافها ومبادئها على النحو التالي:

---

(1) فاطمة الزهراء لواطي: معوقات تطبيق الحوكمة الإلكترونية في المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري –دراسة حالة بلدية عزابة ولاية سكيكدة، مذكرة ماستر، تخصص: حاكمية المؤسسات، جامعة محمد خيضر-بسكرة، الجزائر، 2014-2015، ص ت.

الفرع الأول: أصل كلمة الحوكمة:

يعود لفظ الحوكمة إلى كلمة إغريقية قديمة تعبر عن قدرة ربان السفينة الإغريقية ومهارته في قيادة السفينة وسط الأمواج والأعاصير والعواصف، وما يمتلكه من قيم وأخلاق نبيلة وسلوكيات نزيهة وشريفة في الحفاظ على أرواح وممتلكات الركاب، فإذا ما وصل بها إلى ميناء الوصول ثم عاد إلى ميناء الإبحار من مهمته سالما أُطلق عليه (Good Governer) أي المتحوكم الجيد.[1]

وظهر مفهوم الحوكمة كمصطلح قانوني عام 1978، لكن الانتشار الفعلي والتوسع يعود إلى نهاية الثمانينات لاعتماده من قبل المؤسسات الدولية المانحة للقروض كالبنك الدولي، صندوق النقد الدولي، ومختلف الهيئات والجهات الدولية، جاء كمحاولة لتحسين أوضاع المجتمعات السائرة في طريق النمو، نتيجة الصعوبات التي، ولسبب غياب الشفافية والمساءلة في تسيير أمور الدولة.[2]

كما أنه لا يوجد ترجمة عربية تنطبق تماما على كلمة (الحوكمة) كما جاء بمعناه بالكلمة الانجليزية (Governance) مما دفع بعض الدول مثل ألمانيا وفرنسا إلى استخدام نفس المصطلح الانجليزي وبذات الحروف مع تغيير طريقة نطقها ولفظها، وتجدر الإشارة إلى أن هذا المصطلح قد تم اقتراحه من قبل الأمين العام لمجمع اللغة العربية وقد استحسنه عدد من متخصصي اللغة العربية ومنهم مركز دراسات اللغة العربية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة، ولذا فمن المقترح استخدام حوكمة الشركات كمرادف لمصطلح (Corporate Governance)[3].

الفرع الثاني: مفهوم الحوكمة:

- **الحوكمة لغة:** من خلال المفهوم اللغوي تشير المعاجم إلى أن اصطلاح الحوكمة "Governance" يعني عملية التحكم والسيطرة عن طريق قواعد وأسس الضبط بغرض تحقيق الرشد.[4]
- **الحوكمة اصطلاحا:** الحوكمة (الحاكمية، الحكمانية، الحوكمة الإدارية) كلها مصطلحات ترمز لمعنى عام واحد وهو الطرق والأساليب التي تدار بها الشؤون العامة للدولة، فالحوكمة تتشابه مع حوكمة الشركات في الدعوة إلى الشفافية والإفصاح، والحوكمة تشمل أيضا طريقة عمل

(1) حسين عبد الجليل آل غزوي: حوكمة الشركات وأثرها على مستوى الإفصاح في المعاملات المحاسبية، دراسة اختباريه على شركات المساهمة في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير في المحاسبة، الأكاديمية العربية في الدنمارك، 2010، ص08.

(2) قطوش بشرى، جنوحات فضيلة: دور تطبيق الحوكمة ومكافحة الفساد في تحقيق التنمية المستدامة في الدول العربية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد05، العدد01، جامعة ام بواقي، الجزائر، جوان 2018، ص 88 -89.

(3) نرمين أبو العطا: حوكمة الشركات ... سبيل التقدم مع إلقاء الضوء على التجربة المصرية، مجلة الإصلاح الاقتصادي، نشرة دورية يصدرها مركز المشروعات الدولية الخاصة، العدد08، القاهرة، مصر، 2003، ص09.

(4) نبيلة عبد الفتاح قشطي: السياسة الوقائية في مواجهة الفساد في البيئة الإلكترونية "الحوكمة"، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الثاني، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021، ص 244.

الحكومة في إدارة شؤون الدولة وإلى الجهات المشاركة في عملية اتخاذ القرارات والتنفيذ والمراقبة.[1]

فالمفهوم الأساسي للحوكمة يقوم على أساس دور الحكومات في إدارة شؤون الدولة كدور رئيسي ودور منسق ومنظم، كما سنقوم بتحديد مفهوم الحوكمة من خلال:

- **برنامج الأمم المتحدة الإنمائي"UNDP"**: هي ممارسة السلطة السياسية، الاقتصادية والإدارية في إطار إدارة شؤون الدولة وأعمالها على كافة المستويات، فالحوكمة تمثل الآليات، العمليات، العلاقات والمؤسسات التي يمكن للأفراد والجماعات من خلالها ممارسة حقوقهم.
- **صندوق النقد الدولي"FMI"**: ينسحب مصطلح الحوكمة على جميع العناصر التي يتم عن طريقها حكم الدولة بما فيها من السياسات الاقتصادية والأطر التنظيمية و التشريعية، وضعف مناخ الحوكمة في أي بلد يحفز زيادة الفساد، وضعف الحوكمة ينعكس بالسلب على النشاط الاقتصادي و مصلحة المواطنين.[2]
- **تعريف لجنة الحاكمية الإجمالية 1995**: يعتبر هذا التعريف أكثر عمومية حيث يرى أن الحاكمية هي مجموعة الطرق المتعددة لتسيير الأعمال المشتركة من طرف الأفراد والمؤسسات العمومية والخاصة.[3]
- **المؤسسات المالية الدولية "IFC"**: الحوكمة هي النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها.[4]
- **البنك الدولي "BI" سنة 1992**: فالحوكمة هي الطريقة التي تمارس بها السلطة إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة من أجل التنمية.[5]

وعموما فالحوكمة هي: مجموعة القوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء الإداري عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالة لتحقيق خطط وأهداف سواء في وسط القطاع العام أو الخاص.[6]

---

(1) بسام عبد الله البسام: الحوكمة الرشيدة: المملكة العربية السعودية حالة دراسية، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد11، الرياض، السعودية، جانفي 2014 ، ص04 .

(2) جمعي محمد الصالح: أثر النظام المحاسبي المالي في ارساء مبادئ الحوكمة المالية في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية –دراسة حالة على عينة من الشركات الجزائرية، مذكرة ماستر، تخصص علوم تجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، ص 18-19.

(3) عزي الأخضر: فعالية الحكم الراشد (الحوكمة) في تفعيل خوصصة الشركات، مداخلة بالمؤتمر العلمي الأول حول الحوكمة الشركات ودورها في الإصلاح الاقتصادي، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سوريا، 16/15 أكتوبر 2008، ص07.

(4) محمد ياسين غادر: محددات الحوكمة ومعاييرها، المؤتمر العلمي الدولي –عولمة الإدارة في عصر المعرفة، أيام 15-17 ديسمبر 2012، كلية إدارة الأعمال، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان، 2012، ص 12.

(5) جمعي محمد الصالح، المرجع السابق، ص 18-19.

(6) محمد ياسين غادر: المرجع السابق، ص 13.

فالحوكمة تهتم بالطريقة التي تساعد على زيادة فاعلية وكفاءة العمل الحكومي، وتقليل الفساد، وزيادة الإنتاجية، .[1]

ويمكننا الاجتهاد في تعريف الحوكمة بأنها هي النظام العام، وأيضا هي تحديد المسؤول والمسؤولية.[2]

الفرع الثالث: أبعاد الحوكمة:

من خلال التعاريف والمفاهيم المحددة للحوكمة تتجلى لنا أبعادها فيما يلي[3]:

- **البعد الإشرافي:** يتعلق بتفعيل الدور الإشرافي لمجلس الإدارة على أداء الإدارة التنفيذية، والأطراف ذات الصلة.
- **البعد الرقابي:** ويتعلق بتدعيم وتفعيل الرقابة سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، فعلى المستوى الداخلي تفعيل نظم الرقابة الداخلية، ونظم إدارة الخطر، أما على المستوى الخارجي فيتضمن اللوائح والقوانين وقواعد التسجيل في البورصة.
- **البعد الأخلاقي:** يتعلق بتحسين البيئة الرقابية بما تشتمله من قواعد أخلاقية، كالنزاهة والامانة، التي تشير إلى ثقافة الحوكمة، وبيئة الأعمال.
- **بعد الاتصال وحفظ التوازن:** يتعلق بتصميم وتنظيم العلاقات بين المؤسسة والأطراف والجهات الإشراقية والرقابية الأخرى.
- **بعد المساءلة:** ويتعلق بالإفصاح عن الأنشطة، وأداء المؤسسة، ومنح الحق قانونا لمن لهم الحق في مساءلة المؤسسة.
- **بعد الافصاح والشفافية:** ويتعلق بالإفصاح والشفافية بالمعلومات اللازمة، وضمن التقارير العامة
- **البعد الاستراتيجي:** ويتعلق بالرقابة الاستراتيجية، للتقليل من مشاكل الوكالة الموجودة بين مستويات الإدارة المختلفة، وهي الوسائل التي تمكن الإدارة من تقييم الاستراتيجيات التي تتبعها.

غير أن أبعاد الحوكمة الإلكترونية تتألف من عشرة عناصر هي: (الشفافية، المشاركة، العدالة والمساواة، الموثوقية، الفاعلية، المساءلة، الاتقان الإداري، الخدمة التنظيمية، التنبؤ، التكاملية)، وبذلك ينطوي مفهوم الحوكمة الالكترونية على ثلاثة أبعاد رئيسية تشمل في[4]:

- **البعد السياسي:** حيث يعني طبيعة النظام السياسي وشرعية التمثيل، والعناصر العشرة حيث

---

(1) بسام عبد الله البسام، المرجع السابق، ص 05.

(2) قرنة فاتح، عمرون ولهي، اجتهاد من أصحاب البحث.

(3) قربة معمر، حوداسي إيمان: مدى الالتزام بأبعاد الحوكمة للحد من الفساد الإداري والمالي، دراسة حالة المديرية العملية اتصالات الجزائر -الأغواط-، مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد 03، العدد 01، الأغواط، الجزائر، جانفي 2019، ص 266.

(4) مازن مهدي حبيب العقابي: الحوكمة الإلكترونية وأبعادها، مقال منشور في الأنترنيت، بتاريخ: 2015/04/12، حيث تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/04/05 على الساعة: 19:00 سا، من الموقع:

http://www.alnoor.se/article.asp?id=272199

يركز هذا البعد على قيم الديمقراطية الليبرالية وفلسفتها السياسية.

- **البعد الاقتصادي والاجتماعي:** لما له من علاقة بالسياسات العامة والتأثير على حياة السكان ونوعية الحياة والوفرة المادية وارتباط ذلك بدور المجتمع المدني واستقلاليته وبالتركيز على نمط اقتصاد السوق الحر.
- **البعد التقني والإداري:** لا يمكن تصور إدارة عامة فاعلة من دون الاستقلال عن النفوذ السياسي، ولا يمكن تصور مجتمع مدني دون استقلاليته عن الدولة، ولا تستقيم السياسات الاقتصادية والاجتماعية بغياب العناصر العشرة، وانطلاقا من أن إصلاح المجال الإداري أصبح يمثل أحد الأبعاد الجوهرية في فلسفة الحوكمة والحكم الراشد إلى جانب البعد السياسي والبعد الاقتصادي نجد هناك تصورات تقويمية لمفهوم الخدمة العمومية، برزت كشكل جديد لتمثل تحولا في مفهوم الإدارة العامة من صورة تقليدية إلى نموذج يعيد النظر في الطرق والآليات التي يتم بها تقديم الخدمة العامة للمواطنين وقطاع الاعمال بشكل يدعم مبادئ السعي للوصول الى الحوكمة الالكترونية.

المطلب الثاني: مفهوم الحوكمة الإلكترونية والمصطلحات المشابهة

تتجسد الحوكمة الالكترونية من خلال استخدام التكنولوجيا الحديثة في تفعيل الدور الرقابي على عمل الإدارة لمكافحة مختلف ظواهر الفساد، والمساهمة في بناء الشفافية بينها وبين العملاء.[1]

تسعى معظم الدول والحكومات إلى وضع استراتيجيات للوصول إلى الأهداف المنوطة بالدول اتجاه شعوبها ومواطنيها وتحقيق التنمية على جميع الأصعدة في ظل بروز تكنولوجيا الإعلام والاتصال والولوج إلى عالم الرقمنة الأمر الذي دفع باحتكاك كبير بين مصطلحات جديدة وبروز ظاهرة الحوكمة الإلكترونية التي عملت على زيادة كفاءة وشفافية ومساءلة المؤسسات الوطنية، ما تمخض عليه انصهار وتداخل مجموعة من المصطلحات التي تدخل بطريقة او بأخرى في تحديد مفهوم وأهداف الحوكمة الإلكترونية، والتي تضم: الحكومة الإلكترونية، والإدارة الإلكترونية، الخدمة الإلكترونية، الديمقراطية الإلكترونية، لذا سنقوم بدراسة هذا المطلب من خلال ما يلي:

الفرع الأول: مفهوم الحوكمة الإلكترونية:

الحوكمة الإلكترونية هي: استخدام لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحقيق إدارة أفضل، وقد عرفتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بأنها الحكومة ذات الكفاءة الأكبر والأداء الأفضل، فضلا على قدرتها على تقديم خدمات عامة جيدة، مع إمكانية مشاركة أصحاب المصلحة بشكل أكبر في السياسات والعمليات الديمقراطية[2]

(1) فاطمة الزهراء لواطي، المرجع السابق، ص 37.

(2) نزالي سامية، لعشب سهام ومزغيش جمال: إسهامات الحوكمة الإلكترونية في ترشيد الإنفاق العام، مقال منشور في مجلة دراسات اقتصادية، مجلة فصلية دولية محكمة، المجلد 19، العدد 03، سنة 2021، ص 392.

الحوكمة الإلكترونية هي استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في مختلف مستويات الحكومة والقطاع العام، وهي اعتماد التكنولوجيا لحامل للعمليات الحكومية كأداة لإشراك المواطن في عمليات الدولة من خلال السماح له بالاستفادة من الخدمات الحكومية (العمومية) عبر شبكة الأنترنيت، لتحسين الجودة الشاملة لاتخاذ القرارات والمشاركة.[1]

الحوكمة الإلكترونية هي ذلك المسار الذي يُحدث التفاعل بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني بشكل متزايد، تحت تأثير المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات مؤسسا بذلك ظاهرة الحوكمة الإلكترونية ، والتي تبرز تجلياتها في: النشر الإلكتروني، استعمال الأنترنيت، تقديم الخدمات الإلكترونية، تسهيل التطوير الإلكتروني ... إلخ.[2]

الحوكمة الإلكترونية هي سعي الحكومة إلى وضع استراتيجية تهدف من خلالها تهدف من خلالها إلى زيادة كفاءة وشفافية ومساءلة المؤسسات الوطنية، وتحسين الوصول إلى المعلومات وتوفير الخدمات الأساسية لعامة الناس، وزيادة مشاركة المواطنين في الديمقراطية وعمليات صنع القرار.[3]

الحوكمة الإلكترونية بصفة عامة هي أساليب جديدة في القيادة، وطرق جديدة لتقرير الإستراتيجيات، وطرق جديدة في الولوج إلى الخدمات، وطرق جديدة في المعاملات التجارية، وتطرق جديدة في الإصغاء للمواطنين، وتنظيم وتقديم الخدمات، وبالتالي هي طريقة جديدة لإضفاء قيمة مضافة على مختلف العمليات التي تتميز بها الحكومة، وعليه فهي استعمال وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصال لتوفير المعلومات والخدمات للأفراد والمجتمع ككل، مما يسهل عملية اتخاذ القرارات ويزيد من المصداقية والشفافية.[4]

الحوكمة الالكترونية هي سلسلة العمليات والإجراءات المحاطة بإطار قانوني، تهدف إلى تنظيم المعاملات والمعلومات و المخاطبات والمستندات الرسمية وغير الرسمية بين الحكومة والمواطن وتأمين سبل حفظها وأرشفتها ورقمنتها، وتوفير آلية لاسترجاعها بالاعتماد على تطبيقات تكنولوجيا المعلومات.[5]

فالحوكمة تعتمد على تكامل عمل الدولة ومؤسساتها (تهيئة البيئة السياسية والقانونية)، والقطاع الخاص (خلق فرص العمل) ومؤسسات المجتمع المدني (اشراك المواطنين في لترشيد الإدارة).

---

(1) باسي إلهام: الثقافة كمفتاح لنجاح الحوكمة الإلكترونية، مقال منشور في مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 03، العدد 02، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر، ديسمبر 2020، ص 334.

(2) وفاء معاوي: نحو تفعيل أداء الإدارة المحلية في الجزائر في ظل مقاربة الحوكمة الإلكترونية، مقال منشور بمجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 10 جانفي 2015، جامعة الشهيد حمة لخضر – الوادي، الجزائر، ص 93.

(3) نزالي سامية، لعشب سهام ومزغيش جمال، المرجع السابق، ص 393.

(4) وفاء معاوي، المرجع السابق، ص 93.

(5) تلي مريم: الحوكمة الإلكترونية كآلية لتحسين جودة الخدمة الصحية – مع الإشارة إلى تجربة الجزائر، مقال منشور، مجلة الحوكمة، المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة، المجلة 03، العدد02، الجزائر، 2021 ، ص 58، 59.

الحوكمة الإلكترونية هي عملية تحويل الخدمات الحكومية من الصيغة الورقية إلى الصيغة الإلكترونية، وذلك باستخدام أجهزة الإعلام الآلي وشبكات الاتصال والبرمجيات اللازمة لذلك.[1]

الفرع الثاني: المصطلحات المشابهة والمتداخلة بالحوكمة الإلكترونية.

يتشابه مصطلح الحوكمة الإلكترونية مع مصطلحات عديدة في نفس المضمار لكن ليس لها نفس المعنى والمغزى، الأمر الذي دفع بنا إلى الوقوف على تحديد الفرق بين المفاهيم المتشابهة والمتداخلة مع الحوكمة الإلكترونية، لإزالة اللبس اللغوي والوقوف على حقيقة تحديد المفاهيم والمصطلحات المتشابهة والمتداخلة التي تعد جزءا من الكل في بناء مفهوم الحوكمة الإلكترونية..

أولا: الحوكمة الإلكترونية والحكومة الإلكترونية

فالحوكمة الإلكترونية هي سيرورة وطريقة قيادة مجتمع لتحقيق أهدافه، أما الحكومة فهي الجهاز المساعد على تحقيق ذلك، وبذلك تعتبر الحكومة الإلكترونية استخدام لتكنولوجيا المعلومات في تقديم الخدمات الحكومية، أما الحوكمة الإلكترونية فهي استخدام تكنولوجيا المعلومات لتحسين وتعزيز ركائز الحكم الرشيد.[2]

يوجد تباين بين مصطلحي الحكومة الإلكترونية والحوكمة الإلكترونية، فالأولى (الحكومة الإلكترونية) يقصد بها استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الدوائر الحكومية على المستوى المركزي والإقليمي، بينما الثانية (الحوكمة الإلكترونية) أكبر وأشمل فهي الاستخدام الأمثل لتكنولوجيا الإعلام والاتصال الذي يتم من خلاله توجيه النشاطات وتنسيقها عن طريق وسائل الإعلام والاتصال التكنولوجية باشراك المجتمع المدني وباقي الشركاء والأطراف الفاعلين في اتخاذ القرار، الأمر الذي يسمح بتفعيل الرقابة وإعطاء أكثر شفافية ومساواة، ودفع عجلة التنمية والسرعة في الإنجاز.[3]

ثانيا: الحوكمة الإلكترونية والإدارة الإلكترونية

يعد مصطلح الإدارة الالكترونية من المصطلحات الإدارية الحديثة التي أفرزتها ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصال، فالإدارة الإلكترونية استخدام الإدارة العامة لتكنولوجيا المعلومات والاتصال (شبكة الانترنيت) لدعم وتعزيز حصول المواطن وقطاع الأعمال على الخدمات والمعاملات الإدارية بسرعة وسهولة وفعالية وبما يحقق الشفافية والعدالة[4]، وهذا ما يتجسد في ظل الحوكمة الإلكترونية.

---

(1) بودالي محمد: تجارب عربية في تطبيق الحوكمة الالكترونية مع التركيز على حالة الجزائر، مقال منشور بمجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 06، العدد 02، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، ديسمبر 2021 ، ص 312

(2) باسي إلهام: المرجع السابق، ص 335.

(3) نزالي سامية، المرجع السابق، ص 393.

(4) هدار رانية: دور الإدارة الالكترونية في مكافحة ظاهرة الفساد الإداري، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 09، جامعة باتنة، الجزائر، جويلية 2016، ص 242.

تقوم الإدارة الإلكترونية على تحسين العمل الحكومي والبحث عن فاعلية الإدارة لخدمة المواطن من خلال تحسين الأداء والترابط والشفافية والكفاءة الداخلية على المستوى المركزي وللامركزي. (1)

فالإدارة الالكترونية هي التعامل مع موارد معلوماتية تعتمد على الانترنت وشبكات الاعمال، وتميل إلى تجريد الاشياء وما يرتبط بها الى الحد الذي أصبح راس المال المعلوماتي المعرفي الفكري هو العامل الاكثر فاعلية في تحقيق اهدافها والاكثر كفاية في استخدام مواردها. (2)

وعليه فالإدارة الإلكترونية وسيلة من وسائل تطبيق الحوكمة الإلكترونية التي تتطلب استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال لتحقيق أهداف العمل الحكومي، فتعتبر الإدارة الإلكترونية جزء من استراتيجية من استراتيجيات الحوكمة الإلكترونية، فمفهوم الحوكمة الإلكترونية أشمل. (3)

ثالثا: التشابه مع الخدمة الإلكترونية

أدى تطور الخدمات العمومية، بتبني ما توفره تكنلوجيا المعلومات والاتصالات من موارد وأدوات وتقنية وآلية، واتصالات حديثة وربط شبكي سلكي وغير سلكي، أسس المفهوم الجديدة للخدمات العمومية الإلكترونية عبر البوابات الإلكترونية، فتعد الخدمات الإلكترونية أحد أشكال تطور الخدمات العمومية. (4)

وعليه فالخدمة الإلكترونية وسيلة من وسائل تطبيق الحوكمة الإلكترونية التي تتطلب استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال لتحقيق الخدمات العمومية ولتحقيق أهداف المواطنين وتسهيل اشباع رغباتهم بما يتوافق وأهداف الحوكمة الإلكترونية. (5)

رابعا: التشابه مع الديمقراطية الإلكترونية

إن تبني مفهوم الحوكمة الالكترونية يهدف إلى ضمان المشاركة الموسعة للموطنين في الحياة السياسية، كتقديم معلومات أو تنزيل استمارات بالإضافة إلى خدمات التجارة الالكترونية والخدمات المالية. (6)

---

(1) باسي إلهام: المرجع السابق، ص 336.

(2) حسين محمد الحسن: الادارة الالكترونية: المفاهيم، الخصائص، المتطلبات، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2011، ص 42.

(3) قرنة فاتح، عمرون ولهي، اجتهاد من أصحاب البحث.

(4) حسين ناجي: دور الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري- الولايات المتحدة الأمريكية انموذجا، مذكرة ماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، اشراف: عبد الكريم عشور، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2017-2018، ص 48-49.

(5) قرنة فاتح، عمرون ولهي، اجتهاد من أصحاب البحث.

(6) سحنوني مصطفى، دنبري لطفي: الحوكمة الالكترونية والتنمية المستدامة: قراءة في المفاهيم، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والانسانية، الملتقى الافتراضي الدولي: الحوكمة الإلكترونية والتنمية المستدامة في الدول النامية الواقع والتحديات،، جامعة الشادلي بن جديد، الجزائر، نوفمبر 2021، ص 274.

وعليه فتجسيد الديمقراطية الإلكترونية يتطلب استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال لتحقيق في المشاركة السياسية والإدارية ككل لتحقيق الشفافية وهو ما يتوافق وأهداف الحوكمة الإلكترونية. [1]

خامسا: التشابه مع الحوكمة الرشيدة والإصلاح الإداري[2]:

تم التعرف على الحوكمة الإلكترونية غير أن الحوكمة الرشيدة تشمل العديد من العناصر الأساسية للديمقراطية مثل المشاركة والانفتاح على المجتمع المدني، واحترام حقوق الإنسان المدنية والفكرية والممتلكات الخاصة، فضلا عن إدارة الصراع بشكل سلمي، وبالتالي فإن الحكومة تتصرف لصالح الأفراد، وعليها أن تتيح لهم فرصة المشاركة في صنع القرارات بصورة متكافئة، وفي إطار من الشفافية والمصداقية، بل وتكون مسؤولة أمامهم، وهو ما يجعل أي حكم حكماً رشيدًا.

فالحوكمة الرشيدة تتعدى كونها تهتم بالإصلاح الإداري والاقتصادي وتطبيق مبادئ الديموقراطية، إلى كونها تهتم بحقوق الإنسان، والتنمية المستدامة، وخلاف ذلك هو مؤشر على الإدارة غير الرشيدة، غير أن الإصلاح الإداري كمصطلح له عدة أوجه وتطبيقات، لكن بشكل عام يهدف الإصلاح الإداري إلى زيادة فعالية وكفاءة الإدارة في القطاع العام أو الخاص أو في المنظمات التي لا تهدف الى الربح، حيث يعرف البنك الدولي مفهوم الإدارة والحكم الصالح، بأنه الطريقة التي تباشر بها الدولة إدارة موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية بهدف تحقيق التنمية.

مما سبق يتضح العلاقة القوية والمؤثرة بين الحوكمة الإلكترونية كأصل عام والحوكمة الرشيدة والتنمية الاقتصادية والبشرية، بمعنى أنه لتحقيق أهداف ومبادئ الحوكمة الالكترونية لا بد من تحقق التنمية المستدامة اعتمادا على مبادئ الحكم الراشد، وبالتالي تقليل الفساد وتعزيز الشفافية وزيادة الكفاءة والفاعلية، فمصطلح الحوكمة الإلكترونية تنصهر في مفهومه معظم المصطلحات المشابهة له والتي ترتكز مفاهيمها على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التي تجعل من المفاهيم المشابهة والمتداخلة مع الحوكمة الإلكترونية تمثل كالجزء من العام (الحوكمة هي العام والمفاهيم المشابهة هي الجزء)، كما يبينه الشكل التالي:

(1) قرنة فاتح، عمرون ولهي، اجتهاد من أصحاب البحث.

(2) بسام عبد الله البسام، المرجع السابق، ص 05-08.

شكل 01: يوضح العلاقة بين الحوكمة الالكترونية والمفاهيم المرتبطة

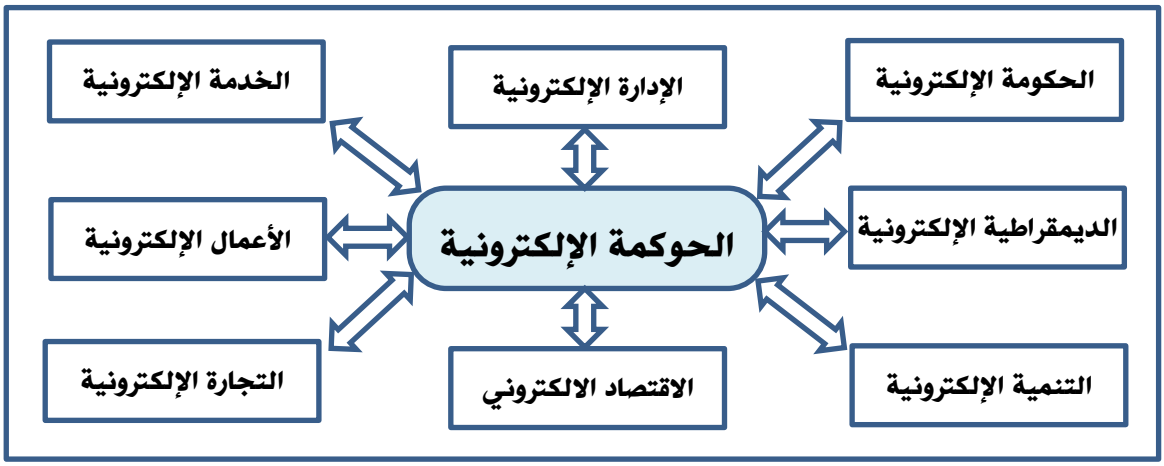

المصدر: اعداد الطالبان: قرنة فاتح، عمرون ولهي، اجتهاد اصحاب البحث

الفرع الثالث: مظاهر الحوكمة الإلكترونية الجيدة والسيئة.

تتخذ الحوكمة مظهران أساسيان نوردهما في الجدول التالي[1]:

مظاهر الحوكمة السيئة	مظاهر الحوكمة الجيدة
التفرد في القرارات الهامة	المشاركة في اتخاذ القرارات
غياب المساءلة ومبدأ الثواب والعقاب	مساءلة فعالة
غياب الاتصال الفعال داخل المنظمة ومحيطها الخارجي	اتصال فعال وتوزيع واضح لخطوط السلطة والمسؤولية
علاقة متوترة بين المساهمين وأصحاب المصالح من جهة ومجلس الإدارة من جهة أخرى	ارتياح واسع من قبل المساهمين وأصحاب المصالح الآخرين في الاستثمارات أو التعامل مع الشركة.
تقارير إعلامية أو مداولات غير رسمية تشير إلى فوضى إدارية وجودة منخفضة	السلاسة والتجاوب السريع عند التعامل، وتفاعل مع قضايا المجتمع ذات العلاقة
نتائج تحليل تقاريرها المالية تشير إلى انتاجية منخفضة أو خسائر أو عائد غير مجزي، وشفافية وإفصاح عير كاف.	تظهر التقارير المالية استمرار نمو الشركة وتحقيق عوائد مجزية، وشفافية وافصاح كافي.

فمن خلال مظاهر الحوكمة الإلكترونية السيئة والجيدة، تتضح معالم الايجابيات والسلبيات التي نوردها فيما يلي :

- **مزايا وايجابيات الحوكمة الالكترونية**: وتشمل: تحسين مستوى الخدمات من خلال ربح الوقت وتمكين المستفيدين منها عن طريق الشفافية والفعالية وإمكانية المساءلة، محاربة البيروقراطية، تخفيض التكاليف والمصاريف، تحقيق الافادة القصوى من خلال تقديم خدمات بطريقة سهلة وسريعة وبتكاليف أقل، إلغاء فكرة التقيد بأوقات العمل وفتح الأبواب

(1) قربة معمر، حوداسي إيمان، المرجع السابق، ص 267.

للجمهور طالب الخدمة، وكذا الارتقاء بثقافة وعي المواطنين من خلال تشجيعهم وتحفيزهم لاستعمال الوسائل التكنولوجية الحديثة.[1]

كما تشمل مزايا الحوكمة الإلكترونية كذلك: ايجاد نماذج جديدة لحل المشاكل السياسية من خلال شبكة الانترنيت، واستخدام البريد الالكتروني لإيجاد قنوات اتصال بين الحكومة ومنظمات الأعمال ومنظمات المجتمع المدني وكافة الأطراف المشاركة في صنع القرار، لتجسيد الشفافية بإتاحة المعلومات التفصيلية عن الأداء الحكومي على شبكة الانترنيت ومن ثم تحجيم الفساد الإداري وإعطاء المواطن الحق في مساءلة الحكومة.[2]

- **سلبيات الحوكمة الالكترونية المحتملة الحدوث**: وتشمل: مشكلة البطالة المحتملة جراء الاعتماد على الأجهزة الإلكترونية، وكذا احتمالية حدوث الاختراق الأمني للمعلومات والمواقع، واختراق قواعد البيانات، غياب الاطار القانوني الخاص بالحوكمة الالكترونية.[3]

وبالتالي ضعف الحوكمة تتمخض عنها أثار سلبية منها تفشي كل من ظاهرة الفساد وظاهرة الفقر، وهذا ما يوضحه المخطط التالي:

شكل 02: يوضح نتائج ضعف ضوابط الحوكمة الالكترونية

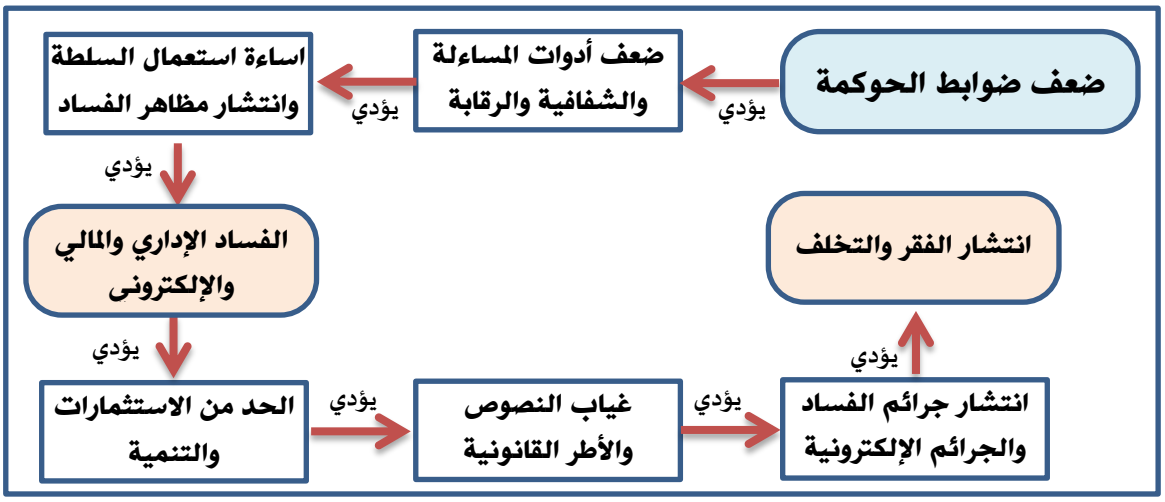

المصدر: اعداد الطالبان: قرنة فاتح، عمرون ولهي، اجتهاد اصحاب البحث

(1) قريد عمر، بوبكر ياسين: القيمة المضافة لتفعيل الحوكمة الإلكترونية بدل الحوكمة الكلاسيكية في المصارف لاحتواء ظاهرة تبييض الأموال –دراسة مقارنة-، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، العدد 10، الجزء02، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، 2017، ص 266-267.

(2) ايمان عبد المحسن زكي: الحكومة الالكترونية، مدخل إداري متكامل، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2009، ص 95.

(3) قريد عمر، بوبكر ياسين، المرجع السابق ص 266-267.

المطلب الثالث: خصائص، أهداف ومبادئ الحوكمة الإلكترونية:

إن ارساء نظام الحوكمة الإلكترونية في أي بلد يتطلب تعزيز العلاقة بين الإدارة والمواطن بما يحقق أهداف ومبادئ الحوكمة الإلكترونية من خلال استغلال تكنلوجيا الاعلام والاتصال بما يتوافق والخصائص التي تتميز بها، وهذا ما سنقوب بتفصيله فيما يلي:

الفرع الأول: خصائص الحوكمة الإلكترونية

تتميز الحوكمة الإلكترونية بالخصائص التالية:[1]

- إدارة بلاورق: تتكون الحوكمة الإلكترونية بالأساس من الأرشيف الالكتروني والبريد الإلكتروني والشرائح الإلكترونية، والرسائل الصوتية والبرمجيات والمتابعة الآلية.
- إدارة بلا مكان: التركيز على العمل عن طريق الهاتف المحمول التلكس، المؤتمرات الإلكترونية.
- إدارة بلا زمان: كونها عملية متواصلة ومستمرة سواء في الليل أو النهار، الصيف أو الشتاء.
- إدارة بلا تنظيمات جامدة: تعمل من خلال مؤسسات شبكية والمؤسسات الذكية التي تعتمد على صناعة المعرفة.

وتسعى مختلف الحكومات إلى تقديم كل ما توفره الحوكمة الإلكترونية من خصائص مثل:[2]

- تجميع كافة الأنشطة والخدمات المعلوماتية على موقع واحد في الأنترنيت.
- تحقيق السرعة والفاعلية في الأداء والإنجاز بين الدوائر الحكومية، وداخل كل إدارة على حدى.
- توفير اتصال دائم بين كافة المواطنين أيام الأسبوع خلال السنة.
- تحقيق أفضل العوائد من النشاطات الحكومية، وكسر الحواجز الجغرافية.

الفرع الثاني: مبادئ الحوكمة الإلكترونية

من بين مبادئ الحوكمة الإلكترونية ما يلي:

- **الشفافية**: وهي التدفق المستمر للمعلومات وهي من المفاهيم الحديثة والمتعلقة بالحكم مما يتيح مراقبة الأداء الذي بدوره يحد من الفساد، من خلال جعل كل شيء قابلا للتحقيق والرؤية السليمة، وبالتالي منع الممارسات الإدارية الخاطئة في العمل، تعزيز قدرات كافة الأجهزة الإدارية لمواكبة التغيرات والمستجدات ، وكذلك تعزيز الرقابة الإدارية من خلال وضوح ودفة الإجراءات الإدارية المعمول بها.
- **المشاركة**: اتاحة مجالس الحكومة لمؤسسات المجتمع المدني بالمشاركة في رسم السياسات واتاحة الفرص لجميع العاملين في أن يكون لهم دور في صنع القرار.

---

(1) بودالي محمد، المرجع السابق، ص 312.

(2) سحنوني مصطفى، دنبري لطفي، المرجع السابق، ص 272.

- **المساواة**: مساواة الأفراد داخل المؤسسات في الحقوق والواجبات والمستمدة من المهام المنوطة بهم مسبقا سواء في الأنظمة والتعليمات أو عقود العمل، دون النظر إلى الجنسية او المعتقد أو الأفكار.
- **المساءلة**: التزام الأشخاص والسلطات المخولة بإدارة الموارد العامة بالإدلاء بالمعلومات المتعلقة بإدارة تلك الموارد بحيث يكونون عرضة للاستجواب بخصوص قيامهم بالمسؤوليات المخولة لهم..[1]
- **التمكين**: من خلال تعزيز قدرات الأفراد في تقديم الاقتراحات البناءة والابتعاد عن نهج الإقصاء والتهميش وتدعيم المشاركة الفعالة للجميع في تحقيق الأهداف المشتركة.[2]
- **حكم القانون**: ويتم ذلك من خلال وجود بنية قضائية وقانونية مستقرة تعمل على سيادة القانون وضمان المعاملة المتساوية للجميع.
- **الاستراتيجية والأداء**: يجب الأخذ بعين الاعتبار القدرات الحالية والمستقبلية لتكنولوجيا المعلومات، لتوفير خدمات أحسن للمواطنين، التي تستجيب للاحتياجات الحالية والمستقبلية.[3]

الفرع الثالث: أهداف الحوكمة الإلكترونية

تهدف الحوكمة إلى تحقيق الشفافية والعدالة، ومنح حق المساءلة، وبالتالي تحقيق الحماية مع مراعاة مصالح العمل والعمال، والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة بما يؤدى إلى تنمية الاستثمار والمدخرات وتعظيم الربحية وإتاحة فرص عمل جديدة، كما أنها تؤكد على أهمية الالتزام بأحكام القانون، حيث تعاظمت في الآونة الأخيرة أهمية الحوكمة بشكل كبير لتحقيق التنمية وتعزيز الرفاهية الاقتصادية للشعوب، بهدف تجنب الوقوع في الأزمات المالية، من خلال تدعيم الأسس الاقتصادية في الأسواق وكشف حالات التلاعب والفساد المالي والإداري وسوء تسيير الإدارة، بما يؤدي إلى كسب ثقة المتعاملين والحد من التقلبات، وبالتالي تحقيق التقدم الاقتصادي المنشود.[4]

يمكن تحديد أهداف الحوكمة الإلكترونية فيما يلي :

- تسعى الحوكمة من خلال اعتمادها على تكنولوجيا المعلومات إلى تسهيل وتدعيم ديناميكية العمل الداخلي للمؤسسات من خلال تشجيع تفاعلاتها، وتحسين سيرورة اتخاذ القرارات ومشاركة المواطنين.
- تؤدي إلى الرشادة في تسيير الخدمات العمومية لفائدة مختلف الأعوان العمومية الخاصة المواطنين.
- توفير أحسن للمعلومات وتقديم أجود الخدمات، من أجل تحقيق الشفافية بهدف التقليل والحد من الفساد

(1) نزالي سامية، لعشب سهام ومزغيش جمال، المرجع السابق، ص 393- 394.
(2) سحنوني مصطفى، دنبري لطفي، المرجع السابق، ص 272.
(3) بودالي محمد، المرجع السابق، ص 313.
(4) نبيلة عبد الفتاح قشطي، المرجع السابق، ص 246.

- تعزيز الممارسات الديمقراطية من خلال المشاركة والتشاور مع تبادل المعلومات مع المواطنين والشركات أو الإدارات الحكومية الأخرى؛
- الحد من تكاليف وزيادة الإيرادات، وإعادة هيكلة العمليات الإدارية وتحسين نوعية الخدمات [1]
- تحقيق الاتصال الفعال ومحاربة التعقيدات غير المجدية، من خلال تعزيز مجتمع المعرفة وردم الفجوة الرقمية.[2]

تؤدي الحوكمة السليمة إلى تحقيق أهدافها، والخطوة الأولى في عملية إنشاء نظام الحوكمة تتمثل في النظر إلى المبادئ المعتمدة، وتكييفها بما يخدم تحقق أهداف مؤسسات الدولة المختلفة من خلال حوكمة مؤسسات الدولة من خلال[3]:

- **المحافظة على أموال الدولة وحق الشعب**: من خلال ملاءمة الترسانة القانونية والتشريعية مع التغيرات الحاصلة في البيئة الاقتصادية والإدارية والسياسية في ظل التغيرات في البيئة الرقمية.
- **ضمان حقوق المتعاملين مع مؤسسات الدولة**: من خلال حوكمة مؤسسات الدولة عن طريق الأساليب التي تحفز المستثمرين والموردين والعاملين ... ، بما يؤدي إلى جذب رؤوس الأموال في ظل البيئة الرقمية.
- **الإفصاح والشفافية**: يعتبران من أهم المبادئ اللازمة لتطبيق نظام حوكمة مؤسسات الدولة، من خلال ضرورة توفر جميع المعلومات بدقة ووضوح، وعدم إخفاء أي معلومة و ظهارها للجمهور في الوقت المناسب، حيث يتم الإفصاح عن: مبادئ وأهداف المؤسسة، الرواتب والمزايا الممنوحة، المخاطر المتوقعة، البيانات المالية، هياكل وسياسات الحوكمة المعتمدة.[4]

(1) تلي مريم، المرجع السابق، ص 59.

(2) سحنوني مصطفى، دنبري لطفي، المرجع السابق، ص 272-273.

(3) نبيلة عبد الفتاح قشطي، المرجع السابق، ص 245-246.

(4) نبيلة عبد الفتاح قشطي، المرجع السابق، ص 246.

المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي والنظري للفساد في الجزائر

إن صور الفساد المؤلمة للجميع تجعل منه تحديا مهما وكبيرا للحكومات والمجتمعات معا، الامر الذي يفترض وجود خطط وجهود متكاملة ومتفاعلة تستهدف التخلص من هذا الخطر وإزالة آثاره، ما يستلزم جهودا واسعة في مجالات عديدة اقتصادية واجتماعية وقانونية وتربوية، وذلك لأن الفساد هو ثمرة طبيعية لأوضاع سلبية جراء غياب المساءلة القانونية، ووجود ثغرات في التشريعات قد يستغلها المفسدون، فضلا عن ضعف الوازع الديني والأخلاقي مع وجود عادات وتقاليد اجتماعية قد تقبل ولا تستنكر الفساد مع تدني مستويات المعيشة، كل ذلك يشكل مرتعا خصبا لتنامي الفساد وانتشاره.

الفساد في الجزائر حقيقة لا ينكرها أحد ولا يختلف فيها إثنان، وقد تجذر في دواليب السلطة إلى حد التعفن، وصار النظام متهما لا ترجى براءته، فالفضائح لا يمكن حصرها لأنها عديدة ومتنوعة، حيث تورط في فضائح الفساد مسؤولون كبار وحتى شخصيات مهمة في أعلى هرم للدولة، فإن ما تشهده الجزائر من اختلاس للأموال وتعاطي الرشاوى، وتعقد الإجراءات وغيرها من المظاهر الأخرى التي تعبّر عن حقيقة الفساد ومدى تغلغله في أوساط المجتمع الجزائري يجعلنا نتساءل عن أسباب هذا الداء ومختلف الحلول الكفيلة بمعالجته من خلال تفعيل آليات الحوكمة الإلكترونية لمكافحته.

الأمر الذي دفع بنا إلى تحديد الإطار المفاهيمي والنظري للفساد من خلال تحديد التعاريف والمفاهيم والانواع والأشكال والصور التي يتخذها، وإلى الفساد الإلكتروني الذي يعد ظاهرة جديدة ظهرت في ظل البيئة الإلكترونية، وهو ما سنفصله في المطالب التالية:

المطلب الأول: تحديد مفهوم وأنواع وأشكال الفساد

تختلف مفاهيم الفساد باختلاف النظريات والتوجهات والإيديولوجيات الفكرية، وهو قديم قدم نشأة البشرية، ويتخذ صورا وأشكال وأنواع مختلفة، وسوف نقوم بتفصيل كل هذا من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: مفهوم الفساد

إن غاية الشّريعة الإسلامية هو تحقيق الصّلاح والخير ودرء المفاسد والشرّ، فقد جاءت الآيات غنيّة بلفظ الفساد ومشتقاته، إذْ تكرر هذا اللّفظ حوالي خمسين مرة في القرآن الكريم، كلّها تحذّر وتنهى عنه لما له من آثار سلبيّة ونتائج وخيمة على هلاك الأمم والشعوب[1]، ومن هذه الآيات قوله تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ قَالُواْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾[3]

(1) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 14

(2) سورة الروم، الآية 41.

(3) سورة البقرة، الآية 11.

يعد مصطلح الفساد إحدى المفردات المتداولة في مختلف المجتمعات والدول خاصة في السنوات الأخيرة، ولهذه المفردة العديد من الاستعمالات والدلالات اللغوية المتعددة، ولا بأس هنا أن نتطرق إلى الاشتقاقات المختلفة لهذا المصطلح، حيث تعد كلمة الفساد (Corruption) كلمة لاتينية الأصل مشتقة من الفعل (Rumpere) أي كسر شيء ما، وقد يكون هذا الشيء المراد كسره هو مدونة لسلوك أخلاقية أو اجتماعية أو غالبًا ما تكون قاعدة إدارية للحصول على كسب مادي".[1]

وهناك العديد من التعاريف المقدمة لمصطلح الفساد نوردها في[2]:

- **تعريف منظمة الشفافية الدولية:** هو اساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص بشكل مباشر أو غير مباشر لتحقيق أغراض شخصية مستندة إلى المحسوبية.
- **اتفاقية الأمم المتحدة:** التماس موظف أو قبوله بشكل مباشر أو غير مباشر ميزة غير مستحقة سواء لصالح الموظف نفسه أو لصالح شخص أو كيان.
- **البنك الدولي:** اساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص، بقبول موظف رشوة أو طلبها لتسهيل عقد أو اجراء طرح مناقصة عامة.
- **اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد ومحاربته 2003:** أي فعل أو اغفال يرتكبه موظف عمومي أو أي شخص آخر في تنفيذ واجباته لغرض الحصول غير المشروع على منافع له أو لطرف آخر.

كما تعددت معاني الفساد في مختلف اللغات نوردها في[3]:

- **في المفهوم الإسلامي:** يشمل الفساد جميع المحرمات والنواهي التي أمر الإسلام باجتنابها وتنقسم إلى مفاسد دنيوية ومفاسد أخروية.
- **في اللغة العربية:** مشتقّة من الفعل: فَسَدَ: كَنَصَرَ وَعَقَدَ، وَفَسُدَ كَكَرُمَ، فَسَادًا وفُسُودًا، ضِدَّ صَلُحَ، فَهُوَ فَاسِدٌ وَفَسِيدٌ مِنْ فَسْدى، والمَفسَدةُ ضِدَّ المَصْلَحَة.
- **في اللغة الانجليزية:** تدور في مجملها حول الدلالات التالية:

- المعنى الفيزيائي المادي: تدمير الأشياء، التكسير، تفسخ وتحلل الشيء.
- المعنى الأخلاقي: الإتيان والقيام بفعل أخلاقي مشين يعبر عن انحطاط الفرد وتفسخ المجتمع.
- تحول الشيء من حالته الأصلية الصحية إلى حالة من التعفن والتفكك.

- **في اللغة الفرنسية:** تدور في مجملها حول الدلالات التالية:

- تدهور الأوضاع، الهبوط والذل والهوان، الإغراء والإغواء، الفسوق والفجور
- إتلاف، تخريب، إفساد الآداب والعادات والسلوكات، رشوة موظف، تزوير، تزييف.
- الإفساد، الرّشوة، الأفعال التي تؤدي إلى الفساد الأخلاقي لشخص معين وجعله فاسدًا

(1) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 13، 17.

(2) سارة بوسعيد، عقون شراف: واقع الفساد في الجزائر وآليات مكافحته، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد 05، العدد01، جامعة أم بواقي، الجزائر، جوان 2018، ص 305 – 306.

(3) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 13-19.

- تحول الشيء من حالته الأصلية الصحية إلى حالة من التعفن والتفكك.

- **في اللغة الفرنسية:** تدور في مجملها حول الدلالات التالية:

- تدهور الأوضاع، الهبوط والذل والهوان، الإغراء والإغواء، الفسوق والفجور

- **المفهوم القانوني:** يشمل رشوة الموظفين العموميين أو الخواص الجزائريين والأجانب، وعد أو عرض أو منح مزية غير مستحقة، الامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية، اختلاس الممتلكات العمومية أو الخاصة، استغلال النفوذ واساءة استعماله، الإثراء غير المشروع، التمويل الخفي للأحزاب السياسية، تبييض العائدات المالية .[1]

- **الاتجاه القانوني:** يقترن مفهوم الفساد من وجهة نظر القانونيين بتلك العلاقة التعاقدية التي تجمع بين الفاسد (Corrupteur) والمفسد (Corrompu) للاحتيال على القاعدة القانونية لبلوغ مصلحة الطرفين.[2]

- **مفهوم الفساد في القانون الجزائري:** فقد عرفه القانون رقم 06- 01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته[3]، المتمم بموجب الأمر 10-05 [4]، والمعدل بموجب قانون رقم 11-15[5]، على شاكلت ما جاء في اتفاقية مدريد، حيث اكتفت المادة 02 من هذا القانون في تعريفها للفساد بنصها في الفقرة أ على أن الفساد: "كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من هذا القانون، فنجد أن المشرع الجزائري قد نص على تحريم مجموعة من الأفعال واعتبرها جرائم فساد وصلت إلى أكثر من عشرين جريمة ، فالمشرع الجزائري قد كفل عدم التعارض بين القانون الدولي القانون الداخلي كما ساهم في رفع الحرج عن القاضي عندما تعرض عليه إحدى قضايا الفساد فلا تتعارض أمامه أحكام الاتفاقية الدولية مع أحكام قانون العقوبات.[6]

---

(1) بركات سارة، زايدي حسيبة: الحوكمة الجيدة ومحاربة الفساد والرشوة شروط أساسية لتحقيق التنمية في الشرق الأوسط وشمال افريقيا، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ،مخبر مالية، بنوك وإدارة الأعمال، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، يوم 06-07 ماي 2012، ص 06

(2) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 13-19.

(3) قانون رقم 06-01 مؤرخ في 21 محرم 1427 هـ الموافق 20 فبراير 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية ج.ج.د.ش، عدد 14، الصادر بتاريخ 08 مارس 2006.

(4) أمر رقم 10-05 مؤرخ في 16 رمضان 1431 هـ الموافق 26 غشت 2010 يتمم القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية ج.ج.د.ش، عدد 50، الصادر بتاريخ 01 سبتمبر 2010.

(5) قانون رقم 11-15 مؤرخ في 02 رمضان 1432 هـ الموافق 02 غشت 2011 يتمم القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية ج.ج.د.ش، عدد 44، الصادر بتاريخ 10 غشت 2011.

(6) بن عيسى فايزة: استراتيجية مكافحة الفساد لتأسيس الحكم الراشد، مذكرة ماستر في القانون العام، تخصص: إدارة ومالية، جامعة البويرة، الجزائر، 2015-2016، ص 21.

الفرع الثاني: أنواع الفساد:

هناك تقسيمات شتى لظاهرة الفساد، غير أننا سنختصر هذه التقسيمات فيما يلي[1]:

- **من حيث الانتظام والاتساق:** ينقسم إلى:

- **الفساد المنظم:** وهو ذلك النوع من الفساد الذي يكون ظاهرا ومعروفا من قبل مختلف المتعاملين فيما بينهم، إذ تكون قواعد الفساد معروفة لدى الجميع.
- **الفساد الغير منظم** : ويعتبر أخطر من النوع الأول من حيث التكاليف، فتزيد المساومات مما يزيد من ثمن وتكلفة الفساد.

- **من حيث المستوى والكم:** يمكن تقسيمه إلى:

- **الفساد الكبير(Grand corruption)**: أي فساد القمة الذي يمثل أعلى مستويات الفساد في أي دولة أو نظام سياسي، إذ ينصرف إلى فساد الرؤساء والحكام وكبار البيروقراطية، ويقوم على شبكة معقدة من العلاقات والمصالح والإجراءات والتركيبات التي يصعب اكتشافها،
- **الفساد الصغير(Petty corruption)**: وهو الفساد الذي يقوم به موظف أو أكثر من صغار الموظفين ويرتبط عادة بالمعاملات الروتينية اليومية وانجازها بسرعة عن طريق أداء خدمة، أو التغاضي عن إجراء معين مقابل مكسب مادي أو معنوي بسيط، وتعتبر الرشاوى والوساطات من أهم المؤشرات الدالة على هذا المستوى من الفساد.

- **من حيث نطاق تواجده:** وينقسم إلى:

- **الفساد العرضي**: قد يكون الفساد حالة عرضية عابرة، تحدث في إحدى القطاعات والأجهزة المختلفة للدولة في فترة زمنية معينة.
- **الفساد القطاعي**: يكون هذا النوع من الفساد منتشر في إحدى القطاعات الحكومية دون غيرها نظرا لما تمتاز به من موارد مالية عالية وسرية في التعاملات، كقطاع الجيش والمحروقات.
- **الفساد المنتظم:** هذا النوع من الفساد يكون عندما تنتشر هذه الآفة، ويكون السلوك مقبولا بأشكاله المختلفة الجزئية والكلية إذ لا يصبح مجرد حادثة عابرة، إنما ظاهرة تعاني منها مختلف القطاعات والأنساق السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

- **من حيث الأطراف المتعاملة فيه:** ينقسم إلى[2]:

- **الفساد الداخلي:** وهو الذي يرتكبه شخص أو مجموعة من الأشخاص من داخل المنظمة التي يعملون بها
- **الفساد الخارجي**: هو الأكثر شيوعا وانتشارا، بحيث يتم من خلال اشتراك أكثر من جهة من داخل

---

(1) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 37 - 40

(2) سارة بوسعيود: دور استراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة فرحات عباس –سطيف، الجزائر، 2012-2013، ص19.

وخارج المنظمة، وذلك بالتفاعل بين جانبي العرض والطلب.

- **من حيث النطاق الجغرافي:** يمكن تقسيم الفساد من حيث نطاقه الجغرافي إلى[1]:

- الفساد المحلـــي، / الفساد الإقليمي، / الفساد الدولـي.

الفرع الثالث: أشكال الفساد:

يتخذ الفساد أشكال عديدة وتتمثل في:

- **الفساد السياسي:** ويعتبر هذا النوع من الفساد النواة الأساسية لباقي أنواع الفساد، ذلك أنه يؤدي إلى عدم الاستقرار السياسي بسبب تمركز زمام السلطة في أيدي فئات محددة فتزداد جرائم استغلال النفوذ و التعيين بدون مؤهلات ومخالفة القوانين والتنظيمات وبيع المناصب والوظائف، وانتشار الفساد البيروقراطي.[2]
- **الفساد الإداري:** هو الفساد الذي يظهر نتيجة إتباع سلوكيات مخالفة للقوانين، من طرف الموظف العمومي الذي يعمل على تغليب المصالح الفردية والشخصية على حساب المصالح العامة باستغلال نفوذه ومركزه الوظيفي.[3]
- **الفساد المالي:** عرف الفساد المالي بأنه: تلك الانحرافات المالية المبنية على مخالفة القوانين والأنظمة ومختلف الأحكام المعتمدة في أي مؤسسة أو تنظيم كالاختلاسات، التهرب الضريبي...[4]، وهو عبارة عن مجموعة من المخالفات السلبية التي يرتكبها الموظف عند انجاز المعاملات المالية.[5]
- **الفساد الأخلاقي:** ويتمثل في مجمل الانحرافات الأخلاقية والسلوكية المتعلقة بسلوك الموظف الشخصي وتصرفاته كالقيام بأعمال مخلة بالحياء في مكان العمل، وقد يكون التحرش الجنسي في أماكن العمل من أبرز صور هذا الفساد، بحيث يقوم المسؤول المباشر باستغلال سطوته على مرؤوسيه الخاضعين له من الجنس الآخر للحصول على علاقات خاصة مقابل منحهم امتيازات وظيفية، أو غض الطرف عن مخالفاتهم.[6]
- **الفساد الاقتصادي:** هو البحث عن العائد الاقتصادي غير المشروع لتحقيق منفعة خاصة، باستخدام وسائل مختلفة مثل الوظيفة أو المنصب، عن طريق تفاعل بين الزبائن "العملاء" وأفراد

---

(1) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 40

(2) العربي شحط محمد الأمين: السياسة الجنائية لمكافحة الفساد في التشريع الجزائري والاتفاقيات الدولية، أطروحة دكتوراه في القانون الجنائي، جامعة وهران، الجزائر، 2018-2019، ص 36.

(3) كربفار مراد، بربري محمد الأمين: دور وأهمية نظام الرقابة الداخلية في الحد من ظاهرة الفساد المالي بالإشارة لحالة الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 17، جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف، الجزائر، ص57.

(4) العربي شحط محمد الأمين، المرجع السابق، ص 37.

(5) سامية حمريش: الفساد المالي والإداري –أسبابه، مظاهره وآليات الوقاية منه مع عرض لأهم التجارب الدولية لمكافحته، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، مجلة دولية علمية محكمة، العدد 05، جامعة يحي فارس –المدية، الجزائر، جوان 2018، ص 279.

(6) الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة –الأمان، المرجع السابق، ص31

آخرين يتصفون بالفساد أي "عارضو الفساد"، أي البحث عن دخل غير شرعي من وراء نظام العرض والطلب.[1]

- **الفساد القانوني:** هو استغلال القانون في حماية وتعزيز أعمال الفساد بدل مواجهتها، وهو ما يسمى بمأسسة الفساد بإعطاء غطاء شرعي للفساد.[2]

المطلب الثاني: الفساد في البيئة الإلكترونية في الجزائر

تعتمد الحوكمة الالكترونية على المعاملات الالكترونية للحكومة في البيئة الإلكترونية، التي يفترض فيها ضمان سرية وأمن المعلومات إلا أن هذه الأخيرة قد يشوبها بعض من مظاهر الفساد الذي أصبح يعرف بالفساد الإلكتروني، أو الفساد في البيئة الإلكترونية والذي سنفصله على النحو التالي:

الفرع الأول: مفهوم الفساد الإلكتروني:

- **الفساد الإلكتروني:**

هو كل نشاط غير مشروع موجه لنسخ أو تغيير أو حذف أو الوصول إلى المعلومات المخزنة داخل الحاسب أو التي تحول عن طريقه.[3]

الفساد الالكتروني هو الفساد الذي يقع باستخدام الوسائل الالكترونية الصادرة من الدول أو الجماعات أو الأفراد على الإنسان وتضر دينه أو عرضه أو عقله أو ماله.[4]

الفساد الالكتروني أو قد نسميه الجرائم الالكترونية التي تقع باستخدام الوسائل الإلكترونية، الصادر من الدول أو الجماعات أو الأفراد على الإنسان، وتضر دينه، أو نفسه، أو عرضه، أو عقله، أو ماله، بغير حق بشتى صنوف وصور الإفساد في الأرض، التي تتجسد في جرائم الحاسب الآلي، وجرائم الأنترنيت، فبينما تتحقق الأولى بالاعتداء على مجموعة الأدوات المكونة للحاسب الآلي وبرامجه والمعلومات المخزنة به، فإن جرائم الأنترنيت تتحقق بنقل المعلومات والبيانات بين أجهزة الحاسب الآلي عبر خطوط الهاتف أو الشبكات الفضائية، إلا أن الواقع التقني أدى إلى اندماج الميدانين.[5]

---

(1) سارة بوسعيود، المرجع السابق، ص17.

(2) داليا عاطف عيسى شروف: دور الإدارة الإلكترونية في الحد من ظاهرة الفساد، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الثاني، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021، ص 76.

(3) زواني نادية: استراتيجية الأمن المعلوماتي في مكافحة الفساد الإلكتروني، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الثاني، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021، ص 11.

(4) فيصل الخليفي: الفساد الالكتروني، مقال منشور بتاريخ 2009/12/14، تاريخ الاطلاع: 2022/04/19 على الساعة 22:00، الموقع الموقع

www.marebpress.net

(5) مشنف أحمد، قايد حفيظة: التقنيات القانونية لمواجهة الفساد الإلكتروني –دراسة تحليلية على ضوء التشريع الجزائري، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الأول، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021 ص 199-200.

- **الفساد الالكتروني من موجهة نظر المشرع الجزائري:**

اصطلح المشرع الجزائري على تسمية الفساد الإلكتروني بمصطلح الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام الاتصال التي نستطيع تسميتها بعولمة الجريمة، والتي اعتبرها جرائم إلكترونية، وعرفها بموجب أحكام المادة 02من القانون 09-04[1]، بأنها: جرائم المساس بأنظمة المعالجة الألية للمعطيات المحددة في قانون العقوبات، وأي جريمة أخرى ترتكب أو يسهل ارتكابها عن طريق منظومة معلوماتية، أو نظام للاتصالات الإلكتروني.[2]

الفرع الثاني: صوره الفساد الإلكتروني:

تتنوع أشكال وصور الفساد الالكتروني، وسنقوم بعرض أهم صوره على النحول التالي:

- **الفساد الإلكتروني المالي:** يتضمن الفساد الالكتروني المالي مجموعة من الجرائم والتي تتمثل في السطو على أرقام البطاقات الائتمانية، التي تعد نقودا إلكترونية والاستيلاء عليها يعد استيلاء على مال الغير، وينجح الكثير من القراصنة والمحتالين في سرقة بيانات بطاقة الائتمان أو بطاقة الدفع، وكذا جرائم غسيل الأموال من خلال تحويل المصدر غير المشروع للأموال إلى مصدر مشروع، وكذا الفساد المالي عن طريق تجارة المخدرات، فقد استغل مصنعو ومهربو المخدرات شبكة الانترنت واستخدموها في الاتفاق على عمليات تهريب المخدرات من بلد لآخر، وبروز الأنترنيت كسوق جديدة لها.[3]
- **الفساد الإلكتروني الإداري:** هو الفساد الذي يظهر نتيجة إتباع سلوكيات مخالفة للقوانين من خلال استعمال واستغلال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، التي تتم من طرف الموظف العمومي الذي يستعمل الرقمنة، ويقوم باستغلال نفوذه ومركزه الوظيفي بارتكاب إحدى الجرائم الإلكترونية المحددة في القانون.[4]
- **الفساد الإلكتروني الأخلاقي:** يتعلق الفساد الالكتروني الأخلاقي بالجرائم والممارسات غير الأخلاقية كالمواقع الإباحية، ومواقع قذف وتشويه سمعة الأشخاص، وانتحال الشخصية وسرقة المكالمات الهاتفية.[5]
- **الفساد الإلكتروني عن طريق الاختراق:** فالاختراق هو قدرة الوصول إلى هدف تكنولوجي بطريقة غير مشروعة عن طريق ثغرات في نظام الحماية الخاص بالهدف، بحيث يعمل المخترق من خلالها بالتجسس فقط، ومن ثمة سرقة المعلومات ونشرها للعامة، أو استهلاك الهدف من خلال إزالة

---

(1) القانون رقم 09-04 القانون الصادر في 05 أوت2009 يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، الجريدة الرسمية ج.ج.د.ش، العدد 47، الصادرة بتاريخ 16 أوت 2009.

(2) مشنف أحمد، قايد حفيظة، المرجع السابق، ص 200.

(3) زواني نادية، المرجع السابق، ص 15-16.

(4) قرنة فاتح، عمرون ولهي، اجتهاد من أصحاب البحث.

(5) زواني نادية، المرجع السابق، ص 14.

المسؤول المباشر كما يحصل في بعض مواقع التواصل الاجتماعي، وقد يعمد المخترق إلى تعطيل النظام من خلال حذف احد الملفات أو استبدالها بملف آخر وهنا يتحول وصف المخترق إلى مخرب، ويتم الاختراق الالكتروني عبر العديد من الطرق والأساليب المختلفة التي يستخدمها المخترق أو الهاكر وتتمثل في: فك الشيفرات (كلمات المرور والحماية)، أو زرع الفيروسات (برامج تؤثر بالسلب على الأجهزة والبرامج الأخرى)، أو عن طريق التجسس الإلكتروني (هجوم إلكتروني على حسابات إلكترونية).[1]

الفرع الثالث: سياسة مكافحة الفساد الالكتروني

إن مكافحة ظاهرة الفساد الالكتروني ليس بالأمر الهين والبسيط والذي يمكن معه وضع حلول سريعة نظرا لارتباط هذه الظاهرة بشبكة الانترنت، وبالتالي فتمتاز بنوع من التعقيد وكذا صعوبة اكتشافها وإثباتها، لذلك فهي تتطلب تكاثف جهود عدة قطاعات، وتشمل استراتيجيات تفعيل الرقابة الالكترونية، ووجود بيئة قانونية سليمة على النحو التالي:

- **استراتيجية اعتماد نظام الرقابة الالكترونية:** تعتبر عملية مستمرة ومتجددة تكشف عن الانحراف من خلال تدفق المعلومات والتشبيك بين المديرين والعاملين والموردين والمستهلكين، وإن استخدام تكنولوجيا المعلومات في عمليات الرقابة قد منح هذه العملية عدة مميزات وخصائص، منها أنها رقابة آنية ومستمرة وتقلص الجهد والوقت وهي رقابة عالية الدقة، وتهدف إلى منع الدخول بصورة مادية أو إلكترونية إلى أجهزة الحاسب والشبكات دون ترخيص[2]، حيث تساهم الرقابة الإلكترونية في تعزيز الشفافية، ومراقبة حسن سير المعاملات الإدارية المطلوبة، سواء من قبل أجهزة الرقابة الداخلية أو الخارجية، حيث تتم الرقابة الإلكترونية وفق أساليب متعددة منها مراقبة المكالمات الهاتفية ومراقبة الموظفين بأجهزة الفيديو ومسح البريد الإلكتروني وتتبع استخدام الأنترنيت.[3]
- **استراتيجية توفير بيئة قانونية سليمة:** تعتبر البيئة القانونية أهم سياسة لردع الفساد الإلكتروني في العالم الافتراضي، وكل ما يتم فيه من معاملات وعقود وصفقات وجرائم، وما ينشأ من ذلك من حقوق والتزامات ومسؤوليات، فالبيئة القانونية تسمح بغلق الفراغ القانوني الذي يشغله الموظفون في تحقيق مصالحهم الشخصية، عن طريق الاعتماد على القوانين النموذجية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات مثل القانون النموذجي للتجارة الالكترونية، وقانون الجرائم الإلكترونية .... وغيرها[4]، وواقع الحال في الجزائر أن من بين أهم معوقات تجسيد مشروع الحوكمة الإلكترونية،

(1) زواني نادية، المرجع السابق، ص 12-13.

(2) زواني نادية، المرجع السابق، ص 23-24.

(3) خلاف وردة: دور الرقابة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري، المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية، المجلد 06، العدد 03، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، الجزائر، 2021، ص 64، 67.

(4) زواني نادية، المرجع السابق، ص 23-24.

وتطبيق الإدارة الإلكترونية، ومن ثمة الرقابة الإلكترونية، هو ضعف اهتمام بمتابعة تطبيق الإدارة الإلكترونية، وتعقد الإجراءات الإدارية، وافتقار التشريعات واللوائح المنظمة لبرامج الإدارة الإلكترونية.[1]

- **استراتيجية التعاون الدولي:** تتجلى مظاهر التعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد الالكتروني في المجالات التنسيق القضائي، المساعدة القانونية المتبادلة[2]

المطلب الثالث: واقع ظاهرة الفساد في الجزائر

تعد ظاهرة الفساد ظاهرة مركّبة تختلط فيها الأبعاد السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فإنّ أسبابها تتعدد وتختلف من مجتمع لآخر، ولا شك أن تنامي ظاهرة الفساد واتساقها وأخذها أبعادا مختلفة زاد من دائرة انتشارها ضعف الترسانة القانونية، والمساءلة والشفافية، بالإضافة إلى انتشار التكنولوجيا الرقمية، وانتشار الفساد الإلكتروني، الأمر الذي دفع بنا إلى البحث عن هذه الأسباب والعوامل المؤدية لظهور الفساد، والتي حالت دون تحقيق العدالة والتنمية في الجزائر.

الفرع الأول: عوامل انتشار ظاهرة الفســاد في الجزائر

سنتناول في هذا العنصر التطرق إلى أهم العوامل والظروف التي جعلت من الفساد يتعشعش ويتخذ منحنيات واتجاهات مختلفة، ما يجعل منه الأخطبوط الذي يبسط أشواكه على أطراف الدولة والمجتمع معا، وسنحاول تلخيص أهم جوانب هذا المبحث في النقاط التالية:

- **العوامل السياسية:**

تعد العوامل السياسية سبب تطور ظاهرة الفساد في الجزائر ، وكذا فشل السياسات التنموية من جهة أخرى، حتى طبيعة نظام الحكم في الجزائر كان لها الفضل في انتشار الفساد، فواقع دول العالم الثالث ومن بينها الجزائر، يؤكد مشاركة مسؤولي الدول في أعمال الفساد، من خلال نهب المال العام وتوظيف الأقارب والأصدقاء، ويعتبر ضعف المشاركة السياسية التي تعتبر سببًا ونتيجة في آن واحد لانتشار مظاهر الفساد في الجزائر، من خلال التزوير ما نتج عنه الهيمنة واحتكار الحكم، ولعل أهم نتيجة يمكن استخلاصها من توسع الفساد في الجزائر وانتشاره كان لوجود عاملين أساسيين هما: عدم فعالية أدوات ومؤسسات الحكم القائمة، وهذا ما أدى إلى عدم النجاعة والضعف في تسيير دواليب الدولة والمجتمع، بالإضافة لوجود اقتصاد يعتمد على الريوع التي تتمثل في الريع البترولي، قد ساهما إلى حد كبير في انتشار الفساد، وتعطيل عجلة التنمية المستديمة في الجزائر، وهذان العاملان السياسي والاقتصادي قد كرسا أكثر نموذج دولة الفساد التي لا تحتكم لا إلى حسيب و لا رقيب، هذا بالإضافة إلى عدم اهتمام القيادة السياسية بمحاربة الفساد.[3]

(1) خلاف وردة، المرجع السابق، ص 67.

(2) زواني نادية، المرجع السابق، ص 24.

(3) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 78-81.

ويعد غياب الحريات والنظام الديمقراطي، ضمن مؤسسات المجتمع المدني، وضعف الإعلام والرقابة، وعدم وجود نظام سياسي مستقر وفعال يستند إلى دستور ديمقراطي دائم يكرس لمبدأ الفصل بين السلطات في الجزائر، بالإضافة إلى ضعف الممارسة الديمقراطية وحرية المشاركة في إدارة شؤون الحياة العامة، من أسباب انتشار الفساد ومظاهره في النظام الجزائري.[1]

- **العوامل الاقتصادية:**

من العوامل الاقتصادية المساهمة في تنامي الفساد وتراجع التنمية في الجزائر البنية الهشة للاقتصاد الجزائري، إذ لا يزال الاقتصاد الجزائري يعتمد على ما تدره أرباح البترول، حيث تمثل 98% من مداخيل الجزائر، وانتهاج الدولة للمذهب الاشتراكي ولد عدة أمراض دفعت الجزائر من خلاله الثمن باهظا، والانتقال من الاشتراكية إلى الانفتاح الاقتصادي جعل من الجزائر أرضا خصبة لانتشار الفساد، من خلال انتشار الاقتصاد الموازي، بالإضافة إلى الخصخصة الفوضوية (شركات كبيرة للقطاع الخاص)، وبالتالي تدهور التنمية.[2]

تمثلت العوامل الاقتصادية انتشار الفقر والعوز، وتدني مرتبات الموظفين وارتباطها بالأسعار، وكذا ارتفاع البطالة والكساد الاقتصادي، من أسباب تفاقم انتشار الفساد في الجزائر.[3]

- **العوامل الثقافية والاجتماعية:**

من أهمّ القيم المؤدية إلى انتشار ظاهرة الفساد ارتباط الفرد بعائلته وقبيلته وأصدقائه، ممّا يساهم في انتشار المحسوبية والمحاباة بدلا من التّركيز على الكفاءة والجدارة في التّوظيف، وهذا ما أدى إلى الإخلال بمبدأ تكافؤ الفرص وعمّ الظلم وأهدرت الحقوق، كما أن هناك مجموعة من التقاليد ساهمت في تنامي هذه الظاهرة والتي يخيل إلى المواطنين بأنها سلوكات مقبولة، ومنها المقولات التراثية التي يرون فيها أعراف لازمة، مثل "قطع الأعناق ولا قطع الأرزاق"، مقولة " أصرف ما في الجيب يأتيك ما في الغيب".[4]

- **العوامل الإدارية والقانونية:**

وتتمثل في عدم وجود قوانين رادعة للفساد، فضلا عن الثغرات القانونية الناتجة عن غموض التفسيرات وعدم وضوح النصوص القانونية، وعدم مواكبتها في بعض الأحيان إلى التطورات الحاصلة، فمثلا بالرغم من صدور القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته والذي يستمد أغلبية مواده من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، إلا أن هذا القانون لا يطبق وتشوبه بعض النقائص والثغرات، بالإضافة إلى ضعف الإدارة وسوء التنظيم والتسيير، وعدم تحديد المسؤوليات

---

(1) بن عيسى فايزة، المرجع السابق، ص 25.

(2) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 87-88.

(3) بن عيسى فايزة، المرجع السابق، ص 25، 44.

(4) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 89.

وضعف الرقابة الإدارية وكثرة القيود والإجراءات الإدارية، وغياب المساءلة والمحاسبة والرقابة، وعدم الأخذ بنظرية وضع الرجل المناسب في المكان المناسب، من عوامل تفسي الفساد ومظاهره. [1]

- **العوامل الدولية:**

ساهمت العوامل الخارجية في تكريس الفساد في الجزائر، حيث لا تزال الجزائر رهينة للتبعية الخارجية، وأن سياسة الاقتراض أثرت تأثيرا بليغا على التنمية، وعرقلت النهوض بالاقتصاد الوطني، ولعل أهم الوسائل التي يستعملها البنك الدولي في تكريس تبعية دول الجنوب ما يعرف بالمشروطية، فالبنك الدولي يشترط نظير تقديمه للقروض مجموعة من القيود والتي عادة ما تكون مجحفة، يزيد من ثقلها عبء الفوائد على القروض، كما لا يفوتنا التذكير بالارتباط الخارجي بفرنسا خاصة بعد إعادة جدولة ديون الجزائر، فاستوردت الجزائر أكثر من 70 ألف سيارة سنويا تمثلها كل من شركة (رونو وبيجو)، كما أنه ومع بداية التسعينات فإن الاقتصاد الموازي أصبح يحول ما قيمته 3 مليار دولار تذهب كلها باتجاه فرنسا. [2]

الفرع الثاني: مظاهر الفساد في الجزائر

إنّ للفساد مظاهر وأشكال مختلفة ومتباينة في درجة خطورتها وعمق آثارها، تتفاوت من مجتمع لآخر، حيث يأخذ الفساد أشكالا وأنماطا متعدد نظرا لتشابك العوامل المساهمة في انتشاره، حيث أن الفساد في الدول المتقدمة يختلف عن الفساد في الدول النامية، الذي أصبح متفشا في أجهزتها الإدارية، الاقتصادية والسياسية، والجزائر واحدة من هذه الدول التي تشهد نموا سريعا لظاهرة الفساد، ومن أهمّ مظاهر هذه المعضلة في الجزائر ما يلي:

- **الرشـــــوة:**

وهي عبارة عن اتفاق بين الموظف أو عضو الإدارة وبين صاحب الحاجة وهو الراشي على قيام الأول بالتدخل لإصدار قرار أو عمل إداري أو الامتناع عن القيام بعمل مقابل عطية يقدمها له هذا الأخير. [3]

وإذا كانت الرشوة تشكّل جريمة اعتداء على أموال الغير، فإنّها تشكّل أيضًا جريمة أخلاقية تمسّ الضمير المهني، واعتداء على ثقة المواطن في إدارته وفي الأشخاص العموميين المكلّفين بخدمة الوطن والمواطن. [4]

---

(1) بن عيسى فايزة، المرجع السابق، ص 26.

(2) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 91-94.

(3) بلال أمين زين الدين: ظاهرة الفساد الإداري في الدول العربية والتشريع المقارن، مقارنة بالشريعة الاسلامية، دار الفكر الجامعي، ط1، الإسكندرية، مصر، 2009، ص 102.

(4) عبد العزيز سعد: جرائم الاعتداء على الأموال العامة والخاصة. الجزائر، دار هومة، الجزائر، 2005، ص19.

فالمشرع الجزائر ألغى في قانون العقوبات العقوبة المقررة لجريمة الرشوة التي كان منصوص عليها في المادة 128مكرر، وأحالها على المادة 27 من القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته.[1]

وتعتبر الرشوة من اخطر مظاهر الفساد ، وهي من أخطر الجرائم انتشارا، خاصة في قطاع الصفقات العمومية، وذلك لصعوبة الكشف عنها، وكون ان مجال الصفقات العمومية مجالا خصبا لهدر الأموال.[2]

- **الاختلاس:**

تعتبر ظاهرة الاختلاس من أبرز مظاهر الفساد في الجزائر، إذ أصبحت مهنة جديدة لها أباطرة في الميدان استغلوا مناصبهم الحساسة لتحويل أموال الأمة إلى جيوبهم المثقلة بأموال الحرام غير مكترثين بالعواقب الوخيمة على الدولة والمجتمع، وما يؤكد من انتشار الاختلاس والنهب الواضح لثروة البلاد هو ما عجت به الجرائد من أخبار مئات المليارات المنهوبة سواء قبل الحراك أو بعده، ورغم ما تبذله الجزائر من مجهودات لمعاقبة المفسدين، وهذا ما تم في المحاكمات الأخيرة لكبار المسؤولين في الدولة الجزائرية، إلا أن خلفائهم ما زالوا يعيثون في الأرض فسادًا، وخير دليل ما تطلعنا به الصحف في صباح كل يوم جديد. كل هذا يتطلب على الدولة اتخاذ سياسة أكثر رشدًا من أجل القضاء على مسببات الداء، فالوقاية خير من العلاج.[3]

الإخلاس عبارة عن خيانة الموظف للأمانة التي في عهدته ويختلف عن السرقة، حيث هذه الأخيرة هي الاستحواذ الغير مشروع من قبل الموظف على أموال وأشياء في عهد الآخرين.[4]

- **التسيب الإداري:**

يعرف التسيب الإداري عادة بأنه: إهمال الموظف للواجبات المنوطة به والمنصوص عليها في القوانين واللوائح والقرارات التي تنظم الوظيفة العامة بشكل يؤدي إلى مردود سلبي على الإنتاجية وسير العمل، وتعد هذه الظاهرة من الأمراض الخطيرة المنتشرة في الجزائر، حيث أن التأخر في الحضور والتعجل في الانصراف هو السمة البارزة لأغلب موظفي الإدارة وهذا ما يعني إساءة استخدام الوقت الذي يعتبر السلعة الأغلى في حياة الإدارة، ويحدث التسيب عادة عندما لا يحضر العامل ليمارس عمله في الوقت المحدد للعمل، وهذا مع تواطئ بعض المسؤولين عن تسجيل الدخول والخروج من العمل، أو

(1) المادة 27 من قانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المرجع السابق.

(2) فيروز حوت، مخاشف مصطفى: جرائم الفساد الإداري أي وضعية في ظل استحداث إدارة إلكترونية –جريمة الرشوة في الصفقات العمومية نموذجا، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 07، العدد 02، جامعة سيدي بلعباس، الجزائر، 2020، ص 1726.

(3) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 99.

(4) برمان نور الدين، مرزوق محمد الأمين: دور الإدارة الإلكترونية في محاربة الفساد الإداري، مذكرة ماستر، تخصص: إدارة ومالية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2016-2017، ص 35.

استغلال فرصة تأخر وصول بعض المسؤولين وانصرافهم المبكر، وهي ممارسات يومية طبيعية عند غالبية المسؤولين في الجزائر[1]

- **التحيز والمحاباة:**

إن الواقع الجزائري لا يخلوا من الوساطة والتحيز، سواء في الحصول على الوثائق أو في تقلد الوظائف، إلى درجة شيوع فكرة بين الناس أنه إن لم تكن لديك وساطة أو ما يعرف عند العامة "بالمعارف" فإنك لن تحصل على تلك الوظيفة أو الخدمة حتى وإن كنت أهلاً لها، وتبرز الوساطة والمحسوبية حين ترى معظم الموظفين هم من أقارب وأصدقاء الرؤساء، فكل رئيس عند توليه القيادة يحيط نفسه بحاشية من المقربين، وهذا ما يجسد النظام القبلي أو العشائري.[2]

فالمشرع الجزائري في نبذ وجرم التحيز والمحاباة وذلك، من خلال المادة 27 من الأمر رقم 06-03 المتعلق بالقانون الأساسي العام للوظيفة العامة التي تنص على أنَّه: لا يجوز التمييز بين الموظفين بسبب آرائهم أو جنسهم أو أصلهم أو بسبب أي ظرف من ظروفهم الشخصية أو الاجتماعية، كما أنَّ المادة 41 من القانون الأساسي للوظيفة العامة تنص على أنَّه: يجب على الموظف أن يمارس مهامه بكل أمانة وبدون تحيز.[3]

- **البيروقراطيــة:**

الأصل أن القيادة الرشيدة هي قلب البيروقراطية، غير أن في الجزائر أثبت عكس ذلك، إذ تعد مرضًا خطيرًا ينخر جسدها، وذلك نتيجة ما صاحبها من جوانب سلبية كالتعقيد، المركزية، السيطرة والالتزام الحرفي بالقانون، التمسك بالروتين الوظيفي وعدم المرونة، والبطء في اتخاذ القرارات لتجنب الأخطار، ناهيك عن انغماس القيادات في المستويات المختلفة في اللهث وراء تحقيق المصالح الشخصية لدرجة لم يعد لديهم الوقت الكافي للاهتمام بقضايا ومشاكل الناس والمجتمع، فهي تصور لنا عالمًا مملوءً بالأوراق، وبعدم المسؤولية، وبالتعطيلات وأحيانا بالطغيان والاستبداد من لدن بعض المسؤولين وتقاعسهم في أداء واجباتهم في الوقت المحدد، فالبيروقراطية تسحق الطموحات وتعيق الإبداع وتخنق العبقرية وتعيق الاستجابة السريعة، ومع الأسف في اللحظة التي تستفحل فيها البيروقراطية في المؤسسة يصبح من الصعب جدّا الإقلاع عنها، وهي تجعل الناس يطمعون في الحصول على النفوذ ويفضّلون مصالحهم الشخصية على المجموع.[4]

---

(1) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 102.

(2) نفس المرجع، ص 102.

(3) الأمر رقم 06-03 مؤرخ في 19 جمادي الثانية 1427هـ الموافق لـ 15 يوليو 2006، يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية، ج.ج.د.ش. عدد 46، الصادر بتاريخ 16 يوليو 2006، ص 05.

(4) عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 106.

- **غسيل الأموال:**

غسيل الأموال تعد من الجرائم الاقتصادية الحديثة التي ترتبط بالفساد والجريمة المنظمة، لا سيما منها المخدرات، والفساد السياسي، الرشوة، والتهريب، حيث ترتبط هذه الجريمة بالبنوك والمؤسسات المالية لما توفره هذه الأخيرة من قنوات وأساليب تستخدم في غسيل الأموال غير النظيفة، هدفها الأساسي إضفاء الشرعية على أموال هي في الأصل ذات مصدر غير مشروع، علما أنه يوجد عدد كبير من الاتفاقيات الدولية التي تنص على مكافحة هذا النوع من الجريمة.[1]

- **التهريب:**

التهريب قانونا هو كل استيراد للبضائع أو تصديرها خارج مكاتب الجمارك بصفة غير قانونية، أو بطريقة الغش، مثل تهريب المخدرات، النقود، الأسلحة، المعادن، السيارات، الآثار والتحف، السلع والمواد الاستهلاكية ...إلخ، حيث تعاني الجزائر من ظاهرة التهريب التي تعد كجريمة اقتصادية، التي تعد من اخطر الجرائم الماسة بالاقتصاد الوطني، والتي تشعبت فيها مظاهر الفساد الاقتصادي والمالي، ونظم المشرع الجزائري التهريب كظاهرة فساد تنخر الاقتصاد الوطني سن قانون يتعلق بالتهريب، وقانون يتعلق بقطاع الجمارك، حيث تم سن القانون المتعلق بالتهريب بموجب القانون 05-06 المؤرخ في 23 أوت 2005، والمتعلق بمكافحة التهريب والمعدل والمتمم بالأمر 06-09 المؤرخ في 15 جويلية 2006.[2]

الفرع الثالث: تقييم جهود الجزائر في مكافحة الفساد

- **عرض وتقييم قانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته:**

تعمد المشرع الجزائري من خلال القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، إلى اختيار مصطلح الوقاية أولا ثم المكافحة، ما يؤكد على أن الوقاية هي أحسن وسيلة لمكافحة الظاهرة هذا من جهة، ومن جهة أخرى مواكبة الفكر القانوني الجديد[3]، فالجزائر لم تصدر هذا القانون إلا بعد ثلاث سنوات من التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. ومن بين الأسباب التي عجلت بصدور هذا القانون هو ظهور العديد من الفضائح المالية والمتعلقة أساسا بفضيحة بنك الخليفة، والبنك التجاري، وذلك في ظل انعدام إطار تشريعي خاص للتعامل مع مثل هذه القضايا.[4]

---

(1) بن عزوز محمد: الفساد الإداري والاقتصادي آثاره وآليات مكافحته–حالة الجزائر، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد07، الجزائر، 2016، ص 203.

(2) القانون 06-20المؤرخ في 11 ديسمبر 2006، يتضمن الموافقة على الأمر 06-09 المؤرخ في 15 يوليو 2006، الذي يعدل ويتمم الامر رقم 05-06المؤرخ في 23 أوت 2005 والمتعلق بمكافحة التهريب.

(3) قرنة فاتح، عمرون ولهي، اجتهاد أصحاب البحث.

(4) بسمة صابري: آليات مكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص: سياسات عامة ومقارنة، جامعة العربي بن مهيدي – أم بواقي، الجزائر، 2015-2016، ص 31، 41.

من خلال تفحصنا للقانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته نجده يضم ستة أبواب تتضمن 73 مادة، وقام بالتوسع في بعض الجرائم الكلاسيكية على غرار جريمة الرشوة، إضافة إلى إعطائه مفاهيم جديدة لجرائم تضمنها قانون العقوبات، مثل جريمة الإخفاء، وجريمة إعاقة سير العدالة، كما تم استحداث إجراءات جنائية جديدة إضافة إلى قواعد الإجرائية العامة في قانون الإجراءات الجزائية، على غرار التجميد، الحجز، التسرب، بالإضافة إلى توسيع نطاق جرائم الفساد من حيث صفة الفاعل، وبالتالي توسيع نطاق جرائم الفساد.

كما صادقت الجزائر على عدة اتفاقيات متعلقة بمجال مكافحة الفساد، منها: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (صادقت عليها الجزائر بتحفظ بموجب المرسوم الرئاسي رقم04-128)، كما صادقت على الاتفاقية الثانية، والمتمثلة في اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته (صادقت عليها بموجب المرسوم الرئاسي رقم06-137)، بالإضافة للاتفاقية العربية لمكافحة الفساد (صادقت عليها بموجب المرسوم الرئاسي رقم14-249)، حيث ان قانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، يعتبر نتيجة حتمية لمصادقة الجزائر على الاتفاقيات السالفة الذكر، فقد نص من خلال مواده إلى الصور المختلفة للفساد، وأهم العقوبات المسلطة على مرتكبيها والمتورطين فيها، كما نص على ضرورة إنشاء هيئات متخصصة في مكافحة الفساد وهي الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، والديوان المركزي لقمع الفساد.[1]

- **تقييم ظاهرة الفساد في الجزائر:**

تعاني الجزائر من ظاهرة الفساد ومن آثارها الفتاكة، وهذا بالرغم من الجهود التي تبذلها قصد ايجاد السبل الكفيلة لمواجهة الظاهرة والحد منها، فمنذ 2003 انفجرت العديد من قضايا الفساد الخطيرة، بدأ بقضية مجمع الخليفة، لتليها قضية الفساد في قطاع الأشغال العمومية (الطريق السيار شرق غرب)، وفضيحة سونطراك، وأخيرا فضائح كبار مسؤولي الدولة، وهذا ما يعكس تفاقم ظاهرة الفساد في الجزائر، الذي انعكس سلبا على الوضعية الاقتصادية والتنموية للبلاد، كما أن التقارير الدولية كشفت عن احتلال الجزائر للمراتب الأخيرة والغير مشرفة، من حيث مؤشر الشفافية والنزاهة، مما يؤكد أن النظام الجزائري يشجع على الفساد والرشوة وعدم النزاهة، بالرغم من كثافة الآليات القانونية والإجرائية إلا أن فعاليتها ضعيفة، وهو ما يثبت ضعف المؤسسات الدستورية، وعدم استقلالية القضاء.[2]

وواقع تطور بؤر الفساد في الجزائر يخضع لجملة من المؤشرات نوردها في:

- **مؤشر فعالية الحكومة:** هذا المؤشر يقيس مصداقية الحكومة والتزاماتها بالسياسات الاقتصادية والاجتماعية (نوعيتها وتنفيذها)، وكذا الليونة في ممارسة الاجراءات المتعلقة بحرية الاستثمار،

(1) بسمة صابري، المرجع السابق ص 41.

(2) بوراس بودالية، قدودو جميلة: واقع الفساد الإداري والمالي في الجزائر، مجلة المشكاة في الاقتصاد التنمية والقانون، المجلد 04، العدد 07، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب عين تيموشنت، الجزائر، 2018، ص 58، 59.

حقوق الملكية، حرية العمل، حرية السياسة الضريبية، ادارة الانفاق الحكومي، ومن خلال نتائج هذا المؤشر تبين تراجع في مؤشر الفعالية لدى الحكومة.

- **مؤشر ضبط الفساد:** يقيس هذا المؤشر مدركات الفساد منها تقديم اموال غير قانونية إلى الرسميين والقضاة، والفساد بين المسؤولين الحكوميين، ومن خلال تفعيل عمليات المتابعة الميدانية، واصدار قانون الوقاية من الفساد ومكافحته سنة 2006، وتطبيق الاجراءات الردعية والقانونية، ما دفع إلى تحيين معايير الشفافية والديمقراطية من أجل ضبط ظاهرة الفساد.
- **مؤشر ابداء الرأي والمساءلة:** سجل هبوط في مستوى المؤشر، مما يعنى أن هناك تضييق في مجال الحريات، وهو ما جعل الجزائر تصنف ضمن المراتب الأخيرة وجعل حجم الفساد يتفاقم بشكل تدريجي.
- **مؤشر نوعية التنظيم والاجراءات:** بين هذا المؤشر أن الإجراءات المتعلقة بالأعمال التجارية وتنظيم السوق، بقي ضعيفا مما انعكس سلبا على مناخ الأعمال في الجزائر.[1]

(1) بوراس بودالية، قدودو جميلة، المرجع السابق، ص 59، 60.

خلاصـــــة

من خلال ما تم تفصيله في الفصل الأول من تأصيل نظري للحوكمة الإلكترونية، والفساد في الجزائر، نجد أن الكثير من الدول النامية لا تملك الشفافية المطلوبة للمحاسبة والمساءلة، فمعظمها تعتمد وبشكل واسع على المنظمات البيروقراطية في صنع وتنفيذ السياسات العامة، دون أن يكون هناك مشاركة شعبية فعلية أو رقابة اجتماعية.

فالحوكمة الالكترونية تتضمن نماذج جديدة من أنماط القيادة وطرائق جديدة في مناقشة القضايا العامة، وحسم السياسات والاستثمارات وطرائق جديدة في الدخول للتعليم والاستماع للمواطنين وشكاويهم ومقترحاتهم وطرائق جديدة لتنظيم وتسليم الخدمات والمعلومات، كما تحتوي على مضامين أوسع وأشمل من الحكومة الالكترونية، فهي تغير من اتجاه علاقة المواطنين بالحكومات وفيما بينهم، كذلك يمكن لها أن تترافق مع أربعة مصطلحات في المواطنة: المسؤولية والمشاركة والتحويل والتمكين.

ومن خلال الغوص في أعماق مفاهيم الحوكمة الإلكترونية نجدها ترتكز على توظيف واستخدام التكنولوجيا الحديثة ووسائل الإعلام والاتصال المتعددة، وانتهاج سياسات الحكومة الإلكترونية وتطبيق الرقمنة، كآليات لتفعيل الدور الرقابي وتجسيد الشفافية والإفصاح، من أجل مكافحة مختلف ظواهر الفساد، والمساهمة في التنمية المحلية والاقتصادية في جميع الأصعدة.

غير أن صور الفساد المؤلمة رفعت التحدي أمام الحكومات والدول لرسم سياسات واستراتيجيات في ظل البيئة الإلكترونية، كسد منيع للتصدي لمظاهر الفساد المختلفة، من خلال تفعيل الإدارة الرقمية، والتجارة الإلكترونية، والخدمات عبر بوابات إلكترونية وشبكات الأنترنيت، والبنوك الإلكترونية، والتوجه نحو تطبيق الحكومات الإلكترونية، وتوظيف الرقمنة في قطاع العدالة والضرائب والصحة والتعليم ... وغيرها، وكذلك عن طريق تفعيل المساءلة القانونية، والإفصاح والشفافية، وفعالية النصوص القانونية المنظمة لها ومواكبتها لمختلف الجرائم الإلكترونية.

فمن خلال ما توصنا تم عرضه في الفصل الأول دفع بنا لا محالة إلى تفصيل الآليات والإستراتيجيات المنتهجة لتطبيق حوكمة إلكترونية فعالة كآلية من آليات التصدي لمختلف ظواهر الفساد التي سنتطرق إليها في الفصل الثاني.

الفصـــــل الثاني

آليات الحوكمة الإلكترونية لمكافحة الفساد في الجزائر

تمهيـــد

المبحث الأول: آليـــات مكافحة الفســـــاد فـي الجزائر

المطلب الأول: الآليات الوقائية لمكافحة الفساد في الجزائر

المطلب الثاني: الآليات الوقائية الإلكترونية لمكافحة الفساد في ظل البيئة الرقمية

المطلب الثالث: الآليات المؤسساتية لمكافحة الفساد في الجزائر

المبحث الثاني: واقع تطبيق الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر

المطلب الأول: مساعي الجزائر من أجل تطوير الحوكمة الإلكترونية

المطلب الثاني: استراتيجيات مشاريع الحوكمة الالكترونية لمكافحة الفساد في الجزائر

المطلب الثالث: تطبيق أبعاد الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر

خلاصـــة

تمهيـــــد

يعتبر النمو السريع والعولمة والتقدم التكنولوجي والعلمي، من بين أهم الدوافع التي أدت إلى نمو الفساد وتطور أشكاله، وبالتالي أصبحت النصوص التقليدية عاجزة وقاصرة تقريبا عن مواجهة هذه الظاهرة ،حيث يعتبر موضوع الفساد من أعقد المواضيع، كونه يؤدي إلى عرقلة النمو الاقتصادي ويعيق التنمية، وأصبح الفساد بكل أنواعه إحدى الأسقام التي تعاني منها الدول في وقتنا الراهن خاصة في ظل تطور وسائل تكنولوجيا الإعلام والاتصال، مما تمخض عليه صور جديدة من مظاهر الفساد الإداري والمالي وحتى الإلكتروني في ظل العالم الرقمي.

وأصبحت الحَوْكَمة الإلكترونية ضرورة حتمية يجب السعي لتطبيقها في كل دولة عصرية، تريد أن تواكب تطورات عصر الثورة الرقمية، حيث تساهم الحوكمة الالكترونية في مكافحة الفساد من خلال كل من الوساطة والمحسوبية وغيرها من الانحرافات الإدارية والوظيفية والقانونية، وبذلك أصبحت رقمنة الخدمات ضرورة ملحة وحتمية لمكافحة الفساد باستخدام الوسائل التكنولوجية في العمل الإداري للقضاء على النمط التقليدي في تقديم الخدمة و التحول نحو النمط الالكتروني الذي يتميز بالديناميكية والفعالية، وتفعيل الرقابة والمساءلة والشفافية في صورها الكترونية.

وتعتبر التحديات الراهنة التي فرضتها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتجارة الإلكترونية، أفرزت آثارا جديدة فظهر مصطلح الحوكمة الالكترونية، كضرورة تبنتها المؤسسات الإدارية والاقتصادية لبلوغ مستوى التنمية بأقل تكلفة وأسرع وقت وجهد ممكنين، غير أن افرازات التكنولوجية غيرت من المسار الكلاسيكي التقليدي لمختلف الطرق الاحتيالية المستخدمة، بظهور ما يسمى بالقرصنة الالكترونية، الذي وسع من فجوة الفساد الالكتروني .

تزامن الفشل في مكافحة الفساد مع تطور وسائل تكنولوجيا المعلومات، الأمر الذي دفع بالتفكير باستغلال الرقمنة لإيجاد حلول لمعضلة تفشي ظاهرة الفساد، وكانت النتيجة ظهور عدة آليات أهمها التوجه نحو تفعيل تطبيق الإدارة الإلكترونية، التدقيق الإلكتروني، الرقابة الإلكترونية والحكومة الإلكترونية كآليات حديثة تنصهر كلها في بوتقة الحوكمة الإلكترونية كآلية حديثة تعتمد على تكنولوجيا الإعلام والاتصال والرقمنة والانترنيت لمكافحة ظاهرة الفساد والتصدي له في بعض الحالات، من خلال تفعيلها للرقابة الإلكترونية، الشفافية والإفصاح الإلكترونيين، تفعيل المساءلة، وتحقيق المساواة، وسرعة اتخاذ القرارات المناسبة، من أجل مكافحة ظواهر الغش والاختلاس والتزوير والمحاباة والتسيب الإداري وغيرها من الأمراض والأسقام، التي يجد التصدي لها من خلال تفعيل وعصرنة المنظومة القانونية والنصوص، بما يتماشي وسياسات وأهداف وأبعاد الحوكمة الإلكترونية، كآليات فعالة لمكافحة الفساد في الجزائر، وهذا ما سنفصله في المبحثين التاليين:

المبحث الأول: آليـــات مكافحة الفســـــاد فـي الجزائر

أولى المشرع الجزائري أهمية كبيرة للتدابير الوقائية ضمن استراتيجية مكافحة الفساد في ظل قانون رقم 06-01 المتعلق بقانون الوقاية من الفساد ومكافحته، حيث يولي المشرع الجزائري أهمية للوقاية أولا ثم المكافحة، من خلال تحديد التدابير الوقائية من الفساد المتعلقة بمجال الوظيفة العمومية، وبإبرام الصفقات العمومية وتسيير الأموال العامة، وتدابير وقائية أخرى متعلقة بقطاعات أخرى، بالإضافة إلى إنشاء هيئات مكلفة بالوقاية من الفساد ومكافحته، يتمثلان في الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، والديوان المركزي لقمع الفساد.[1]

إن الترسانة القانونية التي تملكها الجزائر لمكافحة الفساد، لم تمنع من تمدد هذه الآفة، وإن مصادقة الجزائر لمختلف الاتفاقيات والنصوص الدولية ذات الصلة، لم تقف حاجزا أمام توسع المفسدين وسيطرتهم، الأمر الذي دفع بنا إلى معالجة الآليات الوقائية والمؤسساتية لمكافحة الفساد في ظل تطبيق مبادئ الحوكمة الإلكترونية، من خلال تفعيل الرقابة والمسائلة والإفصاح والشفافية ... التي سنفصلها في المطالب التالية:

المطلب الأول: الآليات الوقائية لمكافحة الفساد في الجزائر

خصص المشرع الجزائري الباب الثاني من القانون رقم 06-01 كاملا للوقاية تضمن التدابير الوقائية لمختلف القطاعات (العام والخاص)، والأنشطة الأكثر تعرضا للفساد (الصفقات العمومية والتوظيف) نفصلها كما يلي[2]:

الفرع الأول: التدابير الوقائية في مجال الوظيفة العمومية:

أهم الإجراءات والتدابير التي نص عليها المشرع لتجنب الوقوع في الفساد في قطاع الوظيفة العمومية هي:

- **التدابير الوقائية من الفساد في مجال التوظيف:** تعد الوظيفة العمومية ميدان خصب لانتشار صور الفساد، ويعد التوظيف بمختلف أنواعه سواء عن طريق المسابقة أو الشهادة، من بين أهم مجالات تفشي الفساد (طلب الرشوة أو الوساطة أو المحسوبية)، حيث أن المشرع حدد بدقة إجراءات وكيفيات الالتحاق بالوظيفة في القانون الأساسي للوظيفة العمومية 06-03[3]، وحدد المشرع جملة من التدابير الواجب مراعاتها عند عمليات التوظيف لمستخدمي القطاع العام في المادة 03 من قانون 06-01 المتعلق ق.و.ف.م تتمثل في: مبادئ النجاعة والشفافية والجدارة والإنصاف والكفاءة، اختيار وتكوين الأفراد وإعداد برامج تكوينية، الأجر الملائم والتعويضات الكافية.[4]

---

(1) عجابي إلياس: محاضرات مقياس قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، ألقيت على طلبة السنة ثانية ماستر تخصص قانون أعمال، جامعة المسيلة، الجزائر، 2022.

(2) القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المرجع السابق.

(3) أمر رقم 06-03، يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، المرجع السابق.

(4) عجابي إلياس، محاضرات مقياس قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، المرجع السابق.

- **التصريح بالممتلكات كآلية للوقاية من الفساد في الوظيفة العمومية:**

- التصريح بالممتلكات يسمح بتتبع الذمة المالية للموظف من يوم تعيينه إلى يوم إحالته على التقاعد، والتصريح بالممتلكات إجراء عرفته الجزائر سابقا في الأمر 04/97 المتعلق بالتصريح بالممتلكات والذي ألغي بموجب قانون الوقاية من الفساد ومكافحته م 71 منه، وبالرجوع إلى قانون 06-01 من ق.و.ف.م، خصص المشرع الجزائري 3 مواد هي: (4-5-6)، بالإضافة إلى مرسومين رئاسيين 414/06 المتعلق بنموذج التصريح بالممتلكات والمرسوم 415/06 المحدد لكيفيات التصريح، وواجب التصريح بالممتلكات بموجب اكتتاب التصريح خلال الشهر الذي يلي تعيينه في الوظيفة.[1]
- محتوى التصريح بالممتلكات هو جرد للأملاك العقارية والمنقولة التي يحوزها المكتتب أو أولاده القصر حسب نموذج التصريح المحدد في المرسوم 414/06، غير أن الملاحظ هو أن زوج الموظف وأولاده الراشدين غير معنيين بالتصريح بالممتلكات وهذا ما يعاب على المشرع كثغرة قد يستغلها الموظف الفاسد.
- كيفية التصريح بالممتلكات حددت م 6 من قانون 06-01 كيفيات التصريح وقسمتهم إلى قسمين[2]:
- الفئة المعنية بالتصريح أمام الرئيس الأول للمحكمة العليا (رئيس الجمهورية، أعضاء البرلمان، رئيس المجلس الدستوري وأعضائه، الوزير الأول وأعضاء الحكومة .... القضاة)، وينشر محتوى التصريح بالممتلكات للموظفين الساميين في الجريدة الرسمية خلال الشهرين المواليين لتاريخ التعيين.
- الفئة المعنية بالتصريح أمام الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته: وهم المنتخبين على مستوى الولايات والبلديات، ويكون محل النشر في لوحة الإعلانات بمقر البلدية أو الولاية خلال شهر.
- أما بالنسبة لباقي الموظفين أحيلوا للتنظيم لتوضيح كيفية تصريحهم للممتلكات في المرسوم الرئاسي 415/06، وهم الموظفين العموميين الغير مذكورين في المادة 06 من قانون 06-01 ويتم التصريح أمام السلطة الوصية (بالنسبة للوظائف العليا في الدولة) أمام السلطة السلمية المباشرة.

---

(1) المرسوم الرئاسي رقم 414/06 الذي يحدد نموذج التصريح بالممتلكات، و المرسوم الرئاسي رقم 415/06 الذي يحدد كيفيات التصريح بالممتلكات بالنسبة للموظفين العموميين غير المنصوص عليهم في المادة 6من القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج.ر/ ج.ج.د.ش، العدد 74 الموافق 22 نوفمبر 2006، ص 20- 25.

(2) القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المرجع السابق.

- **وضع مدونات قواعد سلوك الموظفين العموميين:** حرص المشرع الجزائري في م 7 من قانون 06-01 ق.و.ف.م ضرورة ايلاء مدونات قواعد سلوك الموظفين العموميين أهمية كبيرة على مستوى كل مرفق، والجدير بالإشارة أن أغلب المؤسسات والإدارات العمومية في الجزائر توجد بها مثل هذه المدونات.
- **الإخطار بتعارض المصالح:** حددتها م 8 من قانون 06-01 ق.و.ف.م ضرورة اخطار السلطة الرئاسية التي يخضع لها، إذا تعارضت مصالحه الخاصة مع المصالحة العامة،. مثلا موظف عضو في لجنة فتح الأظرفة للصفقات العمومية أو تقييم العروض والصفقة معني بها كونه مقاول من الباطن أو تعود لزوجته، فيجب اخطار السلطة السلمية بتعارض المصالح وإلا تترتب عقوبات.[1]

الفرع الثاني: التدابير الوقائية المتعلقة بإبرام الصفقات العمومية وتسيير الأموال العامة:

مجال الصفقات العمومية يعد كذلك مجال خصب لتفشي مظاهر الفساد المختلفة، وكذلك تسيير الأموال العمومية ونفصلها في[2]:

- **التدابير الوقائية المتعلقة بإبرام الصفقات العمومية:** يعتبر المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، هو الإطار القانوني المرجعي لإبرام الصفقات العمومية حاليا، وحددت المادة 09 من قانون 06-01 ق.و.ف.م الاجراءات المعمول بها التي يجب أن تؤسس على قواعد النزاهة والشفافية والموضوعية، ويجب أن تكرس هذه القواعد ما يلي[3]: علنية المعلومات المتعلقة بإجراء إبرام الصفقات العمومية، الإعداد المشبق لشروط المشاركة والانتقاء، إدراج التصريح بالنزاهة عند ابرام الصفقات العمومية، ممارسة كل طرق الطعن في حالة عدم احترام قواعد ابرام الصفقات العمومية
- **المبادئ الواجب مراعاتها عند تسيير الأموال العمومية:** المشرع من خلال م 10 من ق.و.ف.م نص على ضرورة اتخاذ كل التدابير اللازمة لتعزيز الشفافية والمسؤولية والعقلانية في تسيير الأموال العمومية، وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، وبالتالي من الصعب التحقق مما قد يتم صرفه بدقة وبصورة حقيقية، وتعد السلطة التقديرية التي يتمتع بها رئيس الجمهورية والوزير الأول في النقل والتحويل لحركة الاموال تصعب من الرقابة عليها، بالإضافة إلى الصناديق الخاصة التي لا تخضع لرقابة البرلمان، ويتم التصرف فيها بموجب مراسيم من قبل رئيس الجمهورية والوزير الأول دون رقيب أو حسيب.

---

(1) عجابي إلياس، محاضرات مقياس قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، المرجع السابق.

(2) عجابي إلياس، محاضرات مقياس قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، المرجع السابق.

(3) المرسوم الرئاسي رقم 15-247 مؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015، يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام. ج.ر رقم 50 المؤرخة في 20 سبتمبر 2015.

الفرع الثالث: التدابير الوقائية من الفساد الأخرى:

- نص المشرع على جملة من التدابير الوقائية التي تشمل قطاعات أخرى كالقطاع الخاص والمواطنين والمجتمع المدني والقضاة وغيرها، وتتمثل التدابير في:
- الشفافية في التعامل مع الجمهور: ويتجسد من خلال الشفافية في تسيير الشؤون العمومية، لذلك على المؤسسات والإدارات العمومية أن تلتزم بـ[1]:
  - اعتماد اجراءات وقواعد تمكن الجمهور من الحصول على المعلومة، تبسيط الاجراءات الإدارية، الرد على عرائض وشكاوي المواطنين .
  - نشر معلومات تحسيسية عن مخاطر الفساد في الغدارات العمومية.
  - تسبيب القرارات الإدارية عندما تصدر لغير صالح المواطنين، وتوضيح طرق الطعن.

وفي هذا الإطار أصدر المشرع الجزائري الكثير من القوانين والتنظيمات والمنشورات والتعليمات التي تعالج هذا السياق ومنها:

- المنشور الوزاري 2102 في 2012/11/14 الصادر عن وزير الداخلية والجماعات المحلية والمتعلق بتحسين العلاقة بين الإدارة والمواطن واعادة تأهيل المرافق العمومية الإدارية.
- القرار الوزاري ر قم 82 في 2013/11/11 الصادر عن الوزير لدى الوزير الأول المكلف باصلاح الخدمة العمومية المتعلق بتدابير اصلاح الخدمة العمومية.
- القرار الوزاري رقم 1587 في 2013/10/23 الصادر عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية بخصوص استقبال المواطنين في مقابلات والتكفل بتظلماتهم وانشغالاتهم.

- التدابير الوقائية المتعلقة بسلك القضاة: من خلال وضع قواعد أخلاقية المهنة وهو ما أكدته م 12 من ق.م.ف.و وتضمن المبادئ العامة التي تحكم مرفق القضاء (الاستقلالية والشرعية والمساواة) وكذا التزامات القاضي أهمها (الحياد، والتجرد، وتحقيق العدالة، والحفاظ على السر المهني وتسبيب الأحكام) [2]
- التدابير الوقائية في القطاع الخاص: المادة 13 من ق.م.ف.و تؤكد على ضرورة اتخاذ التدابير لمنع ضلوع القطاع الخاص في الفساد، من خلال الاجراءات التالية:
  - تعزيز التعاون بين الأجهزة التي تقوم بكشف وقمع كيانات القطاع الخاص .
  - وضع معايير واجراءات بغرض الحفاظ على نزاهة الكيانات الخاصة بما فيها مدونات قواعد السلوك من أجل من أجل قيام المؤسسات بممارسة نشاطها بنزاهة وشفافية والوقاية من تعارض المصالح.
  - المادة 14 من ق.م.ف.و ضرورة الأخذ بمعايير المحاسبة والتدقيق .

---

(1) عجابي إلياس، محاضرات مقياس قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، المرجع السابق.

(2) المجلس الأعلى للقضاء، مداولة تتضمن مدونة أخلاقيات مهنة القضاء، إلتزامات القاضي، ج.ر/ج.ح.د.ش، العدد 17 الموافق 14 مارس 2007، ص15.

- إشراك المجتمع المدني في الوقاية من الفساد: المادة 15 من ق.م.ف.و تؤكد على ضرورة تشجيع المجتمع المدني بمختلف أطيافه في الوقاية من الفساد بجملة من التدابير نذكر منها:
  - اعتماد الشفافية في كيفية اتخاذ القرار وتعزيز مشاركة المواطنين في التسيير
  - اعداد برامج تعليمية وتربوية وتحسيسية بمخاطر الفساد في المجتمع
  - تمكين وسائل الإعلام والجمهور من الحصول على المعلومة.
- اخضاع المؤسسات المالية لنظام رقابة داخلي لمنع جميع أشكال تبييض الأموال: المادة 16 من ق.م.ف.و ألزم المشرع خضوع المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية الخضوع لنظام رقابة داخلي للكشف عن جميع أشكال تبييض الاموال والتقيد بالمواد 58-59-60 من قانون 06-01 المتعلق بقانون الوقاية من الفساد ومكافحته.[1]

المطلب الثاني: الآليات الوقائية الإلكترونية لمكافحة الفساد في ظل البيئة الرقمية

تعرفنا على التدابير الوقائية التي تضمنها قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، التي قد توظف فيها تكنولوجيا الاتصال والمعلومات، والسير نحو تفعيل تقديم الخدمات الإلكترونية، من خلال الرقمة التي تفعل من أهداف الحوكمة الإلكترونية للتصدي لمظاهر الفساد التي تفشت بشكل كبير في مجالي الصفقات العمومية والتوظيف، غير أننا سنلقي الضوء على التدابير الوقائية المتعلقة بكل من: التوظيف في البيئة الإلكترونية (التوظيف الإلكتروني)، والصفقات العمومية في البيئة الإلكترونية (الصفقات العمومية الإلكترونية)، على النحول التالي:

الفرع الأول: الآليات المتعلقة بالتوظيف الإلكتروني لمكافحة الفساد في الجزائر

انتهجت العديد من الدول ومن بينها الجزائر استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستغلال مزاياها في مجال الوظيفة العمومية، لما لها من تأثير على عديد القواعد المنظمة لعملية التوظيف، مرورا بواجبات الموظف وسير حياته الوظيفية، ويسمح استخدام هذه التكنولوجيا في النظام الوظيفي بالقضاء على مظاهر وصور الفساد، من محاباة ورشوة واستغلال نفوذ وغيرها، حيث نجد أن التطور الإلكتروني أثر على القواعد المنظمة لعمليات التوظيف، فإجراءات تسجيل الترشح لمسابقات التوظيف الإلكتروني أصبحت أكثر مرونة وسهولة، ووفرت الكثير من الجهد والوقت والتكاليف، فمن خلال ظهور مفهوم الوظيفة العامة الإلكترونية، رافقه ظهور مفهوم آخر جديد للمسؤولية أطلق عليه اسم المسؤولية الإلكترونية.[2]

(1) عجابي إلياس، محاضرات مقياس قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، المرجع السابق.

(2) مليكة قرباتي: دور الحكومة الالكترونية في مكافحة الفساد، أطروحة دكتوراه، تخصص: قانون عام اقتصادي، جامعة غرداية، الجزائر، 2017-2018، ص 268-269.

وأصبح الإعلان عن مسابقات التوظيف يتم إلكترونيا عبر مواقع إلكترونية متمثلة في الموقع الإلكتروني للمؤسسة المعنية بالتوظيف أو الموقع الإلكتروني للجهة المعنية بالوظيفة العامة، ونذكر مثالا لهذه المواقع الإلكترونية في الجزائر موقعين إلكترونيين متخصصين يتصفحهما أكثر من 27 ألف شخص من داخل وخارج الوطن، بحثا عن فرص عمل في مختلف التخصصات تمنحها بأكثر من 2500 مؤسسة وشركة وإدارة، وهما Emploitic و Tawdif، وقد وفر هذين الموقعين عام 2009حوالي 12ألف منصب شغل، بالإضافة إلى موقع الديوان الوطني للامتحانات والمسابقات الجزائريconcours.onec.dz الذي يتم من خلاله التسجيل لمسابقات التوظيف التي تنظمها وزارة التربية والتعليم.[1]

وبانتهاج الجزائر الشكل الإلكتروني في الوظيفة العمومية ومدونات السلوك الاجتماعي الخاصة بمهنة القضاء، الشرطة، المحاماة ...، ظهرت الحاجة إلى إعادة النظر في مدونات السلوك التي تعتمدها في الوظيفة العمومية لتتماشى مع ما تقدمه المؤسسات الحكومية من خدمات إلكترونية، فقد اقتضت الضرورة في ظل التطور الذي حصل في مجال الوظيفة العمومية وما نجم عنه من تطور في واجبات الموظف أن يتم تطوير مدونات سلوك الموظفين العموميين.[2]

الفرع الثاني: الآليات المتعلقة بالصفقات العمومية الإلكترونية لمكافحة الفساد في الجزائر

إن دراسة أثر تطبيق نظم الحوكمة الإلكترونية في إطار تطبيق قواعد إبرام الصفقات العمومية وتسيير الأموال العامة، تقتضي دراسة الصفقات العمومية الإلكترونية، والتطرق لقواعد مكافحة الفساد المنصوص عليها في إطار الصفقات العمومية المحددة في المرسوم 15-247.[3]

وتتخذ الصفقات العمومية في ظل الحكومة الإلكترونية شكلا إلكترونيا، يعرف بأنه: تلك العقود المكتوبة التي تبرمها الدولة أو إحدى مؤسساتها المشمولة بنص القانون المعمول به، والتي تتم عبر بوابة إلكترونية تنشأ لهذا الغرض، حيث تتم أغلب مراحل الصفقة من إعلانها وإبرامها إلكترونيا، باستثناء تنفيذها الذي تقتضي طبيعة الصفقة أن يكون غير إلكتروني، وفي سياق الحديث عن تنفيذ الصفقات الإلكترونية، فإن هناك صفقات يمكن أن تنفذ وتسلم إلكترونيا نظرا لطبيعتها وهي صفقات الدراسات والتصاميم.[4]

فقد نظم المشرع الجزائري مجال ابرام الصفقات الإلكترونية، من خلال انشاء بوابة إلكترونية مخصصة لذلك الهدف وفقا للنموذج الجزائري بموجب القرار المؤرخ في 17 نوفمبر 2013 الذي يحدد محتوى البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية، وكيفيات تسييرها، وكيفيات تبادر المعلومات إلكترونيا عن طريق تكنولوجيا الإعلام والاتصال وشبكة الانترنيت، بين المصالح المتعاقدة والمتعاملين الاقتصاديين، تضمن القرار 18 مادة متعلقة بإبرام الصفقات العمومية الكترونيا، بالإضافة إلى

(1) مليكة قرباتي، المرجع السابق، ص 268-269.

(2) نفس المرجع، ص 282

(3) المرسوم الرئاسي رقم 15-247، المرجع السابق، ص 03.

(4) مليكة قرباتي، المرجع السابق، ص 243.

ملحقين ضمن البوابة الإلكترونية بمثابة استمارة تسجيل المصالح المتعاقدة، استمارة تسجيل المتعاملين الاقتصاديين [1]

تسمح هذه البوابة بتسهيل عمليات الرقابة على الصفقات من قبل الهيئات العمومية المعنية، والوصول في وقت قصير إلى هوية الحائزين عليها، في حالة إجراء تحقيقات متعلقة بقضايا فساد، وتتكفل البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية في إطار تحقيق الهدف المنشود منها، والمتعلق بتبادل المعلومات والوثائق وفقا للقانون الجزائري. [2]

وبما أن مجال الصفقات العمومية ميدان خصب لانتشار مظاهر الفساد، فمجال الصفقات العمومية الإلكترونية أيضا يعد مجال خصب لانتشار الفساد الإلكتروني، ويتضح أنه من خلال إدراج البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية وكيفيات تسييرها وتبادل المعلومات بالطريقة الإلكترونية، تعتبر كآلية أو ضمان لتكريس مبدأ الشفافية والمساواة ومكافحة مظاهر الفساد المختلفة، وبالتالي الصفقات العمومية الإلكترونية تحقيق الشفافية في ظل الحوكمة الإلكترونية، من خلال تسهل الحصول والاطلاع على الوثائق والمعلومات والاستشارات، عن طريق كبسة زر في الموقع الإلكتروني المخصص لذلك وما يعرف بالبوابة الإلكترونية بين الأطراف المتعاقدة، وهذا في ظل الالتزام بمحتوى المرسوم 15-247، والقرار المؤرخ في 17 نوفمبر 2013، وهو ما يدفع بتطوير منظومة العقود الإلكترونية التي فعلها المشرع الجزائري في ظل الحوكمة الإلكترونية من خلال اصدار القانون المتعلق بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين 15-04، وكذا تحديد الأطر القانونية للتصدي للجرائم الإلكترونية. [3]

الفرع الثالث: التدابير الوقائية المتعلقة بالجرائم الإلكترونية لمكافحة الفساد الإلكتروني:

- **التدابير الوقائية المتعلقة بالجرائم الإلكترونية:**

تعد الجريمة الالكترونية، أية جريمة يمكن ارتكابها بواسطة نظام حاسوبي أو شبكة حاسوبية، أو داخل نظام حاسوبي، كما عرف المشرع الجريمة الإلكترونية بموجب أحكام المادة 02 من القانون 09-04 [4]، وحسب نص القانون فهي الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال، وبالمنظومة والمعطيات المعلوماتية، والاتصالات الإلكترونية، جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات المحددة في قانون العقوبات، وأي جريمة أخرى ترتكب أو يسهل ارتكابها عن طريق منظومة

(1) قرار مرخ في 13 محرم عام 1435 الموافق 17 نوفمبر 2013 يحدد محتوى البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية وكيفيات تسييرها وكيفيات تبادر المعلومات بالطريقة الإلكترونية، ج.ر/ ج.ج.د.ش، العدد 21، بتاريخ 09 أفريل 2014، ص 27 وما يليها.

(2) مليكة قرباتي، المرجع السابق، ص 244.

(3) قرنة فاتح، عمرون ولهي، اجتهاد أصحاب البحث.

(4) القانون رقم 04/09 المؤرخ في 14 شعبان 1430 الموافق 05 أوت 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، ج ر/ ج.ج.د.س، العدد 47، بتاريخ 16 أوت 2009، ص 05.

معلوماتية، أو نظام للاتصالات الإلكترونية.[1]

ترتبط الجريمة الإلكترونية بطريقة غير مباشر بفساد إلكترونية عن طريق توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصال، ومن أجل تحديد التدابير الوقائية المتعلقة بالجرائم الإلكترونية، قام المشرع الجزائري بتجريم هذه الأفعال ضمن قانون العقوبات، والذي أفرد القسم السابع مكرر منه تحت عنوان المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات والذي تضمن المواد من 394مكرر إلى 394 مكرر18.[2]

الجرائم الإلكترونية الماسة بالجوانب الاقتصادية تتطلب جملة من التدابير الوقائية في ظل تطبيق الحوكمة الإلكترونية وللتصدي لمختلف صورها، ما تعلق بالقرصنة والتجسس والاحتيال، والتي تستهدف قطاع الأعمال بغية الحصول على أموال أو خدمات بغير وجه حق، أو تدمير وإتلاف النظم المعلوماتية المتعلقة بالجوانب الاقتصادية، بالإضافة إلى التدابير المتعلقة بالجرائم الالكترونية الماسة بالمصالح العليا للدولة وسلامة الأشخاص، وبذلك تمثل كل الجرائم المتعلقة باعتداءات على الأنظمة الدفاعية للدولة وكذلك أنظمة النقل الجوي.[3]

- **التدابير الوقائية لمواجهة الفساد في البيئة الإلكترونية**

دعما للتدابير القانونية التي تهدف إلى الوقاية من الفساد ومكافحته، وتكريس وتعزيز مبادئ الحوكمة ومكافحة الفساد، نذكر[4]:

- استصدار ترسانة من التدابير الإدارية والتنظيمية، التي تهدف إلى تسهيل وتبسيط وتوحيد المعاملات والإجراءات الإدارية، وإنشاء لجنة وزارية مشتركة للإشراف على تنفيذ المخطط الوطني.
- العمل على عصرنة الإدارة وتحسين جودة المرفق العام والخدمة العمومية، وذلك من خلال التنفيذ التدريجي لمشروع الإدارة الإلكترونية، والتطوير المتواصل لرقمنة الإدارات والوثائق والمستندات، وتفعيل الخدمات العمومية الإلكترونية.
- مواصلة إصلاح قطاع العدالة وتعزيز مبادئ استقلالية ونزاهة القضاة، عن طريق مرافقة عملية عصرنة قطاع العدالة والتطوير المستمر لرقمنة الجهات القضائية.

---

(1) عيسى زهية، لميز أمينة: جريمة الاختلاس الإلكتروني وأثرها على الفساد الإلكتروني، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الأول، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021، ص 134.

(2) الأمر رقم 66-156مؤرخ في 08يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات، معدل و متمم بالقانون 04-15مؤرخ في 10نوفمبر 2004.

(3) أسامة أحد المناعسة: جرائم الحاسب الآلي والانترنت، دار وائل للطباعة والنشر، ط1، عمان، الأردن، 2001، ص 88.

(4) ميعاز إيمان: جهود الهيئة في التحسيس ضد مخاطر الفساد والحلول المقترحة من خلال الاستراتيجية الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته ، للحد من الفساد في البيئة الرقمية، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الأول، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021، ص 6-7.

- إصدار القانون 15-04[1]، الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، وكذا المرسوم الذي يحدد تنظيم المصالح التقنية والإدارية للسلطة الوطنية للتصديق الإلكتروني وسيرها ومهامها.
- صدار القانون 18-07 المؤرخ في 10 يونيو ،2018 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.[2]
- العمل على إصلاح تسيير المالية العمومية وفعاليتها، من خلال تعزيز الشفافية المالية، وكذا إلى تعزيز الفعالية.
- إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام سنة 2016، وهو هيئة استشارية موضوعة لدى وزير الداخلية، يكلف بالتشاور مع الدوائر الوزارية بالإشراف على السياسة الوطنية في ميدان ترقية المرفق العام والإدارة وتطويرهما، واقتراح القواعد والتدابير الرامية إلى تحسين تنظيم المرفق العام وسيره.
- مراجعة قانون الصفقات العمومية، واصدار قرار يحدد كيفيات ابرام الصفقات العمومية الإلكتروني، من أجل تعزيز الشفافية وتقليل فرص الفساد.
- مراجعة التشريعات والتنظيمات المتعلقة بتشجيع وترقية الاستثمار، وإصدار القانون 16-09 في 3أوت 2016 بهدف تحسين مناخ الأعمال، وجعله أكثر جاذبية وشفافية وأكثر تنافسية.[3]

المطلب الثالث: الآليات المؤسساتية لمكافحة الفساد في الجزائر

تتعدد الهيئات المكلفة بالوقاية من الفساد ومكافحته في الجزائر منها: هيئات متخصصة (الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته والديوان المركزي لقمع الفساد)، ومنها هيئات غير متخصصة (مجلس المحاسبة والمفتشية العامة للمالية والرقابة المالية والمحاسب العمومي وخلية معالجة الاستعلام المالي).[4]

الفرع الأول: إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته:

أنشأت بموجب المادة 17 من قانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، وهي هيئة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي لدى رئاسة الجمهورية، تتمثل مهمتها في اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد وتجسيد مبادئ دولة القانون، وتعكس النزاهة، الشفافيـــة

(1) القانون رقم 15-04 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1436 الموافق 01 فيبراير 2015، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، ج.ر/ ج.ج.د.ش، العدد 06 بتاريخ 10 فبراير 2015، ص 6 وما يليها.

(2) القانون رقم 18-07 المؤرخ في 25 رمضان 1439 الموافق 10 يونيو 2018، يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، ج.ر/ ج.ج.د.ش، العدد 34 بتاريخ 10 يونيو 2018، ص 11 وما يليها.

(3) ميعاز إيمان، المرجع السابق، ص 7.

(4) القانون رقم 09-04، المرجع السابق، ص 05.

ومسؤولية الشؤون العمومية.[1]

- خصائص الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته : المادة 17 من ق.م.ف.و تتمثل في:

- سلطة إدارية مستقلة م 18 ق.و.ف.م والمادة 02 من المرسوم الرئاسي 413/06 يجوز لها التدخل في كل ما له علاقة بظاهرة الفساد.
- تمتع الهيئة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي: م 02 من المرسوم الرئاسي 413/06 أخل باستقلاليتها عندما وضعها في رئاسة الجمهورية وهو الرئيس الأعلى للسلطة التنفيذية .

- تشكيلة الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته: المادة 05 من المرسوم الرئاسي 413/06 تتشكل من رئيس و 6 أعضاء يعينون بموجب مرسوم رئاسي لمدة 5 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة وتشمل الهيئة:

- رئيس الهيئة م 06 من المرسوم 413/06 الذي يكلف بجملة من المهام (اعداد برنامج الهيئة، تنفيذ التدابير، ادارة أشغال مجلس اليقضة، تمثيل الهيئة .....).
- مجلس اليقظة والتقييم م 11 من المرسوم 413/06 الذي يبدي رأيه في (برنامج عمل الهيئة، تقارير وآراء، الميزانية، الحصيلة السنوية، تحويل الملفات لوزير العدل .....).

- مهام الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتنظيمها:

- مهام الهيئة بصورة عامة: م 20 من قانون 06-01 وتتمثل في (اقتراح سياسات شاملة للوقاية من الفساد، تقديم توجيهات، إعداد برامج، التقييم الدوري، تلقي التصريحات بالممتلكات ...)
- مهام الهيئة بصورة خاصة : لها أمانة عامة، يرأسها أمين عام يعمل على تنشيط عمل الهيئة والسهر على تنفيذ البرامج، وضمان التسيير الإداري والمالي، بالإضافة إلى قسم مكلف بالوثائق والتحاليل والتحسيس، وقسم مكلف بمعالجة التصريحات بالممتلكات، وقسم مكلف بالتنسيق والتعاون الدولي .

الفرع الثاني: إنشاء الديوان المركزي لقمع الفساد:

أنشيء بموجب تعليمة رئيس الجمهورية رقم 03 لسنة 2009 وتماشيا مع التعليمة تم تعديل القانون 06-01 سنة 2010 بموجب الأمر 10-05 والذي استحدث الباب الثالث مكرر تحت عنوان الديوان المركزي لقمع الفساد، وكما صدر المرسوم الرئاسي رقم 426/11 يحدد تنظيم الديوان وتشكيلاته وكيفية تسييره[2]، إن انشاء الديوان جاء تدعيما للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد، فهدفها تطبيق سياسة وقائية، والتعاون الدولي في مجال مكافحته.[3]

---

(1) مجبور فايزة: اصلاح الدولة ومكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة ماجستير، تخصص: تنظيم وسياسات عامة، جامعة مولود معمري تيزي وزو، الجزائر، جوان 2015، ص125.

(2) المرسوم الرئاسي رقم 11-426 المؤرخ في 13 محرم عام 1433 الموافق 08 ديسمبر 2011 يحدد تشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفيات سيره، ج.ر/ ج.ج.د.ش، العدد 68 بتاريخ 14 ديسمبر 2011، ص 10.

(3) مجبور فايزة، الرجع السابق، ص 127.

وسنتطرق إلى خصائصه ومهامه على النحو التالي:

- خصائص ومميزات الديوان المركزي لقمع الفساد : نذكر منها:

- الديوان مصلحة مركزية عملياتية للشرطة القضائية: م 02 من المرسوم الرئاسي 426/11 وهو في هذا الإطار يكلف بالبحث والتحري عن الجرائم ومعاينتها في إطار مكافحة الفساد.
- تبعية الديوان لوزير العدل: م 03 من المرسوم الرئاسي 426/11 كان في السابق يتبع وزير المالية فهذا التعديل في محله.
- تمتع الديوان بالاستقلال في عمله وتسييره فقرة 02 من المادة 03 من المرسوم الرئاسي 426/11 فالاستقلالية ضرورة عملية لقيامه بالمهام المنوطة.

- مهام الديوان المركزي لقمع الفساد: م 05 من المرسوم الرئاسي 426/11 بينت بدقة المهام والصلاحيات:

- جمع كل معلومة تسمح بكشف أفعال الفساد ومكافحتها.
- جمع الأدلة والقيام بالتحقيقات في وقائع الفساد وإحالة المرتكبين للمثول أمام الجهات القضائية.
- تطوير التعاون مع هيئات مكافحة الفساد.
- تشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد: م 06 من المرسوم الرئاسي426/11 بينت بدقة المهام والصلاحيات:
- ضباط وأعوان الشرطة القضائية التابعة لوزارة الدفاع الوطني/ ضباط وأعوان الشرطة القضائية التابعة لوزارة الداخلية.
- أعوان عموميون ذوي الكفاءات/ وغلبة الضبطية القضائية على التشكيلة أمر طبيعي للبحث والتحري والطابع الردعي.
- تنظيم الديوان المركزي لقمع الفساد : م 11 من المرسوم الرئاسي 426/11 تنظم مديريات الديوان في مديريات فرعية يحدد عددها بقرار مشترك بين وزير العدل حافظ الأختام والسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية ويساعد الرئيس 5 مديري دراسات، غير أن الديوان مركزه في الجزائر العاصمة وعدم تفعيل فروعه المحلية زاد من تعقيد المهمة.[1]

الفرع الثالث: إنشاء السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

بعد أن كانت مجرد هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته في التعديل الدستوري 2016 وهي سلطة تابعة لرئاسة الجمهورية، تتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية، وتضطلع هذه السلطة بتولي وضع استراتيجية وطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، وتسهر على تنفيذ ومتابعة تنفيذ هذه الاستراتيجية، كما تساهم في أخلقة الحياة العامة، وتعزيز مبادئ الشفافية والحكم الراشد (الحوكمة) والوقاية من الفساد ومكافحته، وتساهم في تدعيم قدرات المجتمـــــع المدني والفاعلين

(1) المرسوم الرئاسي رقم 11-426 ، المرجع السابق.

الآخرين، وتسهر على متابعة وتنفيذ ونشر ثقافة الشفافية للوقاية من الفساد ومكافحته.[1]

غير أن التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020، تضمن في الفصل الرابع منه السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته من المواد 204، و 205، على أنها مؤسسة مستقلة تتولى[2]:

- وضع استراتيجية وطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، والسهر على تنفيذها ومتابعاتها.
- جمع ومعالجة وتبليغ المعلومات المرتبطة بمجال اختصاصها، ووضعها في متناول الأجهزة المختصة.
- إخطار مجلس المحاسبة والسلطة القضائية المختصة كـ لما عاينت وجود مخالفات، وإصدار أوامر، عند الاقتضاء، للمؤسسات والأجهزة المعنية.
- المساهمة في تدعيم قدرات المجتمع المدني والفاعلين الآخرين في مجال مكافحة الفساد.
- متابعة وتنفيذ ونشر ثقافة الشفافية والوقاية ومكافحة الفساد.
- إبداء الرأي حول النصوص القانونية ذات الصلة بمجال اختصاصها.
- المشاركة في تكوين أعوان الأجهزة المكلفة بالشفافية والوقاية ومكافحة الفساد.
- المساهمة في أخلقة الحياة العامة وتعزيز مبادئ الشفافية والحكم الراشد والوقاية ومكافحة الفساد.

وحدد القانون الجديد 22-08 الذي تضمن 43 مادة تتضمن أحكام عامة، وصلاحيات السلطة العليا، وتشكيلتها وتنظيمها، وتحديد صلاحيات رئيس السلطة ومجلس السلطة، بالإضافة إلى الأحكام المالية المنظمة لها، ثم أحكام ختامية مختلفة.[3]

وبالتالي قانون 22-08 حدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلتها وصلاحياتها، أن هذه السلطة هدفها تحقيق أعلى مؤشرات النزاهة والشفافية في تسيير الشؤون العمومية.[4]

وعموما تعد الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، جزء لا يتجزأ من منظومة الوقاية من الفساد ومكافحته، من خلال الانخراط والمساهمة في كل المجهودات الرامية إلى تدعيم إشراك المجتمع المدني في أخلقة الحياة العامة، ونبذ كافة أشكال الفساد والمساهمة في مكافحته، من خلال ترسيخ مبادئ النزاهة والشفافية والمسؤولية في تسيير الأموال والممتلكات العمومية، وهو ما يصب في أهداف واستراتيجيات وآليات وضمانات الحوكمة الإلكترونية كآلية فعالة لمكافحة مختلف مظاهر الفساد في الجزائر.[5]

---

(1) ميعاز إيمان:، المرجع السابق ص 9

(2) دستور 2020 للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ج.ر، العدد 82 بتاريخ 30 ديسمبر 2020، ص 43.

(3) قانون رقم 22-08 مؤرخ في 04 شوال 1443 الموافق 05 ماي 2022، يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحياتها، جر / ج.ج.د.ش، العدد 32 بتاريخ 14 ماي 2022، ص 06 وما يلها.

(4) المادة 04 من قانون رقم 22-08، المرجع السابق.

(5) قرنة فاتح، عمرون ولهي، اجتهاد أصحاب البحث.

المبحث الثاني: واقع تطبيق الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر

تعد الادارة الالكترونية من مفاهيم الثورة الرقمية، وهي نتاج تطور نوعي افرزته تقنيات الاتصال الحديثة في ظل ثورة المعلومات، وازدياد الحاجة الى توظيف التكنولوجيا الحديثة في الادارة التي أفرز مصطلح الحوكمة الإلكترونية في ظل التوجه نحو الحكم الراشد وتعزيز الخدمة العمومية الإلكترونية، من خلال التوجه نحو الحكومة الإلكترونية، وبالتالي تطوير الإدارة الإلكترونية وتعزيز الديمقراطية الإلكترونية، الأمر الذي دفع بالتحول الجذري في مفاهيم الادارة التقليدية وتطويرها، والسعي إلى تعميق مفهوم الشفافية في كنف الحوكمة والبعد عن المحسوبية.

وتعزز مسعى الوقاية من الفساد ومكافحته في الجزائر إلى غاية سنة 2021 بعدة تدابير وآليات كرسها التعديل الدستوري الأخير لسنة 2020، من أجل بناء دولة الحق والقانون وإحداث القطيعة مع الممارسات السلبية التي أضرت بالاقتصاد الوطني وزعزعت الثقة بين المواطن ودولته، حيث يرتكز التغيير الشامل والحقيقي في مسار بناء دولة قوية، من خلال تبني استراتيجيات متعددة الأوجه في مجال مكافحة الفساد ترتكز على توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كنف الحوكمة الإلكترونية التي تجسدت في عدة مجالات وقطاعات، لتحقق بها الجزائر قفزة نوعية في مجال مكافحة الفساد، كما ركز التغيير على عدة محاور أساسية تتعلق بأخلقة الحياة العامة وتكريس الشفافية والنزاهة في تسيير المال العام، وخير دليل أنه تم استحداث السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.

ولهذا سنتطرق في هذا المبحث إلى مساعي الجزائر من أجل تطوير الحوكمة الإلكترونية وإلقاء الضوء على واقع تكنلوجيا المعلومات والاتصال في الجزائر وموقعها ضمن البلدان العربية من حيث قوة تدفق الأنترنيت ومؤشر تطبيق الحوكمة، وتوضيح تجربة مشروع الجزائر لاستخدام وتوظيف الحوكمة الإلكترونية من خلال بعض النماذج وبعض مجلات في المطالب التالية:

المطلب الأول: مساعي الجزائر من أجل تطوير الحوكمة الإلكترونية

إن الاستعانة بالتكنولوجيات الحديثة يمكن أن يؤدي دورا بارزا في تعزيز الحوكمة الإلكترونية في الجزائر، من خلال توفير العديد من الوسائل التي تسهم في تفعيل الخدمات المقدمة للمواطنين، ومن أجل تحقيق التنمية المرجوة في شتى المجالات، لا بد من الوقوف على واقع الحوكمة الإلكترونية من خلال تبيان بدايات مشروع الحوكمة، والوقوف على واقع تكنولوجيا المعلومات والاتصال، التي تعد وسيلة بالغة الأهمية لمكافحة الفساد وضمان المساواة بين الجنسين وتعزيز المساءلة والنهوض بالتنمية الشاملة، لتحديد موقع الجزائر ضمن البلدان العربية في مجال الحوكمة الالكترونية، كل هذا سيتم تفصيله فيما يلي:

الفرع الأول: بدايات الاهتمام بتطبيق الحوكمة الالكترونية في الجزائر

- **بدايات مشروع الحوكمة الالكترونية في الجزائر**

إن الجزائر على غرار باقي دول العالم تسعى إلى الاهتمام بتكنولوجيا الاعلام والاتصال بهدف بناء مجتمع معلوماتي في الجزائر، خاصة مع الأزمات التي يعرفها العالم حاليا، ابتداء من سقوط أسعار البترول منذ سنة 2014، وصولا إلى الأزمة الصحية التي عرفت بكوفيد 19، اضافة إلى الحركة السياسية التي عرفتها الجزائر سنة 2019 (الحراك الشعبي).

بدأ مشروع الحوكمة الإلكترونية منذ سنة 2000، وبذلك ركزت الجزائر على تطوير البنية التحتية لتكنولوجيا الإعلام والاتصال، لتطبق الجزائر بعد ذلك مبادراتها الإلكترونية سنة 2008 تحت اسم الجزائر الإلكترونية (2009-2013)، بحيث أدى التحول الاقتصادي في الجزائر إلى فتح آفاق كبرى للاستثمار ، والبحث عن بدائل جديدة خارج تصدير المحروقات، بالإضافة إلى انتشار الفساد الإداري والبيروقراطي وغيرها، كل هذا جعل الجزائر تفكر في تبني مشروع الحوكمة الإلكترونية الذي يساعد في فتح لآفاق جديدة للاقتصاد الوطني وتوفير الخدمات للمواطنين بأسرع وقت وجهد.[1]

قامت الحكومة الجزائرية بجهود معتبرة من أجل تحسين مناخ الأعمال بغرض جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية، والذي يتحقق بضمان المساءلة والشفافية بالعمليات المتعلقة بإدارة الأعمال.[2]

- **واقع تكنلوجيا المعلومات والاتصال في الجزائر**

تعرف تكنولوجيا الاعلام والاتصال بأنها جميع أنواع التكنولوجيا المستخدمة في تشغيل، نقل وتخزين المعلومات في شكل الكتروني، وتشمل تكنولوجيا الحاسبات الآلية ووسائل الاتصال والشبكات الرابطة وأجهزة الفاكس وغيرها من المعدات التي تستخدم بشدة في الاتصالات، تلك التكنولوجيات التي تتيح وصول المعلومات بواسطة الاتصالات عن بعد، وهي عبارة عن تبادل المعلومات التي تسهل اتجاه تدفق المعلومات بشكل أسرع، أكثر وفرة، وبأقل تكلفة لأجل صنع القرار والتنمية.

عموما تشمل التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال فرعين أساسين هما [3]:

- **تشغيل المعلومات**: وتتعلق بالوظائف التي تتناول المعالجة والتوزيع الآلي للمعلومات، لتدعيم قدرة الإدارة على اتخاذ القرارات، ويتمثل المحور المركزي لهذا الفرع في تطبيقات الإعلام الآلي بأشكاله المختلفة.

---

(1) محمد بن عيشوش، عبد الله حمو: محيط الحوكمة الالكترونية في الجزائر: الفرص والتحديات، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والانسانية، العدد الخاص للملتقى الافتراضي الدولي: الحوكمة الالكترونية والتنمية المستدامة في الدول النامية الواقع والتحديات، جامعة الشادلي بن جديد، الطارف، الجزائر، نوفمبر 2021، ص 27.

(2) يوب أمال: مستوى تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات الجزائرية، مجلة آفاق علوم الإدارة والاقتصاد، العدد1، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، 2017، ص 92.

(3) وفاء معاوي، المرجع السابق، ص 90.

- **نقل وإيصال المعلومات**: التي تم تشغيلها بين المواقع المتباعدة للحواسيب أو بين الحواسيب ووحداتها باستخدام تسهيلات الاتصالات عن بعد، إن استخدام تكنولوجيات الاعلام والاتصال لا يمكن أن يؤدي إلى التنمية المطلوبة ما لم يكن هناك: بنية أساسية كافية، استغلال تام لتكنولوجيات الاعلام والاتصال، بالإضافة إلى مجموعة ملائمة من البرامج والسياسات.

الفرع الثاني: موقع الجزائر ضمن البلدان العربية من حيث قوة تدفق الأنترنيت:

تحتل الجزائر المراتب الأخيرة ضمن البلدان العربية من حيث قوة تدفق الأنترنيت، حيث تحتل الإمارات العربية المرتبة لتدفق الأنترنيت بـ 16.27 درجة تدفق، وبعدها تليها قطر، والسعودية والبحرين بما يفوق 10 درجة تدفق، ثم تلي الكويت، عمال والمغرب وليبيا والعراق وتونس والأردن ثم فلسطين والسودان، وفي الاخير سوريا بـ 1.8، ثم تليها الجزائر بـ1.5 درجة تدفق.[1]

ومن خلال واقع تدفق الأنترنيت فإن الإمارات تحتل المراتب الاولى بفارق كبير في سرعة التدفق ما يؤكد امتلاكها لبنية تحتية متطورة من الاتصالات التي تعد من مقومات الحوكمة الإلكترونية، وعلى عكس النقيض فالجزائر تتذيل الترتيب بنسبة جد ضعيفة وهو ما يفسر عدم امتلاكها لبرنامج واضح للحوكمة الإلكترونية، وبالتالي البعد عن مسار التوجه نحو الحكومة الإلكترونية.

ورغم تقدم الجزائر من الرتبة 120 إلى الرتبة117 سنة 2016 ضمن المؤشر العام لجاهزية الشبكية، غير أن تصنيفها يبقى في وضعية متأخرة ضمن 148دولة مصنفة، حيث حققت تقدما طفيفاً في الترتيب في المؤشرات الفرعية للجاهزية الشبكية، كالبيئة التشريعية والتنظيمية، وبيئة العمال والابتكار، والبنية التحتية، وجاهزية المهارات، والتأثير الاقتصادي والاجتماعي للتكنولوجيا، الذي قابله تأخر طفيف في ملائمة التكلفة ومؤشر الاستخدام الفردي، فإنّ الحكومة لم تحقق أهدافها المسطرة ضمن استراتيجية الجزائر الالكترونية لسنة 2013 المقررة منذ 2009[2]

لكن واقع البنية التحتية للاقتصاد الرقمي في الجزائر ينبئ بتخلف كبير، ليس مقارنة بالدول المتقدمة، بل مقارنة بشقيقتها العربية، حيث في سنة 2012 لم ترتفع نسبة مستعملي الانترنت لكل 100شخص إلى 16%، وهذا راجع لاستغلال الوسائط الرقمية في تقديم الخدمات في الدول العربية التي احتلت المراتب الأولى في استغلال تدفق الأنترنيت.

(1) بودالي محمد، المرجع السابق، ص 318.

(2) عسالي بولرباح: الحكومة الإلكترونية في الجزائر –خيار استراتيجي ام حتمية تكنولوجية؟، المجلد 04، العدد 02، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، الجزائر، ديسمبر 2018، ص 71.

الفرع الثالث: موقع الجزائر ضمن البلدان العربية في مؤشر تطوير الحوكمة الالكترونية

يبين الجدول التالي ترتيب الدول العربية من حيث مؤشر تطوير الحوكمة الإلكترونية [1]

البلد	الرتبة عربيا	الرتبة عالميا	المؤشر
البحرين	01	24	0.7734
الإمارات العربية	02	30	0.7515
الكويت	03	40	0.7080
العربية السعودية	04	44	0.6822
قطر	05	48	0.6699
تونس	06	72	0.5546
المغرب	07	85	0.5186
مصر	08	108	0.4531
الجماهيرية الليبية	09	118	0.4322

من خلال الجدول نلاحظ احتلال البحرين المرتبة الاولى عربيا والرابعة والعشرون دوليا، ثم تليها الإمارات العربية في المركز الثلاثون عالميا ثم الكويت ثم تليها العربية السعودية وتليها قطر من حيث مؤشر تطوير الحوكمة الإلكترونية.

أما بخصوص الجزائر فإن بعدها عن مؤشر تطبيق الحوكمة الإلكترونية جعلها خارج التصنيف، وهي تقريبا الدول التي احتلت المراتب الأولى في سرعة تدفق الأنترنيت، وهذا يدل على أن مؤشر تطوير الحوكمة الإلكترونية لا يعتمد على تدفق الأنترنيت فحسب بل يعتمد على معايير أخرى وضعتها الأمم المتحدة، وهي: معيار المشاركة الإلكترونية، ومعيار البنية التحتية للاتصالات اللاسلكية، ومعيار الرأسمال البشري، والشفافية. [2]

إن الأمر الذي ساهم في تأخر الجزائر في مجال استغلال تكنولوجيا المعلومات، هو استعمالها اللغة الفرنسية كوسيلة اتصال مع المواطنين من خلال تلك المواقع، مثلما بدأ عليه الحال في أكبر موقع تصفحا للموظفين الجزائريين، عند الاستعلام عن موعد دخول الرواتب، وقيمة أرصدتهم لدى الحساب البريدي الجاري، وفي أغلب المواقع الرسمية للوزارات والمديريات العامة، على خلاف أغلب الدول العربية التي تعرف فيها الحكومة الالكترونية تقدما معتبرا، نتيجة تعاطي الجمهور فيها مع تلك البوابات وتواصله معها بلغته الأم، وهو ما حاولت وزارة الداخلية تداركه في السنوات الأخيرة عشية

(1) بودالي محمد، المرجع السابق، ص 319.

(2) نفس المرجع، ص 319.

الانطلاق في تقديم خدمات عبر المواقع إلكترونيا، مثل قطاع: العدالة، التعليم العالي، التربية والتكوين المهني، ثم أغلب البنوك والمتعاملين الاقتصاديين....[1]

المطلب الثاني: استراتيجيات مشاريع الحوكمة الالكترونية لمكافحة الفساد في الجزائر

تعد الجزائر من الدول التي بادرت في تطبيق مشروع الحوكمة الالكترونية، من خلال ما تم انجازه بهدف بناء مجتمع معلوماتي يعتمد على وسائل الاعلام والاتصال لإنجاز مختلف الأعمال وفي شتى المجالات بغية تسهيل المعاملات من جهة وتقليل الضغوط والأخطاء من جهة أخرى، من خلال انتهاج برامج ومشاريع مختلفة تثبت استخدام وتطبيق أهداف ومؤشرات الحوكمة الإلكترونية للحد من مظاهر الفساد المختلفة، مدعمين ذلك بتوظيف بعض النماذج عن تطبيق استراتيجيات الحوكمة الإلكترونية من خلال تفعيل دور الحكومة الإلكترونية، وتحسين تقديم الخدمات العمومية، في إطار تعزيز الشفافية، الافصاح والمساءلة، وتفعيل أدوار الرقابة المختلفة، وهذا ما سنفصله في هذا المطلب:

الفرع الأول: برامج ومشاريع استخدام الحوكمة الإلكترونية للحد من مظاهر الفساد في الجزائر

لا يوجد برنامج واضح للحوكمة الإلكترونية في الجزائر وإنما يتجلى من خلال تنفيذ مشروع الحكومة الالكترونية على ارض الواقع لما له من ايجابيات تعود بالنفع على الحكومة والمتعاملين على حد سواء، ولمعرفة مدى امكانية تطبيق ذلك يتعين أولا تحديد الامكانيات المتوفرة، وكذا تهيئة الفرد الجزائري لها، فتأهيل المجتمع الجزائري وتحويله إلى مجتمع المعرفة، يستوجب تحفيز الفرد وتشجيعه على التعامل مع الحكومة الإلكترونية للولوج إلى عالم الحوكمة الإلكترونية.[2]

اهتمت الحكومة الجزائرية بتطوير القطاع الحكومي كبادرة لإرساء الحوكمة الالكترونية، والهدف هو تحسين الخدمة العمومية المقدمة في عدة مجالات من خلال انشاء المشاريع التالية[3]:

- **مشروع انشاء الوكالة الفضائية والقمر الصناعي الجزائري**: من أجل تطوير الاتصالات تم انشاء وكالة فضائية في شهر جانفي 2002، وإطلاق قمر (ألسات 1)
- **مشروع الجزائر الإلكترونية**: في عام 2008 أطلقت الحكومة مشروع الجزائر الالكترونية، حيث كان مشروع إلكتروني شامل يهدف إلى تعميم استخدام التكنولوجيا، وارساء نظام الحوكمة الالكترونية من خلال: توسيع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الإدارات العمومية، وفي المؤسسات التجارية، تحفيز تطوير الاقتصاد الرقمي، مكافحة البيروقراطية، تجسيد مبادئ العدالة الاجتماعية والمساواة .
- **المصادقة على مشروع القانون المتعلّق بالتجارة الالكترونية**: عملت الجزائر على توفير مختلف الشروط القانونية والمتطلبات اللاّزمة لقيام التجارة الالكترونية والاستفادة من مزاياها، حيث نظم

(1) عسالي بولرباح، المرجع السابق، ص 73.

(2) بودالي محمد، المرجع السابق، ص 315-316..

(3) نفس المرجع، ص 316.

المشرع الجزائري الانترنت كنشاط اقتصادي مقنن بموجب المرسوم التنفيذي 98-257 المؤرخ في 25 أوت 1998 الذي يضبط شروط وكيفيات اقامة خدمات الانترنيت واستغلالها المعدل بموجب المرسوم التنفيذي 2000-307[1]، ولأول مرة ينص القانون الجزائري على مشروع متعلّق بالتجارة الالكترونية المتمثل في القانون رقم 18-05، حيث تضمن عدة أحكام لضمان أمن التجارة الالكترونية، مع تحديد التزامات الممونين والعملاء الإلكترونيين.[2]

- **انشاء مجموعة عمل لحوكمة المؤسسات:** قامت جمعيات واتحادات الأعمال الجزائرية بمبادرة لاكتشاف طرق تشجيع الحوكمة الجديدة في مجتمع الأعمال، حيث تم سنة 2007 انشاء مجموعة عمل لحوكمة المؤسسات تعمل جنبا لجنب مع المنتدى العالمي لحوكمة المؤسسات GCGF ومؤسسة التمويل الدولية IFC لوضع دليل حوكمة المؤسسات الجزائرية.[3]

كما قامت الحكومة الجزائرية بتطوير القطاع الحكومي كبادرة لإرساء الحوكمة الالكترونية، الذي تجسد من خلال انشاء بوابات إلكترونية بهدف تحسين الخدمة العمومية المقدمة في عدة مجالات من منها [4]:

- **انشاء بوابة إلكترونية للحكومة:** أنشئت بوابة المواطن الالكتروني، وهي البوابة الرسمية للحكومة الالكترونية الجزائرية، اطلقت رسميا في أوت 2010 تحت اسم بوابة المواطن تشرف عليها وزارة البريد وتكنولوجيا الاعلام والاتصال، وهو جامع لكل ما يحتاجه المواطن لكل المؤسسات المهمة والوزارات وخدمات الإلكترونية (اون لاين): وتشمل محتويات الموقع على:

- **خدمات المواطن:** وتشمل في 11 بوابة فرعية تحتوي على مجموعة من المراسيم والقوانين والقرارات الناظمة لكل بوابة، والمتمثلة في: بوابة الحالة المدنية، بوابة الحياة المهنية، بوابة الصحة، بوابة السياحة والأسفار، بوابة التعليم والتكوين، بوابة الحقوق والواجبات، بوابة النقل، بوابة المؤسسات، بوابة السكن والعمران، بوابة الصفقات العمومية ....
- **خدمات عن بعد:** مثل خدمة الجريدة الرسمية التي تقدم خدمة الاطلاع على النصوص والقوانين والمراسيم والقرارات والتعليمات المنشورة في الجريدة الرسمية مع امكانية التحميل، وخدمة الحصول على صحيفة السوابق العدلية، وخدمة مراجعة الحساب الجاري، خدمة مسابقات التوظيف العمومي، خدمات التصفح والهاتف النقال للاطلاع على الفواتير وغيرها ...

---

(1) المرسوم التنفيذي 2000-307 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000، المعدل للمرسوم التنفيذي 98-257 الذي يضبط شروط وكيفيات اقامة خدمات الأنترنيت واستغلالها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 60، ص 15.

(2) القانون رقم 18-05 المؤرخ في 24شعبان علم 1439الموافق لـ 10 مايو، 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 28 المؤرخة في 30شعبان 1439 الموافق ل 16 مايو 2018..

(3) يوب أمال، المرجع السابق، ص 93.

(4) عمارة مسعودة، عباس راضية، المرجع السابق، ص 168- 169.

- **تشكيل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومقاومته:** تأسست سنة 2006، كمبادرة لحوكمة المؤسسات في الجزائر، حيث تتمحور مهامها حول اقتراح سياسات وتوجهات وتدابير للوقاية من الفساد، وإعداد برامج للتوعية من مخاطره، والتقييم الدوري للأدوات القانونية والإجراءات الإدارية ذات الصلة، حيث انضمت هذه الهيئة مؤخرا إلى الشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد التي تأسست سنة 2008، وتم انعقاد أول مؤتمر حول الحكم الراشد للمؤسسات في جانفي 2007، وتم اصدار دليل حوكمة المؤسسات الجزائرية سنة 2009.
- **إطلاق مركو حوكمة الجزائر:** انطلاقا من قوة دفع دليل حوكمة المؤسسات، قامت مجموعة من عمل حوكمة المؤسسات الجزائرية، بإطلاق مركز حو كمة الجزائر في أكتوبر 2010 بالجزائر العاصمة، حيث تم تأسيسه ليكون بمثابة منبر لمساعدة الشركات الدولية، ورفع الوعي الجماهيري بحوكمة المؤسسات، وتحسين البيئة الاقتصادية، وقيم الحوكمة الديمقراطية بما فيها الشفافية والمساءلة والمسؤولية.
- **برنامج الاتحاد الأوربي لتعزيز الحوكمة في الجزائر:** تبنى الاتحاد الأوربي برنامجا بمبلغ 10 ملايين يورو لدعم الحوكمة في الجزائر، في اطار برنامج دعم الشراكة والاصلاح والنمو الشامل، ويرمي البرنامج إلى تعزيز مؤسسات الحكم في المجالين الاقتصادي والسياسي، كما يهدف إلى تعزيز سيادة القانون لتحقيق العدالة، وتعزيز مكافحة الفساد وتشجيع مشاركة كافة المواطنين في التنمية، وتحسين متابعة إدارة المالية العامة.[1]

الفرع الثاني: نماذج عن استراتيجيات تطبيق الحوكمة الإلكترونية في الجزائر.

تطبيق الحوكمة الإلكترونية اتخذ عدة صور ومجالات في الجزائر من خلال توظيف تكنولوجيا الإعلام والاتصال في ربط العلاقة بين الإدارة والمواطن عن طريق تقديم الخدمات الإلكترونية وتفعيل الإدارة الالكترونية، نورد منها على سبيل المثال:

- **تطبيق استراتيجيات الحوكمة في مجال الضمان الاجتماعي:**

في اطار تحسين الخدمة العمومية وقصد عصرنة قطاع الضمان الاجتماعي، ومسايرة للتطورات التكنولوجية الحاصلة، تم الاعتماد على نظام البطاقة الإلكترونية والتي تعرف ببطاقة الشفاء منذ أفريل 2007.[2]

حيث أصدر المشرع الجزائري القانون رقم 01/08 المؤرخ في 23 جانفي 2008 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية[3]، حيث صدرت النصوص التنظيمية لهذا القانون، ومنها المرسوم التنفيذي

(1) يوب أمال، المرجع السابق، ص 92-93.

(2) عمراني مراد، قرانة عادل: الإدارة الإلكترونية في مجال الضمان الاجتماعي في الجزائر –بطاقة الشفاء أنموذجا-، مجلة العلوم السياسية والقانون دورية دولية محكمة، المجلد 04، العدد 22، المركز الديمقراطي العربي، برلين، ألمانيا، ماي 2020، ص 02.

(3) القانون رقم 01/08 المؤرخ في 23 جانفي 2008 المتمم للقانون رقم 11/83 المؤرخ في 02 جويلية 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية الجزائري.

رقم 116/10 المؤرخ في 18 أفريل 2010 المحدد لمضمون البطاقة الإلكترونية للمؤمن له اجتماعيا والمفاتيح الالكترونية لهياكل العلاج ولمهني الصحة وشروط تسليمها وتجديدها.[1]

حيث اعتمدت الجزائر العديد من تقنيات تكنولوجيا الاتصال والمعلومات السلكية واللاسلكية في تقديم الخدمات للمؤمنين، من خلال إطلاق نظام التصريح عن بعد بالاشتراكات عبر الموقع الالكتروني للضمان الاجتماعي، وكذا البطاقة الإلكترونية "الشفاء" التي ربطت بين المؤمن وشركة الضمان الاجتماعي والصيدليات عبر فضاء رقمي الكتروني بواسطة شبكة الأنترنيت، ومنذ سنة 2015 أتاحت إمكانية التحميل الالكتروني لعدد من الاستمارات والوثائق، وفي سنة 2020 تم إدخال خدمة جديدة وهي التكفل بالولادة للنساء الحوامل، وكذا ادخال خدمة جديدة في بداية 2020 هي خدمة الهناء عبر البوابة الإلكترونية للضمان الاجتماعي.[2]

- **تطبيق استراتيجيات الحوكمة في مجال التصريح الجبائي:**

نظام التصريح الجبائي الالكتروني تم استحداثه بموجب قانون المالية لسنة 2008، وتم تطبيقه كخطوة اولى على كبريات الشركات فقط، وهو نظام التصريح بالضرائب والرسوم عن بعد، سهل التطبيق ومجاني، يحتوى على برنامج آلي لحساب معدلات الضرائب والرسوم، وهو بذلك يقلل من الأخطاء، وامكانية التسجيل في خدمة التصريح الالكتروني، كما تم استحداث اجراء إلكتروني جديد سنة 2007 يهدف إلى رقمنة المكلف بالضريبة، من خلال رقمنة التعريفة الجمركية، عن طريق بطاقة مغناطيسية التي نحد من عملية التهرب الضريبي، كونها إجراء إلكتروني يسهل من متابعة التجار والتنسيق بين إدارة الضرائب، مصالح الجمارك، مصالح السجل التجاري.[3]

- **تطبيق استراتيجيات الحوكمة في مجال العمل المصرفي:**

كشكل من أشكال الحوكمة الإلكترونية تم تطوير الخدمات المصرفية، حيث بدأت المبادرة من خلال انشاء البنوك الالكترونية، وبالتالي تم انشاء نظام جديد للدفع، وهذا مسايرة للتعاملات الدولية، وهو عبارة عن نظام إلكتروني مركزي، كما تم تطوير نظام المقاصة ليصبح إلكترونيا (المقاصة الالكترونية)[4]

وفي ظل عولمة النشاط الاقتصادي، وزيادة حدة المنافسة برزت أهمية تحديث الخدمات المصرفية في الجزائر بما يتماشى مع متطلبات الاندماج في السوق العالمية، وذلك من خلال استخدام التكنولوجيا الحديثة في عصرنة القطاع المصرفي، وتطبيق مبادئ الحوكمة بما يحقق مصالح مختلف

---

(1) المرسوم التنفيذي رقم 116/10 المؤرخ في 18 أفريل 2010 يحدد مضمون البطاقة الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا والمفاتيح الالكترونية لهياكل العلاج ولمهني الصحة وشروط تسليمها واستعمالها وتجديدها الجزائري.

(2) قريوة زينب: الحوكمة الإلكترونية وجودة الخدمات بمديرية الضمان الاجتماعي لولاية سكيكدة –دراسة ميدانية-، مجلة أبحاث، المجلد 06، العدد 02، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، الجزائر، 2021، ص 668.

(3) يوب أمال، المرجع السابق، ص 93.

(4) بودالي محمد، المرجع السابق، ص 317.

الأطراف، حيث قامت البنوك في الجزائر بمحاولة تحسين جودة الخدمات التي تقدمه لجمهور العملاء من خلال الاستفادة من شبكة الانترنت، وتعميم استخدام البطاقات الالكترونية، وتأسيس "اللجنة الوطنية للحكم الراشد "، وإنشاء اللجنة المصرفية كعين للسلطة التنفيذية على كل ما يحدث في شؤون النقد والقرض، إلا أن نتيجة لقلة التشريعات المتخصصة، وعدم وجود نظم قانونية واضحة ودقيقة بخصوص العمليات المصرفية الالكترونية، وبسبب عدم وجود اتفاقيات دولية مبرمة حول هذا النوع من العمليات، الأمر الذي يفرض تطبيق استراتيجيات ومبادئ الحوكمة الالكترونية في البنوك الجزائرية.[1]

- **تطبيق استراتيجيات الحوكمة في مجال التجارة الإلكترونية:**

من أجل نجاح النظام المصرفي الإلكتروني الجزائري في تطوير التجارة الإلكترونية في ظل تطبيق استراتيجيات الحوكمة الإلكترونية التي تجلت من خلال تكريس منظومة قانونية خاصة بوسائل الدفع الإلكترونية المتمخضة من رقمنة النظام المصرفي الجزائري، بالإضافة إلى توزيع أكثر من مليون بطاقة إلكترونية سنة 2015، غير أن البطاقات الإلكترونية المتداولة تعتبر بطاقات عادية، مما يؤكد غياب عمليات الدفع الإلكتروني بما في ذلك عمليات الدفع المتعلقة بالتجارة الإلكترونية، وغياب أجهزة الدفع الإلكتروني (TPE) لدى أغلب التجار ، والملاحظ أن اغلب الاحصائيات تشير إلى ان السبب في التأخر راجع إلى عامل عدم ثقة المستهلك بوسائل الدفع الإلكترونية، وكذا غياب أجهزة الدفع الإلكتروني، بالإضافة إلى غياب نصوص قانونية خاصة بالمعاملات التجارية الإلكترونية .[2]

- **تطبيق استراتيجيات الحوكمة في مجال البريد وتكنولوجيا المعلومات:**

تتجلى استراتيجيات الحوكمة الإلكترونية من خلال انشاء بطاقة السحب الالكتروني، من خلال البطاقات الالكترونية التي تمكن العميل من سحب النقود عبر الشباك البريدي أو في الخارج عبر الموزع الالكتروني الأوتوماتيكي، حيث باشرت مصالح البريد ابتداء من الفاتح جانفي 2007 بتوفير بطاقات السحب الالكتروني وتعميم استعمالها، وفي بداية 2017، تم تطوير هذه البطاقة وأصبحت تعرف بالبطاقة الذهبية التي أصبحت تمكن من الاطلاع على الرصيد والسحب وحتى الدفع كتعبئة الرصيد، وتسديد فواتير الكهرباء والغاز.[3]

وتسعى الجزائر لتطوير هذا القطاع منذ زمن، فمن نتاج تطبيق الحوكمة الإلكترونية من خلال المؤشرات الدولية المعترف بها في مجال قطاع البريد والمواصلات، والتي تتمثل في مؤشر تطوير تكنولوجيا الاعلام والاتصال للاتحاد الدولي للاتصالات الذي أثبت أن الجزائر لا تزال بحاجة إلى بذل جهود حثيثة

---

(1) باري عبد اللطيف، محبوب مراد: الحوكمة الإلكترونية ومتطلباتها دراسة نموذج البنوك الجزائرية، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 03، العدد 03، الجزائر، جامعة بسكرة، سبتمبر 2020، ص 199.

(2) مهدي رضا: بطاقات الدفع الإلكترونية وترقية التجارة الإلكترونية، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد 05، العدد 02، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، جوان 2020، ص 172-173.

(3) بودالي محمد، المرجع السابق، ص 317.

من أجل التقدم في المراتب الدولية، كما تشمل مؤشر الأمن الإلكتروني العالمي للاتحاد الدولي للاتصالات، الذي سجلت الجزائر فيه مراتب متأخرة تتطلب بذل جهود أكثر لتحقيق الأمن الالكتروني.[1]

- **تطبيق استراتيجيات الحوكمة في مجال الصحة:**

يستحق نظام الحوكمة الإلكترونية الرشادة في تسيير النظام الصحي الجزائري، فالجزائر حسب تقرير البنك الدولي تضيع 20 بالمائة من النفقات على قطاع الصحة، بسبب سوء التسيير والفواتير المرتفعة لشراء الأدوية، ومن شان تطبيق الحوكمة الالكترونية الحد من هذه الظاهرة التي أصبحت الآفة التي تنخر هذا القطاع.

تهدف الجزائر إلى استغلال تكنولوجيا المعلومات والاتصال وتوظيف الحوكمة الإلكترونية إلى الربط بين مختلف المراكز الصحية، وتسهيل الاجراءات لتقديم خدمات صحية ذات جودة عالية أي استغلال التقنيات التكنولوجية الحديثة في مجال تحسين جودة الخدمات الصحية في الجزائر في كنف الحوكمة الإلكترونية ورقمنة القطاع الصحي، ففي إطرار تطوير الصحة الإلكترونية عملت وزارة الصحة وإصلاح المستشفيات في السنوات الأخيرة بإدخال أنظمة إلكترونية في القطاع الصحي، بغية التحسين من الخدمات الصحية للمريض وفرض الرقابة وتسهيل عملية المساءلة وبسط الشفافية من خلال هذه الأنظمة المتطورة، وتطبيق نظام الحوكمة الالكترونية في مجال الصحة من شأنه إرساء مبادئ الشفافية والرشادة والرقابة والمحاسبة في تسيير هذا القطاع، الذي وعلى الرغم مما تخصصه الدولة الجزائرية من أموال طائلة لا يزال بعيدا عن تحقيق الأهداف المرسومة .[2]

- **تطبيق استراتيجيات الحوكمة من خلال رقمنة خدمات وزارة العدل:**

في اطار إصلاح وعصرنة قطاع العدالة من خلال وضع منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل، وارسال الوثائق والمحررات القضائية بطريقة إلكترونية، وكذا استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية، بالإضافة إلى المنظومة المعلوماتية والإشهاد على صحة الوثائق الالكترونية، من خلال تفعيل آلية التصديق الإلكتروني عن طريق ما يعرف بالتوقيع الإلكتروني[3] ، تم إحداث العديد من التغيرات الهادفة إلى تطوير القطاع وتحسين الخدمات المقدمة للمواطن، ومن الإجراءات المتخذة لإنشاء مركز وطني للسوابق العدلية في 2004/02/06 الهدف الرئيسي منه إعداد ومنح البطاقة رقم 03 لصحيفة السوابق العدلية بسرعة وفعالية، وكانت البداية في 2010.[4]

---

(1) محمد بن عيشوش، عبد الله حمو، المرجع السابق، ص 27-28.

(2) تلي مريم، المرجع السابق، ص 65-67..

(3) بودالي محمد، المرجع السابق، ص 316.

(4) القانون رقم 15-03 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق 01 فبراير 2015 يتعلق بعصرنة العدالة، ج.ر/ج.ج.د.ش، العدد 06المؤرخ في 10 فبراير 201، ص 4 وما بعدها.

- **تطبيق استراتيجيات الحوكمة من خلال ترشيد النفقات العمومية لوزارة المالية الجزائرية**

الجزائر كغيرها كمن الدول تعاني من ظاهرة ازدياد الإنفاق العام، ومن هذا المنطلق ومن أجل ترشيد الإنفاق العام ومحاولة استغلال التطور التكنولوجي الحديث، سعت الجزائر إلى التوجه نحو الحوكمة الإلكترونية من خلال عصرنة قطاع الضرائب، من خلال فتح بوابات خاصة بالإجراءات عن بعد، وإمكانية التصريح ودفع الضرائب عبر الأنترنيت، ومن خلال مشروع عصرنة إجراءات الميزانية (عرض، مراقبة، تنفيذ) من خلال الموقع الإلكتروني بهدف تحسين شفافية الميزانية، وتعزيز مراقبة التنفيذ وحسن الأداء في انجاز السياسات والاستثمارات المسجلة في الميزانية، ودعما لإدارة الإلكترونية وتبسيط الإجراءات، والحد من تداول الأموال نقدا. [1]

- **تطبيق استراتيجيات الحوكمة من خلال رقمنة الشباك الالكتروني الموحد للوثائق البيومترية كآلية لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر**

قامت وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، باستحداث بوابة ونافذة إلكترونية تحت تسمية الوثائق البيومترية، حيث يتم من خلالها طلب بطاقة التعريف البيومترية، ورخصة السياقة البيومترية، وجواز السفر البيومتري[2]، وهذا ما يؤكد عصرنة الإدارة الجزائرية وتوجهها الإلكتروني، من خلال تفعيل آلية الشباك الإلكتروني الموحد الذي يعد آلية من آليات تطبيق الحوكمة الإلكترونية في الإدارة الجزائرية، وهذا بهدف تقريب الإدارة من المواطن، والقضاء على كثرة الإجراءات وبالتالي مكافحة ظواهر الفساد كالمحسوبية والرشوة والمحاباة والحد منها. [3]

فالشباك الإلكتروني يعد حل تقني يعمل على استقبال طلبات مختلف الوثائق البيومترية، وتسجيلها بصفة آنية في قاعدة المعطيات للوثائق البيومترية، وهذا باستغلال الرابط المباشر مع قاعدة المعطيات البيومترية، وهذا السجل الوطني الآلي للحالة المدنية.[4]

الفرع الثالث: تطبيقات الحوكمة في الجزائر آفاق 2030 للتنمية المستدامة

أصبحت الحوكمة أو الحكامة أو ما اصطلح عليه بالحكم الراشد مرادفا لصيقا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في معظم بلدان العالم، وعند كافة المنظمات الإقليمية والدولية، بما تمثله من أهمية بالغة في تحقيق التنمية المستدامة، وبما تفتضيه هذه الأخيرة من متطلبات تستهدف أبعاد وغايات ترنو إليها البشرية قاطبة بأجيالها الحاضرة والقادمة ...، ذلك أن أدوات وركائز الحوكمة: من شفافية وإفصاح ونزاهة وديمقراطية تشاركية ورقابة وتفعيل لدور المجتمع المدني هي بالأساس مجسدات للتنمية المستدامة، وبالتالي أبعاد لتصدي لمعضلة الفساد، ويعمل برنامج الأمم المتحدة

(1) نزالي سامية، لعشب سهام ومزغيش جمال، المرجع السابق، ص 394-399.

(2) بوابة الوثائق البيومترية، ج.ج.د.ش/ و.د.ج.م، تاريخ الاطلاع 2022/04/22، على الساعة 20:30

https://passeport.interieur.gov.dz

(3) قرنة فاتح، عمرون ولهي، اجتهاد أصحاب البحث.

(4) كلثوم عطاب، مكي الدراجي، المرجع السابق، ص1267.

الإنمائي في دول العالم سـواء مع الحكومات أو القطاع الخاص أو المجتمع المدني على بناء مجتمعات شاملة تعتمد مقاربة التنمية المستدامة ضمن سياساتها وخططها، من خلال دعم الحوكمة والتصدي للتحديات الإنمائية وعلى رأسها مجابهة ومحاربة ومكافحة كل مظاهر وأشكال الفساد.[1]

انخرطت الجزائر منذ الوهلة الأولى في تطبيق أجندة التنمية المستدامة آفاق 2030، من خلال المجلس الوطني لحقوق الإنسان، عبر تنصيب اللجنة الفرعية لمتابعة تنفيذ هذه الأجندة، حيث ركز الهدف 16 من خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بصورة غير مسبوقة على الحوكمة الرشيدة والمؤسسات الفعالة، ما يثبت أن مؤسسات الدولة يمكنها أن تكون محركات فعلية و محفزات لتنمية فعلية وفعالة، فالالتزام بالحوكمة يعزز تحقيق أهداف التنمية المستدامة في ضوء خطة الأمم 2030، ويعزز من مكافحة مظاهر الفساد، الذي يتجسد من خلال فعالية وشفافية المؤسسات والحكومات والخضوع إلى المساءلة على جميع المستويات، وهو ما جسد الحوكمة الرشيدة في الجزائر عبر الدستور الجديد 2020 الذي هدف إلى تعزيز النزاهة والمسؤولية والشفافية في تسيير القطاعين العام والخاص وترقية المساواة بمختلف أشكالها.[2]

المطلب الثالث: تطبيق أبعاد الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر

عرفت الجزائر انتشارا واسعا للفساد بجميع صوره السياسي والاقتصادي والمالي والإداري والإلكتروني، الذي اتخذ صورة عديدة كالمحاباة والواسطة، واستغلال السلطة ، والإهمال في العمل، وتغاضي المدراء عمى تجاوزات الموظفين وغير ذلك، وبالمقابل أحدثت الثورة الرقمية تغيرا كبيرا في مختلف المجالات، ما دفع انتهاج آليات فعالة للتصدي لمختلف مظاهر الفساد، كآلية الرقابة الإلكترونية، والمساءلة، والافصاح والشفافية،

فالشفافية والمساءلة والإفصاح هي المرآة التي تعكس حقيقة الحكومات والإدارات والشركات، فلا شفافية بدون مسائلة، ولا يمكن أن تتحقق المسائلة دون توفر الشفافية في الإفصاح الذي يعتمد على التدفق الحر والدائم للمعلومات وفق المبادئ المتعارف عليها في ظل الحوكمة الإلكترونية للوقاية من الفساد ومكافحته، والتي سنفصلها على النحو التالي:

الفرع الأول: الرقابة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر

تعرف الرقابة الإلكترونية على أنها عملية رقابية متجددة تكشف عن الانحراف بشكل آني، من خلال تدفق المعلومات والتشبيك بين المديرين والعاملين والموردين والمستهلكين.[3]

---

(1) حنان طرطار، على اليازيد، أحمد طرطار: دور قواعد الحوكمة في تحقيق مبادئ التنمية المستدامة رؤية 2030 في الدول المغاربية – الجزائر أنموذجا-، كتاب المؤتمر الدولي المغاربي الأول لمستجدات التنمية المستدامة، جامعة العربي بن مهيدي أم بواقي، الجزائر، ص 253.

(2) نفس المرجع، ص 264-265

(3) زواني نادية، المرجع السابق، ص 24.

اعتماد النظام الرقابي على استخدام الحاسوب في ممارسة العملية الرقابية وفق برامج حاسوبية تعد خصيصا لهذا الغرض بما يحقق الاقتصاد في الجهد والوقت والتكلفة في الوصول إلى النتائج المطلوبة بأقل ما يمكن من المخاطر و بدقة أكبر.[1]

وبالرجوع إلى التشريع الجزائري وبموجب أحكام قانون 09-04 الذي يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتهما[2]، حيث تضمن هذا القانون 19 مادة ضمن ستة فصول، فالمشرع الجزائري لم يتطرق إلى تحديد ما المقصود من المراقبة الإلكترونية أو مراقبة الاتصالات الإلكترونية، وإنما اكتفى بتحديد مفهوم الاتصالات الإلكترونية، ويقصد بها حسب المادة 02فقرة (و) منه "أي تراسل أو استقبال علامات أو إشارات أو كتابات أو صور أو أصوات أو معلومات مختلفة بواسطة أي وسيلة إلكترونية، حيث حدد المشرع الحالات التي تطبق فيها الرقابة الإلكترونية .[3]

فللرقابة الإلكترونية أهمية بالغة في إرساء أهداف الحوكمة الإلكترونية، التي تتجلى في أهمية الرقابة الإلكترونية، التي تعمل على تزويد الحكومة بمعلومات دقيقة ومتكاملة عن كافة المستويات الإدارية التنفيذية، والكشف عن مواقع الفساد و الهدر للمال العام من خلال قواعد المعلومات، وتجسيد الصورة الحقيقية عن الواقع والأحداث لتفادي الوقوع في الأخطاء وتصحيحها عن الحاجة، وبالتالي التمكين من المتابعة لتنفيذ القرارات، فللرقابة الإلكترونية أثر مباشر في مكافحة الفساد، عن طريق الهيئات الرقابية المتخصصة، التي تتمثل في البرلمان الإلكتروني (قوة التفويض، دستورية هدفه ومراقبة أعمال الحكومة)، والقضاء (التقاضي الالكتروني، والدور الرقابي الإلكتروني) .[4]

حيث يعتمد نمط الرقابة الإلكترونية كنمط إداري حديث في إرساء دعائمه على نظم الرقابة الإلكترونية، التي تعتمد على أجهزة وتقنيات أساسية، كبعد من أبعاد الإدارة الإلكترونية، التي تسعى إلى تخطي كل تحديات التنمية الإدارية وعلى رأسها الفساد الإداري، من خلال آليتي الكشف والتتبع، وتكمن آثار الرقابة الإلكترونية على ظاهرة الفساد في الوقاية منه، وسرعة وبساطة اجراءات تحديد الانحراف أو الخلل الإداري، وتعزيز الشفافية، وتحسين أداء الموظفين العموميين، بالإضافة إلى تفعيل عمل المفتشين والمراقبين.[5]

(1) مليكة قرباتي، المرجع السابق، ص 372.

(2) القانون رقم 09-04 ، المرجع السابق.

(3) زعزوعة فاطمة، زعزوعة نجاة: الرقابة الإلكترونية كآلية للحد من الاحتيال المعلوماتي وتحديات مواجهة الفساد الإلكتروني، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 04/05 نيسان 2021، الجزء الأول، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021، ص46.

(4) مليكة قرباني، المرجع السابق، ص 373، 374.

(5) خلاف وردة، المرجع السابق، ص 74-78

الفرع الثاني: المساءلة، الافصاح والشفافية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر

- **المساءلة كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر**

تُعد المساءلة من أهم الآليات التي تقوم عليها الحوكمة، لأنها تترجم جميع الآليات التي سبق ذكرها ميدانيا، فلا يمكن ان تكون الإدارة بالشفافية ومشاركة القوى المجتمعية في تسيير الشأن المحلي إلا في ظل قدرتها على المحاسبة، وتعتبر المساءلة من الآليات الفعالة لمكافحة الفساد، كونها تدعم وجود الوعي السياسي للمواطنين، و تزيد من الديمقراطية والحوكمة، فقد أثبتت الدراسات أن هناك علاقة طردية بين الديمقراطية ومكافحة الفساد السياسي، بحيث نجد أنه كلما ازدادت ديمقراطية النظام السياسي، كلما ازداد الاهتمام بمكافحة الفساد وكلما اتصف بالتسلطية قل الاهتمام بالتصدي للفساد.[1]

تعني المساءلة أيضا إمكانية تقييم وتقدير أعمال الإدارة التنفيذية، والتأكد من قيامها بتنفيذ المهمات التي من شأنها ضمان القيام بالأعمال بدقة من قبل بقية الموظفين بالمؤسسة، وذلك بتقديم دورية عن نتائج الأعمال ومدى نجاعتهم في تنفيذها، وكما أيضا للمساهمين الحق في المساءلة ومحاسبة أعضاء مجلس الإدارة واللجان التابعة له، الإدارة العليا، التحقيق الداخلي والخارجي.[2]

ولكي تكون المساءلة فعالة يتطلب تفعيلها وتنشيطها بموجب آليات منها[3]:

- **المساءلة التنفيذية**: مسؤولية الجهاز التنفيذي عن محاسبة نفسه بنفسه بواسطة وسائل ضبط العمل الإداري، ومن بين طرق هذا الضبط فصل الموظفين والمسؤولين الذين ينحرفون عن تطبيق السياسة العامة للدولة، كذلك وضع قوانين لوائح تنظيمية تساهم في إرساء أسس المساءلة.
- **المساءلة التشريعية** : التي تتم عن طريق البرلمان، فهو يقرر مسؤولية الجهاز الحكومي للاستعلام عن غرض ما، أو للإيضاح وكشف النقاب عن أداء الحكومة، ومن بين صور المساءلة التشريعية توجيه الأسئلة أو استجوابات لأعضاء الحكومة، أو عن طريق تكوين لجان تحقيق برلمانية.
- **المساءلة القضائية**: لعل من أبرز ضمانات مساءلة الإدارة العامة هو القضاء، فهو يقيم مسؤولية الإدارة على أساس مبدأ المشروعية الذي يقضي ضرورة احترام الإدارة لجميع القواعد القانونية القائمة بالمجتمع، بغض النظر عن مصدر هذه القواعد.

---

(1) خروفي بلال: الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية –دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2011-2012، ص 65، 68.

(2) بوشلاح مريم، دحموش كريمة: اعتماد معايير مكافحة الفساد شرط أساسي لتنمية الشركات التجارية، مذكرة ماستر، تخصص: قانون الأعمال، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، الجزائر، 2015-2016، ص 15.

(3) بلعربي أمينة: الفساد الإداري في البيئة الالكترونية جريم سوء استغلال الوظيف العام نموذجا، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الأول، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021، ص 151.

تعد آلية المساءلة إحدى أهم أدوات الرقابة في إطار مكافحة الفساد، فهي تعد معياراً ضابطاً للأداء والتقييم للحكومة والأشخاص، عندما تتم محاسبتهم، للحد من الخروقات والانحراف في عمل الحكومة التي قد تحيد عن مسارها الصحيح إذا ما ضعفت أشكال المحاسبة.[1]

- **الافصاح والشفافية كآليتين لمكافحة الفساد في الجزائر**

تعتبر الشفافية أداة فعالة في مكافحة الفساد و مظاهره و أسبابه التي سبق ذكرها، فهي تعمل على تحقيق المصلحة العامة لأن غيابها في التشريعات و التنظيمات المعمول بها أو تعقيد هذه الأخيرة و عدم وضوحها يعتبر سببا رئيسيا للاجتهادات الشخصية و التفسيرات التي يتبناها الموظفون العموميون لتحقيق مصالحهم الخاصة.[2]

فالهدف الأساسي من الإفصاح والشفافية هو التأكد من توافر المعلومات المالية وغير المالية لكافة المتعاملين، بالشكل الذي يساهم في اتخاذ قرارات فعالة.[3]

لقد عرفت هيئة الأمم المتحدة مبدأ الشفافية بأنه: حرية تدفق المعلومات والمعرفة بأوسع مفاهيمها، أي توفر المعلومات والعمل بطريقة منفتحة تسمن لأصحاب الشأن بالحصول على المعلومات الضرورية للحفاظ على مصالحهم واتخاذ القرارات المناسبة واكتشاف الأخطاء، في حين يعرف صندوق النقد الدولي الشفافية على أنها: الانفتاح على الجمهور فيما يتعلق بهيكل ووظائف المحاسبة العمومية للقطاع العام، والذي من شأنه تعزيز المساءلة وتثبيت المصداقية، من الواضح أن الشفافية نقيض الغموض والسرية في العمل، فهي تعني توافر المعلومات الكاملة، فالشفافية تعمل على جعل أعمال الحكومة مكشوفة للجمهور، وإشراك المواطنين في إدارة شؤونهم العامة، وهو ما يؤكد على أهمية الشفافية في محاربة كافة أوجه الفساد.[4]

وتلعب الشفافية دورا فعالا في اتخاذ القرارات الصحيحة و الرشيدة التي تعود بالنفع على الجهاز الإداري لأن المراجعة الدورية للقوانين و الأنظمة و مواكبتها للمستجدات العصرية و المرجعية العلمية تحدد بدائل منطقية لصانع القرار تعود بالنفع على المنظومة الإدارية و توفر لها النجاح والاستمرارية الحكومة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر، عن طريق استقدام الكفاءات البشرية المؤهلة التي تنمي من قدرات المنظومة الإدارية لأن وضوح طرق و قوانين التوظيف تقلل من إمكانية اللجوء للرشوة و المحاباة و المحسوبية في استقدام الموظفين. من جانب آخر، ينعكس تطبيق الشفافية داخل المنظومة الإدارية على أداء العمال، لأن وضوح إجراءات و معايير الترقية و المكافآت

(1) الإئتلاف من أجل النزاهة والمساءلة –الأمان، المرجع السابق، ص 64.
(2) بوشلاح مريم، دحموش كريمة، المرجع السابق، ص52.
(3) الجمعي محمد الصالح، المرجع السابق، ص 120
(4) بلعربي أمينة، المرجع السابق، ص 148.

والتعيين في المناصب العليا يشجع المبادرات و الإبداعات الفردية و الرقي بالتنظيم إلى مستوى جيد يساعد على تحقيق الأهداف[1]

ولضمان تطبيق واحترام مبادئ الشفافية، لا بد من وجود سياسة عامة للنشر والإفصاح عن المعلومات للجمهور المعني، وإتاحة الفرصة لهم للاطلاع على القرارات العامة الصادرة عن المؤسسة، يستند جوهر الشفافية إلى التدفق الحر للمعلومات، بما يتيح للمعنيين أن يطلعوا مباشرة على العمليات والإجراءات والمعلومات المرتبطة بهذه المصالح، وتوفر لهم معلومات كافية تساعدهم على فهمها ومراقبتها.

- **الأهداف الاستراتيجية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته في القانون الجزائري:**

تسعى الاستراتيجية الوطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، إلى تحقيق خمسة غايات رئيسية، وينبثق عن كل غاية مجموعة من الأهداف الاستراتيجية المترابطة فيما بينها، بلغ عددها 17هدف، أما الغاية الأولى والمتعلقة بمكافحة الفساد في البيئة الإلكترونية فهي تتعلق بتعزيز الشفافية وأخلفة الحياة العامة، وهي تهدف إلى [2]:

- ترقية نزاهة الموظف العمومي.
- تكريس الشفافية في تسيير الشؤون العمومية، من خلال: وضع منظومة لضمان حق الحصول على المعلومة، وإعادة النظر في المنظومة القانونية للتصريح بالممتلكات وتطويرها بغرض تصحيح النقائص المسجلة، واعتماد التصريح الالكتروني، بالإضافة إلى عصرنة وتعزيز الشفافية في تسيير وإدارة الممتلكات والأموال العمومية، وتسهيل وصول المواطنين إلى المعلومات المتعلقة بإدارة المالية العمومية، وتطوير المنظومة الوطنية للصفقات العمومية والإلكترونية وعصرنتها
- تعزيز المسائلة في تسيير الشأن العام، من خلال: وضع آليات لتقييم السياسات العمومية، واعتماد إجراءات الرقابة الداخلية وإدارة مخاطر الفساد، عن طريق وضع آليات للتقييم الدوري لأداء المسؤولين العموميين ومساءلتهم، وتقييم فعالية أداء المؤسسات العمومية
- تخفيف العبء الإداري، من خلال: رقمنة الخدمات والإجراءات الإدارية، تحسين استقبال مستخدمي المرفق العام، تحسين الخدمة العمومية وتسهيل الوصول إلى المرفق العام.

الفرع الثالث: استراتيجية تعزيز الأمن المعلوماتي كآلية لمكافحة الفساد الإلكتروني:

الأمن المعلوماتي هو حماية جميع أنواع المعلومات ومصادر الأدوات التي تتعامل معها وتعالجها، من منظمة وغرف تشغيل أجهزة، ووسائط التخزين والأفراد من السرقة أو التزوير أو التلف أو الضياع أو الاختراق، وذلك باتباع إجراءات وسياسات وقائية.[3]

---

(1) بوضياف مليكة: الإدارة بالشفافية: الطريق للتنمية والإصلاح الإداري، الملتقى الوطني حول: إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، جامعة ورقلة، الجزائر، يومي : 13و 12ديسمبر ، 2010، ص6-

(2) ميعاز إيمان:، المرجع السابق ص 12-13.

(3) زواني نادية، المرجع السابق، ص 17.

فتحديات الأمن المعلوماتي تعتبر من أهم التحديات التي تواجه تطبيق الحوكمة الالكترونية، حيث هناك اساليب لاختراق عن طريق الهجمات الرقمية.[1]

قد كان لتطور هذه التكنولوجيات دور في تطوير رؤوس الفساد للجرائم التقليدية لتتأقلم مع البيئة الإلكترونية، واستحدثوا جرائم أخرى لم تعهد في النظام التقليدي، مما يستوجب تطوير تشريعات مكافحة الفساد لتواكب هذا التطور و قد ساهمت البيئة الافتراضية في ظهور جرائم فساد يطغى عليها الطابع الإلكتروني مثل[2]:

- **الرشوة الكترونية:** أثبت الواقع اليومي إمكانية وقوع الرشوة بكامل أركانها في البيئة الافتراضية. التي تتطلب إثبات العرض والطلب الإلكترونيين للرشوة، فإثبات حصول الموظف على المقابل من العميل الذين يلتقون في الشبكة المعلوماتية، و قد يعرض الموظف خدماته لقاء مقابل أو يعرض العميل على الموظف مقابلا لقاء قيامه بخدمة ما، حيث يتعامل الموظف مع جهاز معلوماتي قد يكون عن طريق إرسال رسائل نصية بالهاتف أو البريد الإلكتروني.
- **جريمة الاختلاس والتبديد الالكتروني:** حددت المادة 29 من قانون الفساد ومكافحته، أوجه السلوك الإجرامي المكونة لجريمة الاختلاس في شكلها التقليدي، فإن تم اسقاطها في البيئة الافتراضية نجدها تتحقق وبشكل أخطر مما كانت عليه في الشكل التقليدي، إذ نجد الإتلاف المعلوماتي والتبديد المعلوماتي والإختلاس الإلكتروني إضافة إلى الاستعمال غير المشروع للأموال المعلوماتية خاصة في ظل تواجد النقود الافتراضية والبنوك الافتراضية مما يسهل عملية الاختلاس الافتراضي.
- **النفوذ المعلوماتي:** وهو التأثير الممارس من طرف الموظف العام أو من في حكمه، و الذي يستمده من المهارات التقنية التي يتمتع بها، بالتالي تصبح لدينا جريمة أخرى تعرف بجريمة استغلال النفوذ المعلوماتي، التي يقوم السلوك الإجرامي فيها على الوعد الإلكتروني، العرض الإلكتروني، القبول الإلكتروني أو المنح لأية مزية غير مستحقة الصادر من صاحب المصلحة لتحريض الموظف العمومي أو أي شخص آخر على استغلال نفوذه المعلوماتي، إذن يتعلق موضوع هذه الجريمة باستغلال نفوذ الموظف العمومي أو أي شخص آخر في الحصول من إدارة أو سلطة عمومية على منافع غير مستحقة لصالح الشخص الذي استغل النفوذ من أجله .
- **غسيل الأموال الكترونيا:** نظرا لأن رؤوس الفساد تسعى الى اخفاء عائداتها من جرائمها، كان من الضروري لها أن تلجأ إلى تبييض هذه العائدات وإعادة تدويرها تحت غطاء شرعي، كان تبييض الأموال في ظل التطور التكنولوجي أكثر يسرا و أكثر أمانا من ذي قبل نظرا لما توفره التكنولوجيا من مزايا، ونتيجة ظهور البنوك الإلكترونية التي توفر الظروف لتناميها و تطورها. حيث تؤثر الخدمات

(1) عمارة مسعودة، عباس راضية، المرجع السابق، ص 173.

(2) زواني نادية، المرجع السابق، ص 17.

المصرفية الإلكترونية على عمليات غسيل الأموال من ناحية غياب الاتصال المباشر والمادي بين البنك وزبونه، وحتى يلج هذا الأخير إلى حسابه الخاص يكفي أن يقوم بإدخال رقمه السري في موقع البنك المعني، مما يعني أن العميل أو أي شخص آخر غير معروف لدى البنك يمكنه تحريك حسابه أو عدة حسابات من أي مكان في العالم.[1]

حيث نظم المشرع الجزائري مختلف مظاهر الفساد والفساد الإلكتروني، من خلال تنظيم مختلف الجرائم المصاحبة لاستعمال تكنولوجيا الإعلام والإتصال، وتفعيل مختلف أوجه الرقابة الإلكترونية، وكذا من خلال قانون العقوبات المتعلق بالجرائم الإلكترونية، حيث استحدث المشرع الجزائري قسم في قانون العقوبات بعد تعديله بالقانون رقم 15-04 ركز من خلاله على الاعتداءات الماسة بالأنظمة المعلوماتية.[2]

(1) زواني نادية، المرجع السابق، ص 175-178.

(2) نفس المرجع، ص 176.

خلاصـــــة

إن تقييم التجربة الجزائرية في مجال الحوكمة الإلكترونية وآلياتها، يقودنا إلى تقييم واستعراض أهم الإجراءات الالكترونية، التي تم استحداثها من أجل تطوير الدولة والإدارات المحلية عن طريق توظيف تكنولوجيا الإعلام والاتصال، ومسايرة الركب الدولي في التطور على مستوى التنمية المحلية والاقتصادية والاجتماعية والإلكترونية، من خلال نجاعة وتطوير المنظومة القانونية بما يتماشى وعالم الرقمنة، وتفعيل استراتيجيات الحوكمة الإلكترونية كآليات فعالة لمجابهة الرشوة، والانحرافات الإدارية والوظيفية والقانونية، والفساد الإلكتروني، والجرائم الإلكترونية، التي تتنامى في ظلهم مختلف مظاهر الفساد بشقيه الإداري والمالي، وكذلك التصدي لمختلف ظواهر الفساد الجديد المسمى بالفساد الإلكتروني.

استحدث المشرع الجزائري نصوص قانونية ودستورية لولوجه عالم الحوكمة الإلكترونية، وفي نفس الوقت التصدي للفساد الذي يعيق مسار التنمية، ويعوق مسيرة الدول والحكومات، وفي هذا الصدد ولمسايرة الركب، أعلن وزير العدل حافظ الأختام عبد الرشيد طبي، في سبتمبر الماضي عزم قطاعه على إعادة النظر في القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، وكذا تعزيز المنظومة القانونية الوطنية بميثاق لأخلاقيات وسلوك العون العمومي، من أجل توطيد قيم النزاهة والشفافية في تسيير المرفق العام وتعزيز آليات مكافحة الفساد وأخلقة الحياة العامة، وترسيخ روح المسؤولية وتعزيز مبادئ الحوكمة وضمان فعالية المرفق العام، استجابة لتطلعات المواطن في إدارة فعالة ومسؤولة و شفافة.

وعموما يسعى المشرع الجزائري لمواكبة عصرنة الإدارة ومختلف القطاعات في ظل تطبيق مبادئ واستراتيجيات وآليات وأبعاد الحوكمة الإلكترونية، لتحقيق التنمية في مختلف المجالات، ومكافحته لمختلف مظاهر وآثار الفساد، من خلال استحداثه لنصوص وقوانين تحاول جاهدة المضي بالموازاة مع الإرهاصات التكنولوجية الحاصة في عالم الإدارة الرقمية والاقتصاد الرقمي. فالجزائر لا تزال بعيدة في تطبيق مبادئ واستراتيجيات الحوكمة الإلكترونية، وهذا راجع لنقص الإطارات والخبرة في مجال التكنولوجيا والمعلوماتية الذي يتجسد في الإختراق والقرصنة الإلكترونية.

تعاظمت في الآونة الأخيرة أهمية الحوكمة الإلكترونية بشكل كبير لتحقيق التنمية وتعزيز الرفاهية الاقتصادية للشعوب، وأهميتها في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتجنب الوقوع في مغبة الأزمات المالية، من خلال ترسيخ عدد من معايير للكشف عن حالات التلاعب والفساد المالي والإداري وسوء تسيير الإدارة، الأمر الذي دفع بنا إلى التطرق إلى الأصول النظرية والمفاهيمية، لكل من الحوكمة الإلكترونية، أبعادها ومظاهرها، مبادئها وأهدافها، أنواعها وأشكالها، والغوص في أعماق مظاهر معضلة الفساد في الجزائر بدء بالتأصيل المفاهيمي للظاهرة الفساد، والتطرق إلى أنواعه وأشكاله، وصوره الإلكترونية، ومظاهره في البيئة الرقمية، معرجين على واقع ظاهرة الفساد في الجزائر، من خلال البحث في عوامل انتشاره، وتقييم جهود الدولة الجزائرية في مكافحته.

فحظي موضوع مكافحة الفساد في الجزائر لدى القيادة السياسية الجديدة بأولوية خاصة، فيما تعلق باسترجاع الثقة الشعبية في مؤسسات الدولة، بدليل استمرار محاكمات كبار مسؤولين في الدولة ووزراء وشخصيات ورجال أعمال، تورطوا في جرائم اقتصادية وجرائم فساد إداري ومالي وسياسي، فحسب تقرير الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، تم إحصاء أكثر من 1700 إخطار وعريضة تخص مكافحة آفة الفساد منذ عام 2019 إلى يومنا هذا، وأكد الرئيس تبون بهذا الخصوص على الرغبة في استرجاع الأموال العمومية المنهوبة والموجودة بالخارج، قائلا بأن "ما حدث على أعلى مستوى في الدولة قد تمثل في نهب لا يغتفر لثروات البلاد وأن هذا الأمر قد أضر بالمواطنين"، وحول تعزيز هذه الترسانة القانونية، أكد الرئيس تبون بأن سعي الدولة الدؤوب لتعزيز الترسانة القانونية الخاصة بمحاربة الفساد وضمان الشفافية، ونشر ثقافة التقييم والمساءلة مقترن بالحرص على الالتزام بحماية المسؤولين النزهاء، مشيرا الى أنه تم تجسيد ذلك بتعليمات مكتوبة وسيتم تدعيمه بنظام قانوني خاص.[1]

وجسد المشرع الجزائري آليات مكافحة الفساد في الجزائر من خلال الآليات الوقائية المتعلقة بمجال الوظيفة العمومية والوظيفة العمومية الإلكترونية، والمتعلقة بمجال ابرام الصفقات العمومية والصفقات العمومية الإلكترونية، وتفعيل آليات الوقاية من الفساد الإلكتروني، من خلال التوجه نحو التطبيق الفعلي للحكومة الإلكترونية، بالإضافة إلى الآليات المؤسساتية المتمثلة في إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، وكذا الديوان المركزي لقمع الفساد، وحديثا في ظل دستور 2020 إنشاء السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته كآلية جديدة دستورية، غير أن واقع تطبيق الحوكمة الإلكترونية في الجزائر يبقى في المراتب المتدنية مقارنة بدول الجوار والدول العربية الأخرى، كونها لا تزال في بدايات الاهتمام بتطبيق الحوكمة الالكترونية والإدارة الرقمية، وهذا ما يعكسه موقع الجزائر ضمن البلدان العربية من حيث قوة تدفق الأنترنيت التي احتلت المراتب

---

(1) مقال منشور في موقع وكالة الأنباء الجزائرية بعنوان: مسعى مكافحة الفساد يكرس دستوريا ويتعزز بعدة تدابير وآليات، أدجرج يوم الجمعة 31 ديسمبر 2021 على الساعة 15:45 سا، تاريخ الإطلاع: 2022/05/10 على الساعة 17:00سا، الموقع:

https://www.aps.dz

المتدنية جدا، وكذا موقعها ضمن البلدان العربية من حيث مؤشر تطوير الحوكمة الالكترونية، الأمر الذي دفع بنا إلى التعمق في الكشف عن استراتيجيات ومشاريع الحوكمة الالكترونية للحد من مظاهر الفساد في الجزائر، وتطرقنا لبعض النماذج المطبقة ميدانيا، ثم الكشف عن استراتيجيات وتطبيقات الحوكمة في الجزائر آفاق 2030 لتحقيق التنمية المستدامة، من خلال تطبيق آليات الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر من خلال تفعيل الرقابة الإلكترونية وكذا المساءلة والافصاح والشفافية، واستراتيجيات التصدي للإختراقات المعلوماتية والجرائم الإلكترونية عن طريق تأكيد ضمانات استراتيجيات الأمن المعلوماتي.

وتعزز مسعى الوقاية من الفساد ومكافحته في الجزائر سنة 2020، وسنة 2022، بعدة تدابير وآليات كرسها التعديل الدستوري الأخير، من أجل بناء دولة الحق والقانون وإحداث القطيعة مع الممارسات السلبية التي أضرت بالاقتصاد الوطني وزعزعت الثقة بين المواطن ودولته، حيث يرتكز التغيير الشامل والحقيقي في مسار بناء دولة قوية، هو مسعى الدولة الجزائرية لمكافحة الفساد عن طريق تكريسه دستوريا، وتعزيزه بعدة تدابير وآليات، عن طريق تبني استراتيجيات متعددة الأوجه في مجال مكافحة الفساد ترتكز على توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كنف الحوكمة الإلكترونية، وبذلت الجزائر مجهودات كبيرة في سبيل رقمنة الإدارة العمومية سواء في مجال الخدمات العمومية أو التعاملات المالية المصرفية، وانتهاج آليات التصريح الإلكتروني، واعتماد التوقيع والتصديق الإلكترونيين لتفعيل التعاملات الإلكترونية في ظل ارساء الحوكمة الإلكترونية، فنجد أن التغيير ركز على عدة محاور أساسية تتعلق بأخلقة الحياة العامة وتكريس الشفافية والنزاهة في تسيير المال العام، وخير دليل أنه تم استحداث السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته بموجب التعديل الدستوري لسنة 2020 في المواد 204، 205 منه[1]، كما يجري إعداد الاستراتيجية الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته باشراك كافة الاطراف المعنية، في انتظار أن ترتقي الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته بحكم الدستور الجديد إلى سلطة عليا للوقاية من الفساد ومكافحته.

فلا يزال المشرع الجزائري يواكب استراتيجيات تطبيق وإرساء مبادئ الحوكمة الإلكترونية من خلال تنظيمه لنصوص قانونية تواكب عالم العصرنة الإلكترونية، وانخراط الجزائر في المساعي الدولية لمكافحة الفساد، الأمر الذي دفع بالسلطات العمومية إلى تحديث المنظومة القانونية الوطنية، وتطوير الترسانة التشريعية والتنظيمية والمؤسساتية، لمجاراتها للإرهاصات والرهانات الجديدة، وعملت الجزائر على تعزيز الإطار القانوني لمكافحة الفساد في ظل الحوكمة الإلكترونية من خلال:

- إصدار القانون رقم 06-01 الموافق 20 فبراير 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المتمم بموجب الأمر رقم 10-05 الموافق 26 غشت 2010 يتمم القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد

(1) دستور 2020، المرجع السابق، ص 43.

ومكافحته، والمعدل بموجب القانون رقم 11-15 الموافق 02 غشت 2011 يتمم القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته.

- إصدار القانون رقم 05-01 المؤرخ في 6 فيفري2005 المعدل والمتمم، المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتهما.
- إصدار الأمر 06-03 المؤرخ في 15جويلية 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الذي يضبط قواعد تسيير المسار المهني للموظفين ويضع معايير لتقييم أدائهم ويكفل حقوقهم في مجال الترقية والتكوين.
- إصدار الأمر رقم 07-01 المؤرخ في 1مارس2007 المتعلق بحالات التنافي والالتزامات الخاصة ببعض الوظائف والمناصب.
- إصدار المرسوم الرئاسي رقم 414/06 الذي يحدد نموذج التصريح بالممتلكات، و المرسوم الرئاسي رقم 415/06 الذي يحدد كيفيات التصريح بالممتلكات بالنسبة للموظفين العموميين غير المنصوص عليهم في المادة 6من القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته.
- تعديل قانون العقوبات سنة 2015 بالقانون رقم 15-04 ركز من خلاله على الاعتداءات الماسة بالأنظمة المعلوماتية والجرائم الإلكترونية، وإدراج فصل كامل حول حماية الشهود والخبراء والضحايا، بحيث يمكن استفادتهم من تدابير الحماية.
- إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته سنة2006 بموجب القانون رقم 06-01 كسلطة إدارية مستقلة موضوعة لدى رئيس الجمهورية.
- إنشاء الديوان المركزي لقمع الفساد سنة 2010 بموجب تعديل في القانون رقم 06-01 وهو مصلحة مركزية عملياتية للشرطة القضائية.
- تعزيز دور المفتشية العامة للمالية وتوسيع صلاحياتها عبر إصدار المرسوم التنفيذي رقم 08-272 في 6 سبتمبر 2008 لممارسة رقابة وتدقيق على تسيير المؤسسات العمومية الاقتصادية وكل المؤسسات العمومية الأخرى مهما كان نظامها القانوني، وإضفاء الطابع الفجائي للعمليات الرقابية.
- تعزيز دور مجلس المحاسبة، بإصدار الأمر رقم 10-02 بتاريخ 26 أوت 2010 وتوسيع نطاق ممارسة رقابته على تسيير الشركات والمؤسسات والهيئات التي تملك فيها الدولة أو الجماعات الإقليمية أو الهيئات العمومية سل الأخرى بصفة مشتركة أو فردية مساهمة بأغلبية في رأس المال أو سلطة قرار مهيمنة.
- إصدار القانون 15-04 في1فبراير2015 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين.
- القانون رقم 15-03
- إصدار القانون 18-07 المؤرخ في 10يونيو 2018 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.
- القانون رقم 15-03 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق 01 فبراير 2015 يتعلق بعصرنة العدالة.
- قرار مرخ في 13 محرم عام 1435 الموافق 17 نوفمبر 2013 يحدد محتوى البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية وكيفيات تسييرها وكيفيات تبادر المعلومات بالطريقة الإلكترونية.

- القانون رقم 09-04 القانون الصادر في 05 أوت2009 يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها.
- إنشاء السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، بموجب المواد 204 و 205 من دستور 2020.
- قانون رقم قانون رقم 22-08 يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحياتها.

فمن خلال اشكالية بحثنا التي تم الانطلاق منها بهدف التعرف على آليات وأبعاد واستراتيجيات الحوكمة الالكترونية لمكافحة الفساد في ظل البيئة الإلكترونية في الجزائر، من خلال الوقوف على واقع الفساد في الجزائر، وواقع ظهور الفساد الإلكتروني في ظل البيئة الإلكترونية، واستراتيجيات تطبيق الحوكمة الإلكترونية في الجزائر ومتطلبات نجاحها، فقد توصلنا إلى عدة نتائج نرجو أن تسهم بالجاني الإيجابي لأهداف وأهمية البحث، والاستزادة من البحث في ارهاصات الحوكمة الإلكترونية كآلية فعالة لمكافحة الفساد والحد منه في الجزائر، ونوجز أهم النتائج المتوصل إليها فيما يلي:

- الحوكمة الإلكترونية لم تكن وليدة الصدفة، بل كانت نتيجة عدة عوامل داخلية، كالتوجه نحو تطبيق الرقمنة محليا، وخارجية نتيجة الاتفاقيات المبرمة ومواكبة الركب الحضاري التكنولوجي الدولي، وتكنولوجية عن طريق تطبيق تكنلوجيا الإعلام والاتصال في شتى مجالات والميادين.
- للحوكمة الإلكترونية مظاهر جيدة وسيئة، ايجابيات وسلبيات، حسب طريقة وهدف توظيفها وطرق استغلالها، تطبيقها كفل ضمانات النزاهة والشفافية والرقابة كآليات مكافحة مختلف ظواهر الفساد، في حين الاستغلال السيء ولد ما يعرف بالفساد الالكتروني، الذي تولد عنه تعديل المشرع الجزائري لقانون العقوبات ليشمل الجرائم الإلكترونية.
- الواقع المرير لمظاهر الفساد في الجزائر، التي دمرت الاقتصاد الجزائري، ومختلف مشاريع التنمية ما دفع رئيس الجمهورية، والسلطة التشريعية إلى تفعيل آلية جديدة تحوز على القوة الدستورية، المتمثلة في إنشاء السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، بموجب دستور 2020.
- تأكيدا لنوايا المشرع على مكافحة مختلف مظاهر الفساد، استصدار القانون رقم قانون رقم 22-08 الذي يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحياتها، وهذا بالتأكيد في ظل البيئة الرقمية، ما ينتج عنه أن السلطة العليا آلية جديدة لمكافحة الفساد في الجزائر في ظل الحوكمة الإلكترونية.
- غياب الترابط بين تطبيق الحوكمة الإلكترونية مع ظهور مختلف مظاهر الفساد، عن طريق النصوص والقوانين، واجحاف الترسانة القانونية، والدراسات الاكاديمية المتخصصة في مجال الحوكمة الإلكترونية، تمخض عليه انتشار مظاهر الفساد الإلكتروني، والاختراقات الإلكترونية، والقرصنة، وغيرها من المظاهر التي زادت من حدة التخوفات للتوجه الرقمي عالم الاقتصاد والادارة والسياسة، وهو ما نتج عنه بالضرورة انتشار مظاهر الفساد بصورة رهيبة تزعزع الاستقرار وتحد من التنمية.

- الوقوف على واقع الحوكمة الإلكترونية، وواقع معضلة الفساد في الجزائر، والمراتب التي احتلتها عربيا وعالميا، والوقوف على نماذج تطبيق الحوكمة الإلكترونية في الجزائر، والاستراتيجيات المبذولة في الجزائر من أجل تفعيلها، للتوصل أنها لا تزال بعيدة جدا مقارنة بدول الجوار.
- على الدولة الجزائرية تفعيل مبادئ وأهداف واستراتيجيات الحوكمة الإلكترونية، عن طريق تفعيل الرقابة الإلكترونية الداخلية والخارجية، وتفعيل الافصاح والشفافية في مختلف الشركات التجارية والإدارات العمومية والخاصة، عن طريق ضمانات قانونية تتمثل في مواكبة النصوص والقوانين للتطور التكنولوجي الحاصل، بما يضمن فعالية في التطبيق لتحقيق الأهداف، بالضرورة وبكل تأكيد سينتج عنه تنمية محلية ودولية، اجتماعية واقتصادية وسياسية، والقضاء على مختلف مظاهر الفساد المتفشية في الجزائر، ومكافحتها والتصدي لها، ونصبح في عداد الدول المتطورة.

آفـــاق البحث:

بعد معالجتنا وتحليلنا لموضوع بحثنا، الذي نتمنى أن نكون قد أفدنا به واستفدنا منه، وانطلاقا من قناعتنا التامة أن التطور في شتى المجالات مربوط بتطبيق استراتيجيات فعالة تأتي أكلها، خاصة في ظل البيئة الرقمية التي تتجسد في الحوكمة الإلكترونية، كمقاربة حقيقية لتحقيق التنمية والتطور والقضاء على مختلف مظاهر الفساد، حيث يبقى هناك عدد كبير من المواضيع في نفس المضمار تستحق البحث والدراسة والاهتمام والتحليل من قبل الباحثين والدارسين والقانونيين، والتي نقترح من بينها في هذا المقام التي قد تكون مواضيع ماستر ودكتوراه مستقبلية للخروج من قالب المواضيع الكلاسيكية المنتهية الصلاحية، ولمواكبة الحوكمة الجامعية في مضمار الارتقاء بالبحوث العلمية الأكاديمية المتخصصة، فنقترح دراسة المواضع التالية:

- الحوكمة الذكية، الواقع والآفاق لتحقيق التنمية الشاملة؟
- الحوكمة القضائية كآلية لمكافحة الفساد الإلكتروني والجرائم الإلكترونية؟
- مبادئ الحوكمة الإلكترونية في شركات التجارية؟
- الحوكمة الإلكترونية وإدارة الوقت في شركات التأمين؟
- إدارة الوقت كآلية لتنمية الاقتصاد الرقمي؟
- الحوكمة الإلكترونية والمستهلك الإلكتروني؟
- الفساد الإلكتروني في ظل البيئة الرقمية؟
- التوقيع والتصديق الإلكترونيين كآلية فعالة لتنمية البنوك الإلكترونية؟
- ضمانات ابرام العقود الإلكترونية في ظل البيئة الرقمية؟
- التجارة الإلكترونية مقاربة للحد من الفساد الإلكتروني؟

قائمـــة المصادر المراجـــع

أولا: المصـــــادر:

1. - القرآن الكريم برواية حفص.
2. دستور 2020 للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ج.ر، العدد 82 بتاريخ 30 ديسمبر 2020.

ثانيا: الكتـــــب:

1. أسامة أحد المناعسة: جرائم الحاسب الآلي والانترنت، دار وائل للطباعة والنشر، ط1، عمان، الأردن، 2001.
2. الإئتلاف من أجل النزاهة والمساءلة –الأمان: النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد، الإعداد بدعم حكومات النرويج وهولندا ولوكسمبورغ، كولاج للإنتاج الفني، ط4، رام الله، القدس، 2016.
3. ايمان عبد المحسن زكي: الحكومة الالكترونية، مدخل إداري متكامل، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2009.
4. بلال أمين زين الدين: ظاهرة الفساد الإداري في الدول العربية والتشريع المقارن، مقارنة بالشريعة الاسلامية، دار الفكر الجامعي، ط1، الإسكندرية، مصر، 2009.
5. حسين محمد الحسن: الادارة الالكترونية: المفاهيم، الخصائص، المتطلبات، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2011.
6. رشيد زرواتي: مناهج وأدوات البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، ط1، 2007.
7. عمار بوحوش، محمد محمود الذنيبات: مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.
8. عنترة بن مرزوق، عبدو مصطفى: معضلة الفساد في الجزائر دراسة في الجذور الاسباب والحلول، منشورات جيتلي للنشر والتوزيع، برج بوعريريج، الجزائر، 2009، ص 08.
9. محمود عبد الفضيل: مفهوم الفساد ومعاييره، مجلة المستقبل العربي، عدد 309، نوفمبر2004.
10. مصطفى سليمان محمد: دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي والإداري، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006.
11. عبد العزيز سعد: جرائم الاعتداء على الأموال العامة والخاصة. الجزائر، دار هومة، الجزائر، 2005.

ثالثا: الرسائل والأطروحات الجامعية:

1. برمان نور الدين، مرزوق محمد الأمين: دور الإدارة الإلكترونية في محاربة الفساد الإداري، مذكرة ماستر، تخصص: إدارة ومالية، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2016-2017.
2. بسمة صابري: آليات مكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص: سياسات عامة ومقارنة، جامعة العربي بن مهيدي –أم بواقي، الجزائر، 2015-2016.
3. بن عيسى فايزة: استراتيجية مكافحة الفساد لتأسيس الحكم الراشد، مذكرة ماستر في القانون العام، تخصص: إدارة ومالية، جامعة البويرة، الجزائر، 2015-2016.

4. جمعي محمد الصالح: أثر النظام المحاسبي المالي في ارساء مبادئ الحوكمة المالية في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية –دراسة حالة على عينة من الشركات الجزائرية، مذكرة ماستر، تخصص علوم تجارية، جامعة المسيلة، الجزائر.
5. حسين عبد الجليل آل غزوي: حوكمة الشركات وأثرها على مستوى الإفصاح في المعاملات المحاسبية، دراسة اختباريه على شركات المساهمة في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير في المحاسبة، الأكاديمية العربية في الدنمارك، 2010.
6. حسين ناجي: دور الإدارة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري- الولايات المتحدة الأمريكية انموذجا، مذكرة ماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، اشراف: عبد الكريم عشور، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2017-2018.
7. خروفي بلال: الحوكمة المحلية ودورها في مكافحة الفساد في المجالس المحلية –دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2011-2012.
8. سارة بوسعيود: دور استراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة فرحات عباس–سطيف، الجزائر، 2012-2013.
9. العربي شحط محمد الأمين: السياسة الجنائية لمكافحة الفساد في التشريع الجزائري والاتفاقيات الدولية، أطروحة دكتوراه في القانون الجنائي، جامعة وهران، الجزائر، 2018-2019.
10. فاطمة الزهراء لواطي: معوقات تطبيق الحوكمة الإلكترونية في المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري –دراسة حالة بلدية عزابة ولاية سكيكدة، مذكرة ماستر، تخصص: حاكمية المؤسسات، جامعة محمد خيضر-بسكرة، الجزائر، 2014-2015.
11. مجبور فايزة: اصلاح الدولة ومكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة ماجستير، تخصص: تنظيم وسياسات عامة، جامعة مولود معمري تيزي وزو، الجزائر، جوان 2015.
12. مليكة قرباتي: دور الحكومة الالكترونية في مكافحة الفساد، أطروحة دكتوراه، تخصص: قانون عام اقتصادي، جامعة غرداية، الجزائر، 2017-2018.
13. بوشلاح مريم، دحموش كريمة: اعتماد معايير مكافحة الفساد شرط أساسي لتنمية الشركات التجارية، مذكرة ماستر، تخصص: قانون الأعمال، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، الجزائر، 2015-2016.

رابعا: المؤتمرات والملتقيات الدولية :

1. بلعربي أمينة: الفساد الإداري في البيئة الالكترونية جريم سوء استغلال الوظيف العام نموذجا، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الأول، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021.
2. حنان طرطار، على اليازيد، أحمد طرطار: دور قواعد الحوكمة في تحقيق مبادئ التنمية المستدامة رؤية 2030 في الدول المغاربية – الجزائر أنموذجا-، كتاب المؤتمر الدولي المغاربي الأول لمستجدات التنمية المستدامة، جامعة العربي بن مهيدي أم بواقي، الجزائر.

3. داليا عاطف عيسى شروف: دور الإدارة الإلكترونية في الحد من ظاهرة الفساد، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الثاني، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021.
4. زعزوعة فاطمة، زعزوعة نجاة: الرقابة الإلكترونية كآلية للحد من الاحتيال المعلوماتي وتحديات مواجهة الفساد الإلكتروني، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الأول، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021.
5. زواني نادية: استراتيجية الأمن المعلوماتي في مكافحة الفساد الإلكتروني، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الثاني، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021.
6. عمارة مسعودة، عباس راضية: الإدارة الالكترونية مقاربة للحد من الفساد الإداري، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الأول، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021 .
7. عيسى زهية، لميز أمينة: جريمة الاختلاس الإلكتروني وأثرها على الفساد الإلكتروني، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الأول، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021.
8. مشنف أحمد، قايد حفيظة: التقنيات القانونية لمواجهة الفساد الإلكتروني –دراسة تحليلية على ضوء التشريع الجزائري، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الأول، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021 .
9. ميعاز إيمان: جهود الهيئة في التحسيس ضد مخاطر الفساد والحلول المقترحة من خلال الاستراتيجية الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته ، للحد من الفساد في البيئة الرقمية، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الأول، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021.
10. نبيلة عبد الفتاح قشطي: السياسة الوقائية في مواجهة الفساد في البيئة الإلكترونية "الحوكمة"، المؤتمر الدولي الافتراضي حول مكافحة الفساد في البيئة الرقمية أيام 05/04 نيسان 2021، الجزء الثاني، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021.
11. محمد بن عيشوش، عبد الله حمو: محيط الحوكمة الالكترونية في الجزائر: الفرص والتحديات، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والانسانية، العدد الخاص للملتقى الافتراضي الدولي: الحوكمة الالكترونية والتنمية المستدامة في الدول النامية الواقع والتحديات، جامعة الشادلي بن جديد، الطارف، الجزائر، نوفمبر 2021.
12. سحنوني مصطفى، دنبري لطفي: الحوكمة الالكترونية والتنمية المستدامة: قراءة في المفاهيم، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والانسانية، الملتقى الافتراضي الدولي: الحوكمة الإلكترونية والتنمية المستدامة في الدول النامية الواقع والتحديات،، جامعة الشادلي بن جديد، الجزائر، نوفمبر 2021.

13. عزي الأخضر: فعالية الحكم الراشد (الحوكمة) في تفعيل خوصصة الشركات، مداخلة بالمؤتمر العلمي الأول حول الحوكمة الشركات ودورها في الإصلاح الاقتصادي، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سوريا، 16/15 أكتوبر 2008.
14. محمد ياسين غادر: محددات الحوكمة ومعاييرها، المؤتمر العلمي الدولي –عولمة الإدارة في عصر المعرفة، أيام 15-17 ديسمبر 2012، كلية إدارة الأعمال، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان، 2012.

خامسا: الملتقيات الوطنية:

1. بركات سارة، زايدي حسيبة: الحوكمة الجيدة ومحاربة الفساد والرشوة شروط أساسية لتحقيق التنمية في الشرق الأوسط وشمال افريقيا، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ،مخبر مالية، بنوك وإدارة الأعمال، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، يوم 06-07 ماي 2012.
2. بوضياف مليكة: الإدارة بالشفافية: الطريق للتنمية والإصلاح الإداري، الملتقى الوطني حول: إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، جامعة ورقلة، الجزائر، يومي : 13و 12ديسمبر ، 2010.

سادسا: المقالات والمجلات العلمية :

1. باري عبد اللطيف، محبوب مراد: الحوكمة الإلكترونية ومتطلباتها دراسة نموذج البنوك الجزائرية، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 03، العدد 03، الجزائر، جامعة بسكرة، سبتمبر 2020.
2. باسي إلهام: الثقافة كمفتاح لنجاح الحوكمة الإلكترونية، مقال منشور في مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 03، العدد 02، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر، ديسمبر 2020.
3. بسام عبد الله البسام: الحوكمة الرشيدة: المملكة العربية السعودية حالة دراسية، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد11، الرياض، السعودية، جانفي 2014.
4. سامية حمريش: الفساد المالي والإداري –أسبابه، مظاهره وآليات الوقاية منه مع عرض لأهم التجارب الدولية لمكافحته، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، مجلة دولية علمية محكمة، العدد 05، جامعة يحي فارس –المدية، الجزائر، جوان 2018.
5. عسالي بولرباح: الحكومة الإلكترونية في الجزائر –خيار استراتيجي ام حتمية تكنولوجية؟، المجلد 04، العدد 02، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، الجزائر، ديسمبر 2018.
6. عمراني مراد، قرانة عادل: الإدارة الإلكترونية في مجال الضمان الاجتماعي في الجزائر –بطاقة الشفاء أنموذجا-، مجلة العلوم السياسية والقانون دورية دولية محكمة، المجلد 04، العدد 22، المركز الديمقراطي العربي، برلين، ألمانيا، ماي 2020.
7. فيروز حوت، مخاشف مصطفى: جرائم الفساد الإداري أي وضعية في ظل استحداث إدارة إلكترونية – جريمة الرشوة في الصفقات العمومية نموذجا، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 07، العدد 02، جامعة سيدي بلعباس، الجزائر، 2020.

8. قربة معمر، حوداسي إيمان: مدى الالتزام بأبعاد الحوكمة للحد من الفساد الإداري والمالي، دراسة حالة المديرية العملية اتصالات الجزائر -الأغواط-، مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد 03، العدد 01، الأغواط، الجزائر، جانفي 2019.
9. قريد عمر، بوبكر ياسين: القيمة المضافة لتفعيل الحوكمة الإلكترونية بدل الحوكمة الكلاسيكية في المصارف لاحتواء ظاهرة تبييض الأموال –دراسة مقارنة-، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، العدد 10، الجزء02، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، 2017.
10. قريوة زينب: الحوكمة الإلكترونية وجودة الخدمات بمديرية الضمان الاجتماعي لولاية سكيكدة –دراسة ميدانية-، مجلة أبحاث، المجلد 06، العدد 02، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، الجزائر، 2021.
11. قطوش بشرى، جنوحات فضيلة: دور تطبيق الحوكمة ومكافحة الفساد في تحقيق التنمية المستدامة في الدول العربية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد05، العدد01، جامعة ام بواقي، الجزائر، جوان 2018.
12. كريفار مراد، بربري محمد الأمين: دور وأهمية نظام الرقابة الداخلية في الحد من ظاهرة الفساد المالي بالإشارة لحالة الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد17، جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف، الجزائر.
13. مهدي رضا: بطاقات الدفع الإلكترونية وترقية التجارة الإلكترونية، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد 05، العدد 02، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، جوان 2020.
14. نرمين أبو العطا: حوكمة الشركات ... سبيل التقدم مع إلقاء الضوء على التجربة المصرية، مجلة الإصلاح الاقتصادي، نشرة دورية يصدرها مركز المشروعات الدولية الخاصة، العدد08، القاهرة، مصر، 2003.
15. نزالي سامية، لعشب سهام ومزغيش جمال: إسهامات الحوكمة الإلكترونية في ترشيد الإنفاق العام، مقال منشور في مجلة دراسات اقتصادية، مجلة فصلية دولية محكمة، المجلد 19، العدد 03، سنة 2021.
16. يوب أمال: مستوى تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات الجزائرية، مجلة آفاق علوم الإدارة والاقتصاد، العدد1، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، 2017.
17. وفاء معاوي: نحو تفعيل أداء الإدارة المحلية في الجزائر في ظل مقاربة الحوكمة الإلكترونية، مقال منشور بمجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 10 جانفي 2015، جامعة الشهيد حمة لخضر – الوادي، الجزائر.
18. هدار رانية: دور الإدارة الالكترونية في مكافحة ظاهرة الفساد الإداري، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 09، جامعة باتنة، الجزائر، جويلية 2016.
19. بن عزوز محمد: الفساد الإداري والاقتصادي آثاره وآليات مكافحته–حالة الجزائر، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد07، الجزائر، 2016.
20. بودالي محمد: تجارب عربية في تطبيق الحوكمة الالكترونية مع التركيز على حالة الجزائر، مقال منشور بمجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 06،العدد 02، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي-الجزائر،ديسمبر2021
21. بوراس بودالية، قدودو جميلة: واقع الفساد الإداري والمالي في الجزائر، مجلة المشكاة في الاقتصاد التنمية والقانون، المجلد 04، العدد 07، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب عين تيموشنت، الجزائر، 2018.
22. تلي مريم: الحوكمة الإلكترونية كآلية لتحسين جودة الخدمة الصحية – مع الإشارة إلى تجربة الجزائر، مقال منشور، مجلة الحوكمة، المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة، المجلة 3، العدد2، الجزائر، 2021.
23. خلاف وردة: دور الرقابة الإلكترونية في مكافحة الفساد الإداري، المجلة الجزائرية للدراسات التاريخية والقانونية، المجلد 06، العدد 03، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، الجزائر، 2021.

24. سارة بوسعيد، عقون شراف: واقع الفساد في الجزائر وآليات مكافحته، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد 05، العدد01، جامعة أم بواقي، الجزائر، جوان 2018.
25. كلثوم عطاب، مكي الدراجي: رقمنة الشباك الالكتروني الموحد للوثائق البيومترية كآلية لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر، مجلة الإجتهاد القضائي، العدد2، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، أكتوبر 2021.

سابعا: المحاضرات البيداغوجية :

1. عجابي إلياس: محاضرات مقياس قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، ألقيت على طلبة السنة ثانية ماستر تخصص قانون أعمال، جامعة المسيلة، الجزائر، 2022.

ثامنا: القوانين والتشريعات :

1/ القوانين:

1. القانون 06-20المؤرخ في 11 ديسمبر 2006، يتضمن الموافقة على الأمر 06-09 المؤرخ في 15 يوليو 2006، الذي يعدل ويتمم الامر رقم 05-06المؤرخ في 23 أوت 2005 والمتعلق بمكافحة التهريب.
2. القانون رقم 04/09 المؤرخ في 14 شعبان 1430 الموافق 05 أوت 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، ج ر/ ج.ج.د.س، العدد 47، بتاريخ 16 أوت 2009.
3. قانون رقم 06-01 مؤرخ في 21 محرم 1427 هـ الموافق 20 فبراير 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية ج.ج.د.ش، عدد 14، الصادر بتاريخ 08 مارس 2006.
4. القانون رقم 01/08 المؤرخ في 23 جانفي 2008 المتمم للقانون رقم 11/83 المؤرخ في 02 جويلية 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية الجزائري.
5. القانون رقم 09-04 المؤرخ في 14 شعبان 1430 الموافق 05 أوت 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، ج ر/ ج.ج.د.س، العدد 47، بتاريخ 16 أوت 2009.
6. قانون رقم 11-15 مؤرخ في 02 رمضان 1432 هـ الموافق 02 غشت 2011 يتمم القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية ج.ج.د.ش، عدد 44، الصادر بتاريخ 10 غشت 2011.
7. القانون رقم 15-03 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق 01 فبراير 2015 يتعلق بعصرنة العدالة، ج.ر/ج.ج.د.ش، العدد 06المؤرخ في 10 فبراير 201.
8. القانون رقم 15-04 المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1436 الموافق 01 فيبراير 2015، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، ج.ر/ ج.ج.د.ش، العدد 06 بتاريخ 10 فبراير 2015.
9. القانون رقم 18-05 المؤرخ في 24شعبان علم 1439الموافق لـ 10 مايو، 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 28 المؤرخة في 30شعبان 1439 الموافق ل 16 مايو 2018.

10. القانون رقم 18-07 المؤرخ في 25 رمضان 1439 الموافق 10 يونيو 2018، يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، ج.ر/ ج.ج.د.ش، العدد 34 بتاريخ 10 يونيو 2018.
11. قانون رقم 22-08 مؤرخ في 04 شوال 1443 الموافق 05 ماي 2022، يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحياتها، ج.ر/ج.ج.د.ش، العدد 32 بتاريخ 14 ماي 2022.

2/ المراسيم :

1. المرسوم التنفيذي 2000-307 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000، المعدل للمرسوم التنفيذي 98-257 الذي يضبط شروط وكيفيات اقامة خدمات الأنترنيت واستغلالها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 60.
2. المرسوم التنفيذي رقم 116/10 المؤرخ في 18 أفريل 2010 يحدد مضمون البطاقة الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا والمفاتيح الالكترونية لهياكل العلاج ولمهني الصحة وشروط تسليمها واستعمالها وتجديدها الجزائري.
3. المرسوم الرئاسي رقم 15-247، مؤرخ في 02 ذي الحجة 1436 الموافق 16 سبتمبر 2015 يتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، ج.ر /ج.ج.د.ش، العدد 50 بتاريخ 20 سبتمبر 2015.
4. المرسوم الرئاسي رقم 414/06 الذي يحدد نموذج التصريح بالممتلكات، و المرسوم الرئاسي رقم 415/06 الذي يحدد كيفيات التصريح بالممتلكات بالنسبة للموظفين العموميين غير المنصوص عليهم في المادة 6من القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، ج.ر/ ج.ج.د.ش، العدد 74 الموافق 22 نوفمبر 2006.
5. المرسوم الرئاسي رقم 11-426 المؤرخ في 13 محرم عام 1433 الموافق 08 ديسمبر 2011 يحدد تشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفيات سيره، ج.ر/ ج.ج.د.ش، العدد 68 بتاريخ 14 ديسمبر 2011.

3/ الأوامر والقرارات:

1. الأمر رقم 06-03 مؤرخ في 19 جمادي الثانية 1427هـ الموافق لـ 15 يوليو 2006، يتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية، ج.ج.د.ش. عدد 46، الصادر بتاريخ 16 يوليو 2006.
2. أمر رقم 10-05 مؤرخ في 16 رمضان 1431 هـ الموافق 26 غشت 2010 يتمم القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية ج.ج.د.ش، عدد 50، الصادر بتاريخ 01 سبتمبر 2010.
3. الأمر رقم 66-156مؤرخ في 08يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات، معدل و متمم بالقانون 04-15 مؤرخ في 10 نوفمبر 2004.
4. قرار مرخ في 13 محرم عام 1435 الموافق 17 نوفمبر 2013 يحدد محتوى البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية وكيفيات تسييرها وكيفيات تبادر المعلومات بالطريقة الإلكترونية، ج.ر/ ج.ج.د.ش، العدد 21، بتاريخ 09 أفريل 2014.
5. المجلس الأعلى للقضاء، مداولة تتضمن مدونة أخلاقيات مهنة القضاء، إلتزامات القاضي، ج.ر/ ج.ح.د.ش، العدد 17 الموافق 14 مارس 2007.

ثامنا: مواقع الأنترنيت:

12. مازن مهدي حبيب العقابي: الحوكمة الإلكترونية وأبعادها، مقال منشور في الأنترنيت، بتاريخ: 2015/04/12، حيث تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2022/04/05 على الساعة: 19:00 سا، من الموقع:

http://www.alnoor.se/article.asp?id=272199

13. مقال منشور في موقع وكالة الأنباء الجزائرية بعنوان: مسعى مكافحة الفساد يكرس دستوريا ويتعزز بعدة تدابير وآليات، أدجرج يوم الجمعة 31 ديسمبر 2021 على الساعة 15:45 سا، تاريخ الإطلاع: 2022/05/10 على الساعة 17:00سا، الموقع:

https://www.aps.dz

14. بوابة الوثائق البيومترية، ج.ج.د.ش/ و.د.ج.م، تاريخ الاطلاع 2022/04/22، على الساعة 20:30

https://passeport.interieur.gov.dz

15. فيصل الخليفي: الفساد الالكتروني، مقال منشور بتاريخ 2009/12/14، تاريخ الاطلاع: 2022/04/19 على الساعة 22:00، الموقع

www.marebpress.net

فهرس المحتويات

المحتويـات	الصفحة
قائمة المختصرات	
ملخص الدراسة	
مقدمـــة	أ، ح
الفصل الأول: التأصيل النظري للحوكمة الالكترونية والفساد في الجزائر	
تمهيـــد	10
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للحوكمة الإلكترونية	11
المطلب الأول: أصل مفهوم الحوكمة وأبعادها	11
الفرع الأول: أصل كلمة الحوكمة	12
الفرع الثاني: مفهوم الحوكمة	12
الفرع الثالث: أبعاد الحوكمة	14
المطلب الثاني: مفهوم الحوكمة الإلكترونية والمصطلحات المشابهة	15
الفرع الأول: مفهوم الحوكمة الإلكترونية	15
الفرع الثاني: المصطلحات المشابهة والمتداخلة بالحوكمة الإلكترونية	17
الفرع الثالث: مظاهر الحوكمة الإلكترونية الجيدة والسيئة.	20
المطلب الثالث: خصائص، أهداف ومبادئ الحوكمة الإلكترونية:	22
الفرع الأول: خصائص الحوكمة الإلكترونية	22
الفرع الثاني: مبادئ الحوكمة الإلكترونية	22
الفرع الثالث: أهداف الحوكمة الإلكترونية	23
المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي والنظري للفساد في الجزائر	25
المطلب الأول: تحديد مفهوم وأنواع وأشكال الفساد	25
الفرع الأول: مفهوم الفساد	25
الفرع الثاني: أنواع الفساد	28
الفرع الثالث: أشكال الفساد	29

المطلب الثاني: الفساد في البيئة الإلكترونية في الجزائر	30
الفرع الأول: مفهوم الفساد الإلكتروني	30
الفرع الثاني: صوره الفساد الإلكتروني	31
الفرع الثالث: سياسة مكافحة الفساد الالكتروني	32
المطلب الثالث: واقع ظاهرة الفساد في الجزائر	33
الفرع الأول: عوامل انتشار ظاهرة الفســاد في الجزائر	33
الفرع الثاني: مظـاهر الفسـاد فـي الجزائر	35
الفرع الثالث: تقييم جهود الجزائر فـي مكافحة الفسـاد	38
خلاصة	41
الفصل الثاني: آليات الحوكمة الإلكترونية لمكافحة الفساد في الجزائر	
تمهيـــد	43
المبحث الأول: آليـــات مكافحة الفســـاد فـي الجزائر	44
المطلب الأول: الآليات الوقائية لمكافحة الفساد في الجزائر	44
الفرع الأول: التدابير الوقائية في مجال الوظيفة العمومية:	44
الفرع الثاني: التدابير الوقائية المتعلقة بإبرام الصفقات العمومية وتسيير الأموال العامة:	46
الفرع الثالث: التدابير الوقائية من الفساد الأخرى:	47
المطلب الثاني: الآليات الوقائية الإلكترونية لمكافحة الفساد في ظل البيئة الرقمية	48
الفرع الأول: الآليات المتعلقة بالتوظيف الإلكتروني لمكافحة الفساد في الجزائر	48
الفرع الثاني: الآليات المتعلقة بالصفقات العمومية الإلكترونية لمكافحة الفساد في الجزائر	49
الفرع الثالث: التدابير الوقائية المتعلقة بالجرائم الإلكترونية لمكافحة الفساد الإلكتروني	50
المطلب الثالث: الآليات المؤسساتية لمكافحة الفساد في الجزائر	52
الفرع الأول: إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته:	52
الفرع الثاني: إنشاء الديوان المركزي لقمع الفساد:	53
الفرع الثالث: إنشاء السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته	54
المبحث الثاني: واقع تطبيق الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر	56
المطلب الأول: مساعي الجزائر من أجل تطوير الحوكمة الإلكترونية	56
الفرع الأول: بدايات الاهتمام بتطبيق الحوكمة الالكترونية في الجزائر	57

الفرع الثاني: موقع الجزائر ضمن البلدان العربية من حيث قوة تدفق الأنترنيت	58
الفرع الثالث: موقع الجزائر ضمن البلدان العربية في مؤشر تطوير الحوكمة الالكترونية	59
المطلب الثاني: استراتيجيات مشاريع الحوكمة الالكترونية لمكافحة الفساد في الجزائر	60
الفرع الأول: برامج ومشاريع استخدام الحوكمة الإلكترونية للحد من مظاهر الفساد في الجزائر	60
الفرع الثاني: نماذج عن استراتيجيات تطبيق الحوكمة الإلكترونية في الجزائر.	62
الفرع الثالث: تطبيقات الحوكمة في الجزائر آفاق 2030 للتنمية المستدامة	66
المطلب الثالث: تطبيق أبعاد الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر	67
الفرع الأول: الرقابة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر	67
الفرع الثاني: المساءلة، الافصاح والشفافية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر	69
الفرع الثالث: استراتيجية الامن المعلوماتي في مكافحة الفساد الإلكتروني	71
خلاصـــــة	74
خاتمـــــــــة	75
قائمة المصادر المراجع	80

ملخص الدراسة

عالجنا في دراستنا هذه موضوع: الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر، وانطلقنا من إشكالية: ما هي آليات واستراتيجيات الحوكمة الالكترونية لمكافحة الفساد في الجزائر؟، وخلصت دراستنا إلى التعرف على: التأصيل النظري للحوكمة الالكترونية والفساد في الجزائر، وتحديد مفهوم الحوكمة الإلكترونية وأبعادها ومظاهرها وخصائصها وأهدافها، والفساد مفهومه وأنواعه وأشكاله وصوره في البيئة الإلكترونية، والكشف عن واقع ظاهرة الفساد في الجزائر، العوامل والمظاهر والتقييم، والآليات الوقائية والمؤسساتية والإلكترونية، والتعرف على واقع تطبيق الحوكمة الإلكترونية كآلية لمكافحة الفساد في الجزائر، من خلال مساعي الدولة الجزائرية واستراتيجياتها المطبقة، وتفعيل الرقابة الإلكترونية، والمساءلة، الافصاح والشفافية، وكذا الأمن المعلوماتي.

واعتمدنا في الدراسة على توظيف المنهج الوصفي التحليلي، وبالرجوع إلى الدراسات السابقة والمشابهة، للوصول إلى النتائج التي توصلنا إليها والمتمثلة في: أن الحوكمة الإلكترونية لم تكن وليدة الصدفة، وأن واقع الفساد في الجزائر مرير ومؤلم للغاية مس حتى كبار المسؤولين في الدولة، الأمر الذي دفع بالمشرع الجزائري الاهتمام أكثر بالموضوع، وتفعيل آليات تشريعية للمكافحة من خلال إنشاء السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، بموجب دستور 2020، واستصدار القانون رقم 22-08 الذي يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلها وصلاحياتها، والتوجه نحو تطبيق الحكومة الإلكترونية من خلال فتح البوابات الإلكترونية على مستوى كل القطاعات، كما خلصت دراستنا أيضا إلى: غياب الترابط بين تطبيق الحوكمة الإلكترونية مع مختلف صور ومظاهر الفساد، مما يستلزم تفعيل الرقابة الإلكترونية الداخلية والخارجية، كل من الافصاح والشفافية في مختلف الشركات والقطاعات العمومية والخاصة.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة الإلكترونية، الفساد، مكافحة الفساد، البيئة الإلكترونية، الأليات، الأبعاد.

Study summary

We dealt in our study: The topic of E-Governance as a technique to combat the corruption in Algeria. This study starts from a big problematic which is : what is the technique and the strategy of e-governance and how to fight the corruption in Algeria. This study determines the concept, the manifestations and characters, aims and dimensions of E-Governance. In addition, it discovered the reality of corruption phenomenon; moreover it was uncovering the evolution protective mechanisms and the electronic companies that are suffering from the corruption. The study defines the reality of e-governance in Algeria as a technique to combat the corruption. It starts from the endeavors of Algerian government and the strategy that applies for the electronic censorship, account ability, disclosure and transparency and the use of information security.

This study relies on the description and analysis method, and it comeback for the previous and similar studies revealed that the final conclusion which is: the e-governance is not a sudden chance but it's a bitter and painful reality which touch most of great Algerian responsible in government. This issue leaves the Algerian legislator to give more important for this problem and he applies legislative mechanisms to reduce the corruption Great supreme authority of disclosure and transparency to eliminate the corruption in Algeria. In addition to this, the constitution of 2020, And the issuance of Law N° 08-22 determine the organization of disclosure and transparency to fight the corruption. And the trend towards the application of e-government by opening electronic gates at the level of all sectors; As a conclusion, this study reveals the absence of bonding between the application of E-Governance and the different images of corruption which entails or requires the application of national and international electronics censorship and the use of disclosure, transparency in all private and public sectors and companies.

key words: E-Governance; corruption; Anti-Corruption; Electronic Environment; Mechanisms; Dimensions.

تم بحمد اللّه